

# الإفتاء في الاعتقاد

تأليف

أبي حامد محمد بن محمد بن محمد بن محمد الغزالي

( 450 - 505 • 1058 - 1111 م )

عارضه باصوله ، وعلق حواشيه ، و قدم له

الدكتور حسين آتاي

الدكتور ابراهيم آكا ، جو بوقجي

بكلية الالهيات بجامعة انقره

## فهرس الموضوعات

## XII المقدمة .

- ١ خطبة الكتاب .
- ٣ باب في بيان اسم الكتاب و تقسيم المقدمات والفصول والابواب وهي مشتملة على أربع تمهيدات .
- ٦ التمهيد الأول في بيان ان الحوض في هذا العلم مهم في الدين .
- ٩ التمهيد الثاني في بيان ان الحوض في هذا العلم الخ ، وفيه أربع فرق .
- ٩ الفرقة الأولى .
- ١٠ الفرقة الثانية .
- ١١ الفرقة الثالثة .
- ١١ الفرقة الرابعة .
- ١٣ التمهيد الثالث في بيان أن الاشتغال بهذا العلم من فروض الكفايات .
- ١٥ التمهيد الرابع في مناهج الادلة .
- ١٥ المنهج الأول .
- ١٦ المنهج الثاني .

- ٩٩ الصفة الثانية : العلم .  
 ١٠٠ الصفة الثالثة : الحياة .  
 ١٠١ الصفة الرابعة : الإرادة .  
 ١٠٨ الصفة الخامسة والسادسة : في السمع والبصر .  
 ١١٤ الصفة السابعة : الكلام .  
 ١٢٩ أحكام الصفات وهي أربعة :  
 ١٢٩ الحكم الأول : ان الصفات ليست هي الذات بل زائدة .  
 ١٣٩ الحكم الثاني : ان هذه الصفات كلها قائمة بذاته .  
 ١٤٢ الحكم الثالث : ان هذه الصفات كلها قديمة .  
 ١٥٧ الحكم الرابع : ان الاسامي المشتقة لله تعالى من هذه الصفات صادقة عليه  
 أزلاً وأبداً .  
 ١٦٠ القطب الثالث : في افعال الله تعالى  
 ١٧٤ الدعوى الأولى : أنه يجوز لله تعالى ان لا يخلق .  
 ١٧٨ الدعوى الثانية : ان لله تعالى أن يكلف عباده ما يطيقونه وما لا يطيقونه .  
 ١٨٢ الدعوى الثالثة : ان الله تعالى قادر على ايلام الحيوان البرى عن الجنائيات .  
 ١٨٤ الدعوى الرابعة : ان لا يجب عليه رعاية الاصلح لعباده .  
 ١٨٥ الدعوى الخامسة : ان الله تعالى اذا كلف العباد فاطاعوه لم يجب عليه الثواب .  
 ١٨٩ الدعوى السادسة : انه لو لم يرد الشرع لما كان يجب على العباد معرفة الله تعالى .  
 ١٩٥ الدعوى السابعة : ان بعثة الانبياء جائزة .  
 ٢٠٢ القطب الرابع : وفيه أربعة أبواب :  
 ٢٠٢ الباب الأول : في اثبات نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم .

- ١٧ المنهج الثالث .  
 ٢٠ الاصول المسلمة الواجب التسليم .  
 ٢٠ الأول : الحيات .  
 ٢٠ الثانى : العقلى المحض .  
 ٢١ الثالث : المتواتر .  
 ٢١ الرابع : أن يكون الأصل مثبتاً بقياس آخر .  
 ٢٢ الخامس : السميات .  
 ٢٢ السادس : أن يكون الأصل مأخوذاً من معتقد الخصم ومسلماته .  
 ٢٤ القطب الأول : النظر في ذات الله تعالى وفيه عشر دعاوى :  
 ٢٤ الدعوى الأولى : وجوده تعالى وتقدس وبرهانه .  
 ٣٥ الدعوى الثانية : في القدم ..  
 ٣٥ الدعوى الثالثة : في البقاء .  
 ٣٨ الدعوى الرابعة : في أن صانع العالم ليس بجوهر متحيز .  
 ٣٩ الدعوى الخامسة : في أن صانع العالم ليس بجسم .  
 ٤٠ الدعوى السادسة : في أن صانع العالم ليس بعرض .  
 ٤١ الدعوى السابعة : في أنه ليس في جهة مخصوصة .  
 ٥٠ الدعوى الثامنة : في ان الله تعالى منزه عن أن يوصف بالاستقرار على العرش .  
 ٦٥ الدعوى التاسعة : في أنه تعالى مرثى .  
 ٧٣ الدعوى العاشرة : في أنه تعالى واحد .  
 ٧٩ القطب الثانى : في الصفات السبعة .  
 ٨٠ الصفة الأولى : القدرة .

٢١٠ الباب الثاني: في بيان وجوب التصديق بامور ورد الشرع بها الخ، وفيه مقدمة  
وفصلان :

٢١٠ المقدمة .

٢١٣ الفصل الأول: في بيان قضاء العقل الخ .

٢٢١ الفصل الثاني: في الاعتذار وفيه ثلاثة مسائل الخ .

٢٢٢ المسئلة الأولى: العقلية .

٢٢٥ المسئلة الثانية: اللفظية .

٢٢٩ المسئلة الثالثة: الفقهية .

٢٣٤ الباب الثالث: في الامامة .

٢٤٦ الباب الرابع: في بيان من يجب تكفيره من الفرق .

٢٥٨ الفهارس .

مقدمة الناشرين

الغزالي (المتوفى سنة ٥٠٥ هـ ١١١١ م) عالم كبير قد نال شهرة عظيمة بآثاره المتنوعة في كثير من العلوم الإسلامية.

نحن هنا لا نريد أن نتحدث عن شخصيته ومؤلفاته التي قرب عددها من المائة ولكن نتحدث بصورة اجمالية عن تأليفه «الاقتصاد في الاعتقاد» الذي نحن بصدده نشره، وعن موقف الغزالي تجاه علم الكلام.

وقد استفاد الغزالي (1) في علم الكلام عن امام الحرمين (المتوفى سنة ٤٧٨ هـ ١٠٨٥ م) وعن آثار القاضي أبي بكر الباقلاني (المتوفى سنة ٤٠٣ هـ ١٠١٢ م) وهو وان كان قد سلك طريق الاشعري (2) الا أنه قد خالفه في بعض المسائل (3) مخالفة يسيرة، مع ذلك يعتقد الغزالي أن علم الكلام لا يُطْمِئِنُّ الانسان في حل مشاكله الروحية (4)؛ وكان يرى أنه ليس من الصواب أن يتعلم الطبقة الجاهلة علم الكلام لما له من ضرر عليهم أكثر من نفعه. وخدمة لغايته هذه ألف كتاب «الجامع العوام عن علم الكلام».

(1) أنظر: ابن تيمية، كتاب بغية المراد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية، الفتاوى، ج. ٥، ص. ١٠٧، القاهرة ١٣٥٩.

(2) أنظر: D. B. Macdonald, Encyclopédie de L' Islam vol. II P. 155.

(3) أنظر: حلمي ضياء ولكن، Islâm Felsefesi Tarihi، ص. ٣٢٥، اسطنبول ١٩٥٧؛ والغزالي، فيصل التفرقة بين الاسلام والزندقة، ص. ١، مصر ١٣٢٥ هـ ١٩٠٧ م؛ فخر الدين الرازي، مناظرات، ص. ٢٩، حيدرآباد ١٣٥٥.

(4) أنظر: الغزالي، المنقذ من الضلال، ص. ٧، مصر ١٣٠٩، و Louis Gardet et

M. M. Anwati, Introduction à la Théologie Musulmane, P. 68, Paris 1948.

و من مؤلفاته التي خصها بمسائل علم الكلام كتاب «قوائد العقائد»، ومع وجود نسخ مستقلة له وهو في الحقيقة الكتاب الثاني من احياء علوم الدين. أما الفصل الثالث من هذا الكتاب الثاني فهو عبارة عن «الرسالة القدسية في قواعد العقائد». وقد ألفه الغزالي مستقلاً، ثم الحقه بالكتاب الثاني في الاحياء (5).

ان الغزالي قد تكلم قليلاً عن علم الكلام في «المنقذ من الضلال»، و «المستصفي من علم الأصول»، و «كتاب المقصد الأسنى شرح اسماء الله الحسنى»، و «فيصل التفرقة بين الاسلام والزندقة»، ولكن أهم مؤلفاته في هذا الموضوع هو «الاقتصاد في الاعتقاد». وقد اشار الى اثره هذا في «كتاب الأربعين»، (6) و «جواهر القرآن»، (7) و «احياء علوم الدين» (8). ويمكن ان يستنتج من هذا ان «الاقتصاد في الاعتقاد» كتب قبل «الاحياء». وحينما يتكلم الغزالي عن علم الكلام في «الاحياء»، و «كتاب الأربعين» (9) يشير الى أن المسائل العامة يمكن ان تفهم بيسر في كتاب «الاقتصاد في الاعتقاد». من ذلك تتبين قيمة هذا الكتاب من بين مؤلفات الغزالي، ولا يمكن انكار فضله على غيره من هذه المؤلفات في هذا الموضوع.

ها نحن قد تحملنا مسؤولية نشر هذا الكتاب القيم، ولو أنه طبع مرات عديدة، الا أن هذه الطبعات لم تكن علمية وهي مملوءة بالأخطاء والأفلاط، ولعلها كانت بقصد

(5) أنظر: Maurice Bouyges, Essai de Chronologie des Oeuvres de al - Ghazali, P. 35, Beyrouth 1959.

(6) انظر: الغزالي، كتاب الاربعين، ص. ٢٧، مصر ١٣٢٨.

وهذا الكتاب يعتبر أحياناً قسماً من كتاب جواهر القرآن.

(7) أنظر: الغزالي، جواهر القرآن، ص. ٢١، مصر ١٩٢٣.

(8) أنظر: الغزالي، احياء علوم الدين، ج. ١، ص. ٤٠، مطبعة الاستقامة؛

Maurice Bouyges, Essai de Chronologie des Oeuvres de al - Ghazali, P. 34.

(9) الغزالي، كتاب الاربعين، ص. ٢٧.

التجارة؛ كما يظهر من النسخ الموجودة لدينا. ومع ذلك أننا لا ندعى أن متن «الاقتصاد في الاعتقاد» الذي نشره خال عن الأخطاء والغلطات، ولكن نحب أن نبين أننا قد أثبتنا هذا المتن بعد أن بذلنا مجهوداً كبيراً على النسخ الأربعة المخطوطة الموجودة بمكتبات تركيا. وأهم هذه النسخ المخطوطة وأقدمها، هي نسخة المبارك بن محمد بن عبد الكريم الجزري (10) التي استنسخها هو نفسه، وهذه النسخة استنسخت في تاريخ ٥٦٣ هـ أي بعد وفاة الغزالي بثمان وخمسين سنة، وهي عبارة عن ثلاث وتسعين ورقة. وهي مسجلة تحت رقم ٤١٢٩ - ١ في مكتبة كلية اللغة والتاريخ والجغرافيا بأقصر بين كتب اسماعيل صائب مع رسالتين صغيرتين للغزالي كذلك، عند ما كنا نثبت المتن اشترنا إلى هذه النسخة بحرف (أ).

والنسخة الثانية التي اشترنا إليها بحرف (ب) موجودة في مكتبة أبياصوفيا تحت رقم ٢١٨٢. ومستنسخ هذه النسخة هو المهدي الجعفر بن الجعفر إلا أنه قد ضاعت من أولها عشر ورقات، واستكمات بعد من قبل مستنسخ آخر، وهي عبارة عن خمس وخمسين ورقة، واستنسخت بعد النسخة الأولى بسبع سنوات أي في ٥٧٠ هـ.

والنسخة الثالثة التي اشترنا إليها بحرف (ج)، وهي في مكتبة نور عثمانية تحت رقم ١٦٨٧، فإنها عبارة عن مائة وثمان ورقة، وهي مستنسخة في سنة ٩٢١ هـ.

والنسخة الرابعة التي رمزنا إليها بحرف (د) وهي في مكتبة سليمانية بين كتب بشير آغا تحت رقم ٦٥٠ ضمن مجموعة قيمة. فهذه النسخة قد استنسخت من قبل علي ابن أبي بكر بن عثمان بن علي بن محمد بن محمود بن أحمد بن قاسم القرشي سنة ثمانمائة وتسع هجرية.

إننا اعتمدنا من بين هذه النسخ على نسخة (أ) لصحة متنها ولاشهر مستنسخها،

مع ذلك قد فضلنا عليها عبارات النسخ الأخرى عندما وجدناها أكثر ملاءمة وموافقة للسبك والمعنى.

وعدا ذلك كله حاولنا أن نشير في الهامش إلى آراء الغزالي في كتبه الأخرى، خاصة في «قواعد العقائد» للمعنى المذكور.

لا شك أننا بذلنا جهداً غير قليل لتصحيح الأخطاء التي وقع فيها الأولون، وحاولنا كذلك أن نقدم طبعة جديدة لكتاب «الاقتصاد في الاعتقاد» لدنيا العالم. نرجو أن يصحح أخطاءنا وفتلتنا الخيصون من العلماء والأجيال القادمة.

قبل أن نقرغ من مقدمتنا هذه نرى الواجب علينا أن نعترف بالجميل الذي أسداه لنا الأستاذ محمد بن تاويت الطنجي في إرشاداته أثناء مساعينا على هذا الكتاب وتقديمه بذلك شكرنا الجزيل.

حسين آتاي

ابراهيم آكاه جوبوقجي

الأفصاح في الاعتقاد

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين

قال الشيخ الامام حجة الاسلام أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي قدس الله روحه

الحمد لله الذي اجتبي من صفوة عباده عصابة الحق وأهل السنة، وخصهم من بين  
5 سائر الفرق بمزايا اللطف والمنة، وأفاض عليهم من نور هدايته ما كشف لهم به عن  
حقائق الدين، وأطلق ألسنتهم بحجته التي قمع بها ضلال الملحدين، وصفى سرآثرهم  
عن وساوس الشياطين، وطهر ضمائرهم عن نزغات الزائفين، وعمر اقدتهم بأنوار اليقين  
حتى اهدوا بها الى اسرار ما أنزله على لسان نبيه. وفيه محمد سيد المرسلين - صلى الله  
عليه وعلى آله أجمعين -؛ فاطمئنا على طريق التحقيق في التوفيق بين مقتضيات الشرائع وموجبات  
10 العقول، وتحققوا أن لا معاندة بين الشرع المنقول والحق المعقول؛ وعرفوا أن من ظن  
من الحشوية وجوب الجود على التقليد واتباع الظواهر ما أتوا الا من ضعف العقول وقلة البصائر.  
ان من تغفل من الفلاسفة وغلاة المعتزلة في تصرف العقل حتى صادموا به قواطع  
الشرع ما أتوا، الا من خبت الضمائر، فبيل أولئك الى التفريط وميل هؤلاء الى  
الافراط، وكلاهما بعيدان عن الحزم والاحتياط، بل الواجب المحتوم في قواعد الاعتقاد،  
15 ملازمة الاقتصاد والاستناد على الصراط المستقيم، فكلا طرفي قصد الأمور ذميم.

(2) وبه نستعين: ا، وبه الاعانة: ج، الممد عباده بتوفيقه والهادى الى الحق  
وتحقيقه: ب، -: د (3) قال الشيخ... محمد بن محمد بن محمد الغزالي... روحه: ا،  
قال الشيخ... محمد بن أحمد الغزالي: ب، -: ج د (5) لهم: ا، ب، -: ج د  
(8) محمد سيد: ا، ب، محمد صلى الله عليه وسلم سيد: ج، وفيه صلى الله عليه سيد: د  
(9-8) صلى... أجمعين: ا، ب، -: ج د (9) فاطمئنا: د، واطمئنا: ا، ب، ج.  
طريق: ا، ج د، طرق: ب. التحقيق في: ج، -: ا، ب د (11) الجود على: ا، ب، ج،  
الجود في: د (12) وغلاة: ب، ج د، وعلماء: ا (14) بعيدان: ا، ب د، بعيد: ج.

وانى يستتب الرشاد لمن يقع بتقليد الأثر والخبير، وينكرومناهج البحث والنظر؟ أولا  
يعلم انه لا مستند للشرع الا قول سيد البشر؟ وبرهان العقل هو الذى عرف صدقه فيما  
2 [2-a] أخبر وكيف يهتدى للصواب من اقننى محض العقل واقتصر، وما استضاء\* بنور الشرع  
ولا استبصر؟ فليت شعري كيف يفزع الى العقل حيث يعتره العي والحصر؟ أو لا يعلم  
5 أن خطأ العقل قاصرة، وان مجاله ضيق مختصر؟ هيات هيات! قد خاب على القطع،  
والبينات، وتعثر بأذيال الضلالات من لم يجمع بتأليف العقل والشرع هذا الشتات؛  
فقال العقل البصر السليم عن الآفات والادواء، ومثال القرآن الشمس المنتشرة الضياء.  
فأخلق بأن تكون طالب الاهتداء. المستغنى بأحدهما عن الآخر في غمار  
الأغبياء؛ فالعرض عن العقل اكتفاءً بنور القرآن، مثاله: المتعرض لنور الشمس مغمضا  
10 للاجفان، فلا فرق بينه وبين العميان. فالعقل مع الشرع نور على نور، والملاحظ بالعين  
العوراء لأحدهما على الخصوص متدل بحبل غرور.  
وستتضح لك أيها المتشوف الى الاطلاع على قواعد عقائد أهل السنة، المقترح تحقيقها  
بقواطع الاداة، انه لم يستأثر بالتوفيق للجمع بين الشرع والتحقيق فريق سوى هذا الفريق.  
فاشكر الله تعالى على اقتفائك لآثارهم، وانخرطك في سلك نظامهم، ودخولك  
15 في غمارهم، واختلاطك بفرقهم، فمالك أن تحشر يوم القيامة في زمرةهم.

(1) يستتب: ا، ب، ج، تثبت: د. أولا: ا، ج د، ولا: ب (3) وكيف:  
ا، ب د، أو كيف: ج (4) والحصر: ا، ب د، أو الحصر: ج (5) مختصر: ب، ج د،  
منحصر: ا (5-6) خاب على القطع والنيات: ا، ب، ج، حاد عن الحق والنيات: د  
(6) العقل والشرع: ا، ب د، الشرع والعقل: ج (7) عن: ا، ب د، من: ج.  
القرآن: ا، ج، القران: ب، الشرع: د. المنتشرة: ا، ب، ج، المستنيرة: د (8)  
بان تكون: د، بان يكون: ا، ب، ج. المستغنى: ج، المستغنى اذا استغنى: ا، ب، ان  
استغنى: د (9) فالعرض: ا، ب، ج، والمعرض: د. اكتفاء: ا، ب، مدتفيا:  
ج د. القرآن: ا، ب، ج، الشرع: د. لنور: ا، ب د، -: ج (12) المتشوف: ا، ج د.  
المتشوف: ب (14-15) في سلك نظامهم ودخولك في غمارهم: ا، ب، في سلكهم وغمارهم:  
ج د (15) بفرقهم: ا، ب، بفرقهم: ج، بفرقهم: د. ان: ا، ب، -: ج د.



نسأل الله تعالى ان يصفى اسرارنا عن كدورات الضلال ، وينمرها بنور الحقيقة ، وأن يخرس ألسنتنا عن النطق بالباطل ، وينطقها بالحق والحكمة . وانه الكريم الفاضل المنه ، الواسع الرحمة .

### باب

5 ولنفتح الكلام ببيان اسم الكتاب ، وتقسيم المقدمات والفصول والابواب . اما اسم الكتاب فهو :

### الاقتصاد في الاعتقاد

واما ترتيبه : فهو مشتمل على أربعة تمهيدات تجرى مجرى التوطئة والمقدمات ، [2-b] وعلى أربعة أقطاب تجرى مجرى المقاصد \* والغايات .

### 10 التمهيد الأول

في بيان أن هذا العلم من المهمات في الدين .

### التمهيد الثاني

في بيان انه ليس مهما لجميع المسلمين ، بل لطائفة منهم مخصوصين .

### التمهيد الثالث

15 في بيان انه من فروض الكفايات لا من فروض الأعيان .

### التمهيد الرابع

في تفصيل مناهج الأدلة التي أوردتها في هذا الكتاب .

(1) نسال : ا ب ج ، واسأل : د . تعالى : ا ب د ، - : ج . وينمرها : ا د ، ينمرها : ب ج . الحقيقة : ا ب ج ، الهدى والعصمة : د (2) عن النطق بالباطل : ا ب ، عن الباطل : ج د . وينطقها : ا ب ج ، وينطقنا : د (4) باب : د ، - : ا ب ج (8) على : ا ج د ، - : ب . مجرى : ا ب د ، مجارى : ج (13) لجميع : ا ج د ، بجميع : ب . منهم : ا ب ج ، - : د (17) في تفصيل : ا ب د ، في تمهيد تفصيل : ج .

وأما الأقطاب المقصودة فاربعة ، وجملتها مقصورة على النظر في الله تعالى . فانا ان نظرنا في العالم لم ننظر فيه من حيث انه عالم وجسم وساء وأرض ، بل من حيث انه صنع الله .

وان نظرنا في النبي - عليه السلام - لم ننظر فيه من حيث انه انسان وشريف وعالم وفاضل ، بل من حيث انه رسول الله . 5

وان نظرنا ، في أقواله . لم ننظر فيها من حيث انها أقوال ومخاطبات وتفهيمات ، بل من حيث انها تعريف بواسطته من الله تعالى . فلا نظر الا في الله ، ولا مطلوب سوى الله ، وجميع أطراف هذا العلم يحصره النظر في ذات الله ، وفي صفات الله ، وفي أفعال الله ، وفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وما جاءنا على لسانه من تعريف الله . 10

فهي اذن أربعة أقطاب :

### القطب الأول :

النظر في ذات الله تعالى ، فبين فيه وجوده ، وأنه قديم ، وأنه باق ، وأنه ليس بجوهر ، ولا جسم ، ولا عرض ، ولا محدود بحد ، ولا هو مخصوص بمجهة ، وانه مرئي كما أنه معلوم ، وأنه واحد ، فهذه عشر دعاو نبينها في هذا القطب ان شاء الله تعالى . 15

(1) الله تعالى : ا ب د ، الله سبحانه وتعالى : ج (2) و . . و . . و : ا ب د ، او . . او . . او : ج (4) عليه السلام : ا ، - : ب ج د . فيه : ا ج د ، - : ب (6) لم ننظر فيها : ج د ، لم ننظر : ا ب (7) تعريف بواسطته من الله : ا ب ، تعريف بواسطه الله تعالى : ج ، تعريفات بواسطته من الله عز وجل : د . فلا نظر الا : ا ب د ، فلا نظر اذا الا : ج (9) صلى الله عليه وسلم : ا ج ، - : ب د . ما جاءنا : ب ج د . ما جاء : ا (13) تعالى : ا ب ج ، - : د . وجوده : ا ب د . وجوده وانه واجد : ج (14) ولا جسم ولا عرض : ا ب ج ، ولا عرض ولا جسم : د . هو : ا د ، - : ب ج ، مرئي : ا ب د ، يرى : ج (15) وانه واحد : ا ب د ، - : ج . فهذه : ا ج د ، هذه : ب . نبينها : ج ، تثبتها : ا ب ، ونبينها : د . ان شاء الله : ا د ، ان شاء الله تعالى : ب ؛ - : ج ،

### القطب الثاني:

في صفات الله تعالى، ونبين فيه انه حي، عالم، قادر، مرید، سمیع، بصير، متكلم؛ وان له حياة، وعلم، وقدرة، و ارادة، و سمعا، و بصرا، و كلاما. ونذكر أحكام هذه الصفات ولوازمها، وما يفتقر فيها وما يجتمع فيها من الأحكام، وان هذه \* [3-a]

5 الصفات زائدة على الذات، وقديمة وقائمة بالذات، ولا يجوز ان يكون شيء من الصفات حادثا.

### القطب الثالث:

في افعال الله تعالى، وفيه سبع دعاو، وهو انه لا يجب على الله تعالى التكليف، ولا الخلق، ولا الثواب على التكليف، ولا رعاية صلاح العباد، ولا يستحيل منه تكليف ما لا يطاق، ولا يجب عليه العقاب على المعاصي، ولا يستحيل منه بعثة الانبياء؛ بل يجوز ذلك؛ وفي مقدمة هذا القطب بيان معنى الواجب والحسن والقيح.

10

### القطب الرابع:

في رسل الله، وما جاء على لسان رسوله - صلى الله عليه وسلم - من الحشر والنشر، والجنة والنار، والشفاعة وعذاب القبر والميزان والصراط؛ وفيه أربعة أبواب:

### الباب الأول:

15 في اثبات نبوة نبينا - محمد صلى الله عليه وسلم - .

### الباب الثاني:

فيا ورد على لسانه من أمور الآخرة .

(1-2) وان له حياة وعلما... وكلاما: ب ج د، وانه له حياة وعلم وقدرة و ارادة وسمع وبصر وكلام: ا (4) فيها: اب د، - ج. وما يجتمع فيها: ج، ويجتمع فيها: اب، ويجتمع: د (8) افعال الله تعالى: اب، افعال الله وتقديس: ج، افعاله: د. تعالى: ج، - اب د (13) رسل: اب د، رسول: ج. جاء: اب د، جاءنا: ج. رسوله: ب، رسولنا محمد: ا، نبينا: د، رسول الله: ج (16) نبينا محمد: اب، نبينا: ج د (18) لسانه: اب د، لسانه صلى الله عليه وسلم: ج، الآخرة: اب ج، الآخرة من الحشر والنشر والجنة والنار: د .

### الباب الثالث:

في الامامة وشروطها .

### الباب الرابع:

في بيان القانون في تكفير الفرق المبتدعة .

### التهديد الأول:

في بيان ان الخوض في هذا العلم مهم في الدين .

اعلم أن صرف الهمة الى ما ليس بمهم، وتضييع الزمان بما عنه بد، هو غاية الضلال ونهاية الخسران، سواء كان المنصرف اليه بالهمة من العلوم، أم من الاعمال؛ فنعوذ بالله من علم لا ينفع .

10 وأهم الأمور لكافة الخلق نيل السعادة الابدية، واجتناب الشقاوة الدائمة؛ وقد ورد الانبياء وأخبروا الخلق بان الله تعالى على عباده حقوقا وظائف في أفعالهم وأقوالهم وعقائدهم، وأن من لم ينطق بالصدق لسانه، ولم ينطو على الحق ضميره، ولم يتزين بالعمل جوارحه، فصيره الى النار، وعاقبته للبوارج. ثم لم يقتصروا على مجرد الأخبار، بل استشهدوا على صدقهم بامور غريبة\* وأفعال عجيبة خارقة للعادات، بعيدة عن مقدورات البشر؛ [3-b]

15 فن شاهدتها أو سمع أحوالها بالأخبار المتواترة سبق الى عقله امكان صدقهم، بل غلب على ظنه ذلك باول السماع قبل ان يعم النظر في تمييز المعجزات عن عجائب الصناعات، وهذا الظن البديهي أو التجوز الضروري ينزع الطمأنينة عن القلب ويحشوه بالاستشمار.

(2) وشروطها: د، وشروطها واحكامها: ج، - اب (4) في تكفير الفرق المبتدعة: ب. بتكفير الفرق المبتدعة: ا. في تكفير الفرق: ج، في اكفار فرق المسلمين وغيرهم والله المعين على ذلك: د (6) في الدين: د، - اب ج (8) المنصرف: ا. المنصرف: ب ج د (11) تعالى: ا ج - ب د (13) للبوارج: ج، البوار: ا. دار البوار: د. الحوار: ب (15) سمع احوالهم: ا، سمع احوالها: ج، سمعها: د. سمع عليها: ب. غلب: ا د، يغلب: ب ج (16) عجائب: اب د، غرائب: ج (17) بالاستشمار: ا ج د، الاستشمار: ب .

والخوف ، ويهيجه للبحث والافتكار ، ويسلب عنه الدعة والقرار ، ويحذره من مغبة التساهل والاهمال ، ويقرر عنده أن الموت آت ، لا محالة ، وان ما بعد الموت منطوق عن أبصار الخلق ، وان ما أخبر به هؤلاء غير خارج عن حيز الامكان ؛ فالحزم ترك التواني في الكشف عن حقيقة هذا الأمر ، فما هؤلاء ، مع العجائب التي أظهرتها في امكان صدقهم قبل البحث عن تحقيق قولهم ، باقل من شخص واحد يخبرنا عند خروجنا من دارنا ومحل استقرارنا بان سبعا من السباع قد دخل الدار منه فخذ حذرک ، واحترز منه لنفسك .

فانا بمجرد السماع ، اذا رأينا ما أخبر عنه في محل الامكان والجواز ، لا تقدم على الدخول بل نبالغ في الاحتراز . فالملوت هو المستقر والوطن قطعا ، فكيف لا يكون الاحتراز لما بعده مهما ، فاذن أهم المهمات أن نبحث عن قوله الذي قضى الذهن في بادى الرأي . وسابق النظر بامكانه ، أهو محال في نفسه على التحقيق ، أو هو حق لا شك فيه ؟

فن قوله ان لكم ربا كلفكم حقوقا وهو يعاقبكم على تركها ، ويشيكم على فعلها وقد سمى رسولا اليكم لا بين ذلك لكم ، فليزمننا ، لا محالة ، أن نعرف أن لنا ربا أم لا ؟ وان كان ، فهل يمكن أن يكون متكلمنا حتى يأمر وينهى ويكلف ويثبت الرسل ؟ وان كان متكلمنا\* فهل هو قادر على أن يعاقب ويثب اذا عصيناه أو أطعناه ؟ وان كان قادرا

(1) والخوف : ا ب ج ، الخوف : د (2) منطوق : ا ب ج ، ينطوى : د (3) عند خروجنا : ا ج د ، عن خروجنا : ب . دارنا : ا ب ج ، ديارنا : د . بان : لب ، ان : ج د (6) الدار : ا ، الدار منه : ب ج ، الدار فيه : د . لنفسك فانا : ا ج د ، لنفسك جهديك فانا : ب (7) ما أخبر عنه : ا ب د ، ما أخبرنا عنه : ج . لا تقدم . د ، لم تقدم : ا ب ج (9) فالملوت هو المستقر والوطن : ا ب ، فالملوت هو المستقر والموطن : ج ، فالملوت هو المستيقن ، د . لما : ا ب ج ، بما : د (10) نبحث : ا ج د ، يبحث : ب . سابق : ا ب د ، سأمر : ج (11) أهو محال : ب ج ، أو هو محال : ا د . فن : ا ج ، ومن : د ، وعن : ب (13) ذلك : ا ب د ، لكم ذلك : ج .

فهل هذا الشخص بعينه صادق في قوله : أنا الرسول اليكم ؟

فان اتضح لنا ذلك لزمنا ، لا محالة ، ان كنا عقلاء ، ان نأخذ حذرنا وننظر لائقنا ونستحقر هذه الدنيا المنقرضة بالاضافة الى الآخرة الباقية ، فالعاقل من ينظر لعاقبته ولا يفتري بما جلته .

5 ومقصود هذا العلم اقامة البرهان على وجود الرب تعالى ، وصفاته ، وأفعاله ، وصدق الرسل كما فصلناه في الفهرست ، وكل ذلك مهم لا محيص عنه لعاقل .

فان قلت : انى لست منكرا هذا الانبعاث للطالب من قسى ولكنى لست أدري أنه ثمرة الحيلة والطبع أو هو مقتضى العقل أو هو موجب الشرع ؟ اذ للناس كلام في مدارك الوجوب ، فبهذا انما تعرفه في آخر الكتاب عند تعرضنا لمدارك الوجوب ، والاشتغال به الآن فضول . بل لاسبيل بعد وتوهم الانبعاث الا الانتهاض لطلب الخلاص ؛ فمثال 10 الملتفت الى ذلك مثال رجل لدغته حية أو عقرب ، وهي معاودة للدغ ، والرجل قادر على الفرار ، ولكنه متوقف ليعرف أن الحية جاءتة من جانب اليمين أو ، من جانب الشمال ، وذلك من أفعال الأتعياء والجهال . نعوذ بالله من اشتغال بالفضول ، مع تضييع المهمات والأصول .

(1) الرسول : ا ب ج ، الرسل : د (2) لنا ذلك : ا ب د . ذلك لنا : ج (6) الرسل : ا ، رسله : ب ج د (8) الحيلة والطبع : ا ب د ، الطبع والحيلة : ج . أو هو مقتضى : ا ب ، وهو مقتضى : د ، أم هو مقتضى : ج (9) فهذا : ا ج د ، وهذا : ب . تعرفه : ا ب ج ، نعرفه : د (10) الا الانتهاض : ا ب د ، الى الانتهاض : ج (11) لدغته : ا ب د ، جاءتة : ج . وهي : ا ب ، وهو : ج د . ولكنه : ج د ، لكنه : ا . ولكن : ب . متوقف : ا ب ج ، يتوقف : د (12) ان : ب ج د ، - : ا . من جانب ... : جانب : ا ب د ، من قبل اليمين أو جانب : ج . الشمال : ا ب ج ، اليسار : د . أفعال : ا ب د ، فعل : ج (13) والجهال : ج ، الجهال : ا ب د .

### التهيد الثاني :

في بيان أن الخوض في هذا العلم ، وان كان مهما فهو في حق بعض الخلق ليس بهم بل المهم لهم تركه (١) .

اعلم أن الأدلة التي نحررها في هذا العلم تجرى مجرى الأدوية التي يعالج بها مرض القلوب ، والطبيب المستعمل لها ان لم يكن حاذقا ثاقب العقل رزين الرأي كان ما يفسده بدوئه أكثر مما يصلحه ، فليعلم المحصل لمضمون \* هذا الكتاب والمستفيد لهذه العلوم ان الناس أربع فرق :

### الفرقة الأولى :

طائفة آمنت بالله ، وصدقت رسوله ، واعتقدته الحق ، واضمرته واشتغلت اما بعبادة واما بصناعة ، فهؤلاء ينبغي أن يتركوا على ما هم عليه ، ولا تحرك عقائدهم بالاستحثاث على تعلم هذا العلم ، فان صاحب الشرع - صلوات الله عليه - لم يطالب العرب في مخاطبته ايام باكثر من التصديق ، ولم يفرق بين أن يكون ذلك بايمان وعقد تقليدي أو بيقين برهاني . وهذا بما علم ضرورة من مجاري أحواله في تركيته ايمان من سبق من اجلاف العرب الى تصديقه لا يبحث ولا برهان ، بل بمجرد قرينة ومخيلة سبقت الى قلوبهم فقادت الى الأذهان للحق والالتقياد للصدق ، فهؤلاء مؤمنون حقا . فلا ينبغي ان يشوش عليهم عقائدهم . فاه اذا تليت عليهم هذه البراهين وما عاينا من الاشكالات وحلها ، لم يؤمن ان يعلق بأفهامهم

(3) لهم : ب ج د ، له : ا (5) القلوب : ا ب ج ، القلب : د . لها : ا ب ج ، بها : د . كان ما : ا ب ج . كان الذي : د (9) طائفة : ج ، فرقة : ا . - ب : د . واشتغلت : ا ب د ، وأظهرته واشتغلت : ج (9-10) واما بصناعة : ا ب د ، او صناعة : ج . على ما هم : ا ب ج ، وما هم : د (11) صلوات الله عليه : ا ب د ، صلى الله عليه وسلم : ج (14) لا يبحث ولا برهان : ا ب ج ، يبحث وبرهان : د . سبقت : ا ب د ، معجزة : ج (15) فلا ينبغي : ا ب د ، ولا ينبغي : ج . يشوش : ا ب د ، تشوش : ج (16) لم يؤمن ان : ا ب د ، لم يؤمن عليهم ان : ج .

(١) قارن هذا بما جاء في « فيصل التفرقة » للمؤلف ، ص . ٦٩ - ٧١ مصر

مشكلة من المشكلات ، وتستولى عليهم ولا تمحي عنها بما يذكر من طرق الحل . وعن هذا لم ينقل عن الصحابة الخوض في هذا الفن لا بمباحة ولا بتدريس ولا تصنيف ، بل كان شغلهم العبادة والدعوة اليها ، وحمل الخلق على مراشدهم ، ومصالحهم في أحوالهم ، وأعمالهم ومعاشهم فقط .

### الفرقة الثانية :

طائفة مالت عن اعتقاد الحق كالكفرة والمبتدعة . فالجاني الغليظ منهم الضعيف العقل الجامد على التقليد المتمرن على الباطل من مبدأ النشوء الى كبر السن ، لا ينفع معه الا السوط والسيف ، فاكثر الكفرة أسلموا تحت ظلال السيوف ؛ اذ يفعل الله بالسيف والسنان ما لا يفعل بالبرهان . وعن هذا اذا استقرت تواريخ الأخبار لم تصادف ملحمة بين المسلمين والكفار الا انكشفت عن جماعة من أهل \* الضلال مالوا الى الاقياد ، ولم تصادف مجمع مناظرة ومجادلة انكشفت الا عن زيادة اصرار وعناد ، ولا تظن أن هذا الذي ذكرناه غض من منصب العقل وبرهانه ، ولكن نور العقل كرامة لا يخص الله بها الا الآحاد من أوليائه . والغالب على الخلق القصور والجهل . فهم لقصورهم ، لا يدركون براهين العقل ، كما لا تدرك نور الشمس أبصار الحفائيش . فهؤلاء تضر بهم

(1) تستولى : ب د ، يستولى : ا ج . عليهم : ا ب . عليها : ج د . تمحي : ب ، يمحي : ا ج د . يذكر : ا ج ، تذكر : د ، تذكر : ب . طرق : ا ب . طريق : ج د (3) العبادة : ا ب د ، بالعبادة : ج . في احوالهم : ا ب د ، في اقوالهم : ج (7) المتمرن : ا ج د ، المستمر : ب (10) تصادف : ا ب د . يصادف : ج (11) ولم تصادف : ا ب د ، تصادف : ج (11-12) وعناد ولا تظن : ج . ذكرناه : ا ب د ، ذكرنا : ج (14) العقل : ا ب ، العقول : ج د . نور : ا ب د ، - : ج . تضر بهم : ا ب ، تضرهم : ج د .

العلوم كما تضر رياح الورد بالجمل ، وفي مثل هذا قال الشافعي رضي الله عنه وارضاه :  
فمن منع الجهال علما أضاعه ومن منع المستوجبين فقد ظلم

الفرقة الثالثة :

طائفة اعتقدوا الحق تقليدا وسامعا ، ولكن خصوا في الفطرة بذكاء وقطنة فتنبهوا  
5 من أنفسهم لاشكالات شككتهم في عقائدهم ، وزلزلت عليهم طمأنينتهم ، أو قرع سمعهم شبهة  
من الشبه ، وجالت في صدورهم . فهؤلاء يجب التلطف بهم في معالجتهم بإعادة طمأنينتهم  
واماطة شكوكهم بما أمكن من الكلام المنقح المقبول عندهم ، ولو بمجرد استبعاد وتقبیح ،  
أو تلاوة آية ، أو رواية حديث ، أو نقل كلام من شخص مشهور عندهم بالفضل . فإذا زال  
شكه بذلك القدر ، فلا ينبغي أن يشافه بالأدلة المحررة على مراسم الجدال . فان ذلك ربما  
10 يفتح عليه أبوابا آخر من الاشكالات ، فان كان ذكيا فطنا لم يقنعه الاكلام يصير على محك  
التحقيق ، فعند ذلك يجوز أن يشافه بالدلائل الحقيقية ، وذلك على حسب الحاجة وفي موضع  
الاشكال على الخصوص .

الفرقة الرابعة :

\* طائفة من أهل الضلال تنفرس فيهم مخائل الذكاء والقطنة ويتوقع منهم قبول الحق [5-b]

(1) بالجمل وفي : ا ج د ، بالجمل : ب . هذا : ا ج د ، هؤلاء : ب . قال . . .  
ارضاه : ا ب ، المعنى قيل بيت : د ، قيل : ج (2) فن : ا ب ج ، ومن : د  
(5) شككتهم : ا ب ج ، تشككهم : د . وزلزلت : ا ب د ، وتزلزلت : ج .  
قرع سمعهم : ا ب ج ، قرعت اسمعهم : د (6) وجالت : ا ب ، فجالت : د ،  
وحاكت : ج . بهم : ا ب - : ج د (7) ولو : ب ج ، او : ا د . استبعاد :  
ا ج د . استيعاد : ب (8) عندهم : ا ج د ، عنده : ب . فاذا : ا ب ج ، واذا  
د . المحررة : ب ج د ، المجردة : ا (10) الاشكالات : ب ، الاشكال : ا ج د .  
يصير : ا ب ج ، بصير : د . محك : ا ج د ، محل : ب (14) تنفرس : ب ،  
يتفرس : ا ج د .

بما اعتراهم في عقائدهم من الريبة ، أو بما يلين قلوبهم لقبول التشكيك بالحيلة والفطرة ،  
فهؤلاء يجب التلطف بهم في اسمايتهم الى الحق وارشادهم الى الاعتقاد الصحيح لا في معرض  
المحاجة والتعصب ، فان ذلك يزيد في دواعي الضلال ويهيج بواعث الجأدي والاصرار ؛  
وأكثر الجهالات انما رسخت في قلوب العوام بتعصب جماعة من جهال أهل الحق اظهروا  
الحق في معرض التحدى والادلاء (1) ونظروا الى ضعف الخصوم بعين التحقير والأزراء  
5 فارت من بواطنهم دواعي المائدة والمخافة ، ورسخت في قلوبهم الاعتقادات الباطلة ،  
وهسر على العلماء المتلطفين محوها مع ظهور فسادها حتى آتت التعصب بطائفة الى  
أن اعتقدوا أن الحروف التي نطقوا بها في الحال بعد التكون عنها طول العمر قديمة ؛  
ولولا استيلاء الشيطان بواسطة العناد والتعصب للاهواء لما وجد مثل هذا الاعتقاد  
10 مستقرا في قلب مجنون ، فضلا عن قلب عاقل ، فالمجادلة والمائدة داء محض لادواء له فليحترز  
المتدين منه جهده ، وليترك الحقد والضغينة ولينظر الى كافة خلق الله بعين الرحمة ، وليسكن  
بالرفق واللطف في ارشاد من ضل من هذه الأمة ، وليتخفظ من التكد الذي يحرك  
من الضال داعية الضلالة ، وليتحقق أن مهيج داعية الاصرار بالعناد والتعصب ، معين

(1) لقبول : ا ج د ، كقبول : ب (3) المحاجة : ب ج د ، اللجاج : ا (4) جهال :  
ا ب د . - ج . التحدى : ا ب ج ، التحرى : د (5) الأزراء : ا ج ، الأزدراء :  
ب د . من : ا ج : في : د ، - : ب (6) قلوبهم : ا ب ج ، قلوبهم : د ، وعسر :  
ا ب ، وتمسر : ج ، وتعذر : د (8) نطقوا : ا ب ، نظروا : ج د (10) فضلا . . .  
والمائدة : ا ب ، فضلا عن له قلب عاقل والمجادلة والمائدة : ج د . له : ا ب ج ،  
فيه : د . فليحترز : ا ب ، فليحذر : د ، فليحترز : ج (11) منه : ا ب د ، منها : ج .  
ولينظر : ا ب ، وينظر : ج د . الله بعين : ا ب د ، الله تعالى بعين : ج . بالرفق  
واللطف : ا ب ج ، باللطف والرفق : د (12 - 13) يحرك . . . الضلالة : ا ج ، يحرك من الضلال  
داعية الضلال : ب د (13) الاصرار بالعناد : ج د ، العناد للاصرار : ا ، العناد والاصرار : ب .

(1) الادلاء : سوء الادب في الاحتجاج .

على الإصرار على البدعة ومطالب بمهدة اهانتة في القيامة .

### التمهيد الثالث

في بيان أن الاشتغال بهذا العلم من فروض الكفايات .

[6a] اعلم أن التبخر في هذا العلم والاشتغال \* بمجمعه ليس من فروض الأعيان، وهو من

5 فروض الكفايات (١) .

فأما أنه ليس من فروض الأعيان فقد اتضح لك برهانه في التمهيد الثاني إذ تبين أنه ليس يجب على كافة الخلق إلا التصديق الحازم ، وتطهير القلب عن الريب والشك في الإيمان، وأما تصير إزالة الشك فرض عين في حق من اعتراه الشك .

فان قلت : فلم صار من فروض الكفايات ، وقد ذكرت أن أكثر الفرق يضرهم ذلك

10 ولا ينفعهم (٢) ؟

فاعلم أنه قد سبق أن إزالة الشكوك في أصول العقائد واجبة ، واعتوار الشك غير مستحيل وان كان لا يقع الا في الأقل ، ثم الدعوة الى الحق بالبرهان لمن هو مصر على الباطل ومحتمل بذكائه لفهم البراهين مهم في الدين ، ثم لا يبعد أن يشور مبتدع ويتصدى لاغواء أهل الحق بافاضة الشبهة فيهم فلا بد ممن يقاوم شبهته بالكشف ويمارض اغواءه بالتقيح ولا يمكن

(1) في القيامة : ا ب د ، في يوم القيامة : ج (3) الاشتغال : ج د ، الاستقلال : ا ب

(4) الاشتغال : د ، الاستقلال : ا ب ج . اعلم : ا ب د ، واعلم : ج . وهو . . . الأعيان :

ا ب ، بل هو . . . الأعيان : د ، - : ج (6) الأعيان فقد : ا ب ج ، الأعيان وهو

من فروض الكفايات فقد : د . في : ا د . من : ب ج (8) تصير : ب ج ، يصير : ا د .

فرض عين : ا ب د ، فرضا : ج (9) أكثر : ب ج د ، بعض : ا (11) الشكوك :

ا ب د ، الشك : ج . العقائد : ا ب د ، الدين : ج . واجبة : ا ب ، واجب : ج د

(12) غير مستحيل : ا ب د ، عليه غير مستحيل : ج (14) بالتقيح : ا ب ج ، بالفسخ : د .

(١) انظر الاحياء ، ج ١ ، ص ٩٥ .

(٢) انظر الاحياء ، ج ١ ، ص ٩٧ .

ذلك إلا بهذا العلم ، ولا تنفك البلاد عن امثال هذه الوقائع ، فوجب أن يكون في كل قطر من

الأقطار ، وصقع من الأصقاع ، قائم بالحق ، مشتغل بهذا العلم ( ١ ) يقاوم دعاة المبتدعة

ويستميل المائلين عن الحق ، ويصفي قلوب أهل السنة عن عوارض الشبهة فلو خلا عنه

القطر خرج به أهل القطر كافة ، كما لو خلا عن الطبيب والفقير ، نعم من أنس من نفسه تعلم

5 الفقه أو الكلام ، وخلا الصقع عن القائم بهما ، ولم يتسع زمانه للجمع بينهما ، وأستغنى في تعيين

ما يشتغل به منهما ، أوجبنا عليه الاشتغال بالفقه ، فان الحاجة اليه أعم والوقائع فيه أكثر

فلا يستغنى أحد في ليله ونهاره عن الاستعانة بالفقه ، واعتوار الشكوك المحوجة الى علم

6 الكلام نادر \* بالاضافة اليه ، كما أنه لو خلا البلد عن الطبيب والفقير ، كان التشاغل بالفقه أهم

لأنه يشترك في الحاجة اليه الجماهير والدعاه واما الطب فلا يحتاج اليه الاصحاء ، والمرضى

10 أقل عددا بالاضافة اليهم ثم المريض لا يستغنى عن الفقه كما لا يستغنى عن الطب وحاجته

الى الطب لحياته الفانية والى الفقه لحياته الباقية ، وشتان ما بين الحياتين .

فانما نسبت ثمره الطب الى ثمره الفقه علمت ان ما بين المثمرين ما بين الثمرتين ، ويدلك على أن

الفقه أهم العلوم لاشتغال الصحابة بالبحث عنه في مشاوراتهم ومفاوضاتهم ، ولا يفرنك

(1) تنفك : ا د ، ينفك : ب ج فوجب : ا ج د ، فواجب : ب : (2) مشتغل

ج د ، مستقل : ب ، مستقلا : ا . يقاوم : ا ب د ، تقاوم : ج (4) تعلم : ب ج د ،

يعلم : ا (5) الفقه او الكلام : ا ج ، الفقه والكلام : د ، الكلام او الفقه : ب وخلا :

د شغرا : ا ج : شغره : ب (6) منهما : ج ، - : ا ب د (7) احد : ب ج د ، - : ا -

(8) التشاغل : ا ب ج ، الاشتغال : د (9) واما الطب : ج د ، واما الطبيب : ا ب

(11) لحياته : ا ب ج ، حياته : د . وشتان ما : ا ب ، وشتان : ج د . الحياتين : ا ب ،

الحياتين : ج د (12) علمت . . . الثمرتين : ب ، علمت ان بين المثمرين ما بين الثمرتين :

ا د ، علمت الفرق بين المثمرين : ج . على ان : ا ب ج ، على ذلك ان : د (13) لاشتغال :

ا ب ج . اشتغال : د .

(١) المنقذ ٦ ، الاحياء ، ج ١ ، ص ٩٨ - ٩٩ .

مايهول به من يعظم صناعة الكلام من أنه الاصل ، والفقه فرع له فأنها كلمة حق ولكنها غير نافعة في هذا المقام ، فان الأصل هو الاعتقاد الصحيح والتصديق الجزم وذلك حاصل بالتقليد ، والحاجة الى البرهان ودقائق الجدل نادرة ، والطيب أيضا قد يلبس فيقول وجودك ثم جودك ، ووجود بدنك موقوف على صناعتى ، وحياتك منوطة بى فالحياة والصحة أولا ، ثم الاشتغال بالدين ؛ ولكن لا يخفى ما تحت هذا الكلام من التويه وقدنبها عليه ( ١ )

### التهيد الرابع

في بيان مناهج الادلة التى استهجنها في هذا الكتاب .

اعلم ان مناهج الادلة متشعبة ، وقد أوردنا بعضها في كتاب محك النظر ، واشبعنا القول فيها في كتاب معيار العلم ، ولكننا في هذا الكتاب نحتز عن الطرق المنفلقة ، والمسالك الغامضة ، قصداً للإيضاح ، وميلا الى الأيجاز ، واجتبايا للتطوير ، وتقتصر على ثلاثة مناهج :

### المنهج الأول

[ 7 a ] السبر والتقسيم ، وهو ان نحصر الأمر في قسمين ، \* ثم نبطل احدهما ، فنعلم منه ثبوت الثانى ، كقولنا : العالم اما حادث واما قديم ، ومحال أن يكون قديما ، فيلزم منه

( 1 ) ما يهول به : ج د ، تهول ، به : اب من يعظم : اب ، المتكلم من تعظيم : ج ، من تعظم : د . صناعة الكلام : اب ج ، صناعة علم الكلام : د ( 2 ) له فأنها : اب د ، فانه ج . ولكنها غير نافعة اب ، ولكنه غير نافع . ج د . هو : ا ج د ، - : ب ( 3 ) نادرة : ج ، نادر : اب د ( 4 ) وجودك . . . ووجود : اب ، وجودك ووجود : ج د ( 5 ) التويه : ا ج د ، التويب : ب ( 6-7 ) عليه التمهيد : اب ج ، عليه فيما قبله التمهيد : د ( 9 ) متشعبة : ا ج د ، متشعبة : ب ( 10 ) فيها : ا ج د ، منها ب . ولكنها : اب ج ، لكننا : د . نحتز : اب ج ، نحتز : د . الطرق : اب د ، الطريق : ج . المنفلقة : ب ج ، المنفلة : ا ، المغلقة : د ( 11 ) للتطوير : ا ج د ، عن التطويل : ب . فنقتصر : ا ، وفتتصر : ب ج د ( 13 ) نبطل : ا ، يبطل : ب ج د . فنعلم : اب د ، فيعلم : ج ( 14 ) كقولنا : اب ج ، كقولك د . فيلزم : ج د ، فلزم : اب .

( ١ ) الاحياء ، ج . ص ٩٧ وما بعدها .

أن يكون حادثا لاحالة ، وهذا اللازم هو مطلوبنا ، وهو علم مقصود استفدناه من علمين آخرين .

احدهما قولنا : العالم واما قديم ، واما حادث ، فان الحكم بهذا الانحصار علم . والثانى قولنا ، ومحال أن يكون قديما ، فان هذا علم آخر .

5 والثالث هو اللازم منهما ، وهو المطلوب ، أنه حادث ، وكل علم مطلوب فلا يمكن أن يستفاد الا من علمين هما أصلان ، ولا كل أصلين : بل اذا وقع بينهما ازدواج على وجه مخصوص ، وشرط مخصوص ، فاذا وقع الازدواج على شرطه افاد علما ثالثا وهو المطلوب ، وهذا الثالث قد نسميه دعوى اذا كان لنا خصم ، ونسميه مطلوبا اذا لم يكن لنا خصم لأنه مطلب الناظر ، ونسميه فائدة وفرعا بالاضافة الى الأصلين ، فانه مستفاد منهما ؛ ومهما أقر الخصم بالأصلين ، يلزمه لاحالة الاقرار بالفرع المستفاد منهما وهو صحة الدعوى .

### المنهج الثانى

ان ترتب أصلين على وجه آخر ، مثل قولنا : كل ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث ، وهو أصل والعالم لا يخلو عن الحوادث ، فهو أصل آخر ، فيلزم منه صحة دعوانا وهو أن العالم حادث ، وهو المطلوب .

15 فتأمل هل يتصور أن يقر الخصم بالأصلين ثم يمكنه انكار صحة الدعوى فتعلم قطعا

( 1 ) ان يكون حادثا : اب ، - : ج د . لاحالة وهذا : اب ، لاحالة انه حادث وهذا : ج د . وهو علم مقصود : اب د ، وهذا العلم المقصود : ج ( 3 ) اما قديم واما حادث : اب ، اما قديم او حادث : د ، اما حادث واما قديم : ج ( 5 ) والثالث هو اللازم منهما : د ، والثالث وهو اللازم منه : اب ، والثالث هو اللازم منه : ج ( 6 ) هما : اب ج ، وهما : د ( 7 ) افاد : اب ج ، افادا : د . وهو : ا ج د ، هو : ب ( 8 ) مطلوبا اذا : اب ج ، مطلوبا ان : د . لم يكن لنا : ب ج د ، لم يكن : ا ( 9 ) بالاضافة الى الاصلين : اب ج ، لاضافة الاصلين : د ( 13 ) فهو : ب ج ، وهو : ا د ( 15 ) فتعلم : ب ج د ، فتعلم : ا .

أن ذلك محال .

### المهج الثالث

أن لا تتعرض لثبوت دعوانا ، بل ندعى استحالة دعوى الخصم بأن نين أنه مفض الى المحال ، وما يقضى الى المحال فهو \* محال لاحالة . [7 b]

5 مثاله قولنا : ان صح قول الخصم ان دورات الفلك لانهية لها ، لزم منه صحة قول القائل : أن مالا نهية له قد انقضى وفرغ منه ، ومعلوم أن هذا اللازم محال ، فيلزم منه لاحالة أن المفضى اليه محال وهو مذهب الخصم ؛ فها هنا اصلان :

احدهما قولنا : ان كانت دورات الفلك لانهية لها ، فقد انقضى مالا نهية له ، فان الحكم يلزم انقضاء مالا نهية له على القول بنفى النهاية عن دورات الفلك علم ندعيه ونحكم به ، يتصور فيه من الخصم اقرار وانكار بان يقول : لا سلم انه يلزم ذلك . 10

### والثاني

قولنا : هذا اللازم محال ، فانه أيضا أصل يتصور فيه انكار بان يقول : سلمت الأصل الأول ، ولكن لا سلم هذا الثاني ، وهو استحالة انقضاء مالا نهية له ، ولكن لو اقر بالاصلين كان الاقرار بالمعلوم الثالث اللازم منهما واحيا بالضرورة ، وهو الاقرار باستحالة مذهبه المفضى الى هذا المحال . 15

فهذه ثلاثة مناهج في الاستدلال جلية لا يتصور انكار حصول العلم منها فالعلم الحاصل المطلوب هو المدلول ، وازدواج الاصلين الملزمين لهذا العلم هو الدليل ، والعلم بوجه (3) لا تتعرض : ا ب ج ، لا تتعرض : د . بل ندعى : ا ب ج ، بان يدعى : د (4) محال لاحالة : ا ج د ، محال ايضا لاحالة : ب (6) فرغ منه : ب ج د ، فرغ عنه : ا (9) بنفى : ا ب ، بنفى : ج د (9-10) الفلك . . . يتصور : ب ، الفلك علم ندعيه ونحكم انه يتصور : ج ، الفلك وهذا علم ندعيه ونحكم به ويتصور : د ، الفلك علم ندعيه ونحكم به يتصور : ا . يقول : ب ج د ، نقول : ا (10) انكار : ا ب ج ، الانكار : د . يقول : ب ج د ، نقول : ا . (14) منهما ا ب ج ، منه : د (16) ثلاثة : ا د : ثلاث : ب ج . حصول العلم : ا ب ج ، حصول العلم : د (17) المطلوب : ا ب د ، العلم : ج .

لزوم هذا المطلوب من ازدواج الاصلين علم بوجه دلالة الدليل ؛ وفكرك الذي هو عبارة عن احضارك الاصلين في الذهن ، وطلبك التفتن لوجه لزوم العلم الثالث من العلمين الاصلين ، هو النظر .

فان عليك في درك العلم المطلوب وظيفتان : احدهما احضار الاصلين في الذهن ، وهذا يسمى فكرا ، والاخرى تشوقك الى التفتن \* لوجه لزوم المطلوب من ازدواج الاصلين ، وهذا يسمى طلبا ؛ فلذلك قال من جرد التفاته الى الوظيفة الأولى حيث أراد حد النظر : انه الفكر ، وقال من جرد التفاته الى الوظيفة الثانية في حد النظر : أنه طلب علم أو غلبة ظن ، وقال من التفات الى الأمرين جميعا : انه الفكر الذي يطلب به من قام به علما أو غلبة ظن . [8 a]

10 فهكذا ينبغي أن تفهم الدليل والمدلول ووجه الدلالة وحقيقة النظر ، ودع عنك ماسودت به أوراق كثيرة من تطويلات ، وترديد عبارات لا تشفى غليل طالب ، ولا تسكن نهمة متعطش ، ولن يعرف قدر هذه الكلمات الوجيزة الا من انصرف خائباً عن مقصده بعد مطالعة تصانيف كثيرة ، فان راجعت الآن في طلب الصحيح مما قيل في حد النظر دل ذلك على أنك لم تحفظ من هذا الكلام بطائل ، ولن ترجع منه الى حاصل ، فانك اذا عرفت أنه ليس ههنا الا علوم ثلاثة : علمان هما أصلان يرتبان ترتيباً مخصوصاً وعلم ثالث

(1) وفكرك : ا ب ج ، وذهنك : د (2) احضارك : ا ب ج ، احضار : د . الذهن وطلبك : ا ب ج ، الذهن هو الفكر وطلبك : د . التفتن : ا ج د ، للتفتن : ب (4) درك : ب ج د ، ادراك : ا . العلم : ا ب ج ، ذلك العلم : د (5) الاخرى : ا ب ج ، الاخرى : د . تشوقك : ا ب ج ، يشوقك : د (6) فلذلك : ا ب د ، فلهذا : ج (8) الى الأمرين : ا ب د ، الى كلا الأمرين : ج . جميعا : ا ب د . . . (10) فهكذا : ا ب ج ، فكنا : د . تفهم : ا د ، يفهم : ب ج (11) سودت : ج د ، سود : ا ب . تشفى : ا ب ج ، يشفى : د ، تسكن : ا ب ج ، يسكن : د (12) ولن : ا ج د ، وان : ب (13) راجعت : ا ب د ، رجعت : ج . مما : ب ج د ، الى ما : ا . (14) لم تحفظ : ب ج د ، لم تحفظ : ا . الكلام : ا ب ج ، الكلم : د . ولن : ا ج د ، ولم : ب (15) يرتبان ترتيباً مخصوصاً : ا ب د ، يرتبان ترتيباً مخصوصاً : ج .



يلزم منها . وليس عليك فيها الاوظيفتان ، احدهما احضار العلمين في ذهنك ، والثانية التفتن لوجه لزوم العلم الثالث منها ، والخيرة بعد ذلك اليك في اطلاق لفظ النظر في أن تعبر به عن الفكر الذي هو احضار العلمين ، أو عن التشوف الذي هو طلب التفتن لوجه لزوم العلم الثالث ، أو عن الأمرين جميعا فان العبارات مباحة ، و الاصطلاحات لامشاحة فيها .

5

فان قلت ففرضي أن أعرف اصطلاحات المتكلمين فأنهم عبروا بالنظر عماذا ؟  
 فاعلم أنك إذا سمعت واحداً يحد النظر بالفكر ، وآخر بالطلب \* وآخر بالفكر ،  
 الذي يطلب به ، لم تسترب في اختلاف اصطلاحاتهم على ثلاثة أوجه ، والمعجب بمن لا يتظن لهذا ويفرض الكلام في حدالنظر مسألة خلافية ، ويستدل لصحة واحد من الحدود ، وليس يدري أن حظالمعنى المقول من هذه الأمور لاخلاف فيه ، وان الاصطلاح لامعنى للاختلاف فيه ، واذا أنت امتعت النظر فاهتديت للسييل عرفت قطعاً ان أكثر الأغاليط تنشأ من ضلال من طلب المعاني مع الألفاظ ولقد كان من حقه أن يقرر المعاني أولاً ثم ينظر في الألفاظ ثانياً ويعلم أنها اصطلاحات لتغير بها المعقولات ولكن من حرم التوفيق استتبر الطريق ، وترك التحقيق .

[8 b]

10

فان قلت : انى لاسترب في لزوم صحة الدعوى من هذين الأصلين اذا أقر الخصم بهما على هذا الوجه ، ولكن من أين يجب على الخصم الاقرار بهما ؟ ومن أين تقتض هذه الاصول المسلمة الواجبة التسليم ؟ فاعلم أن لها مدارك شتى ، ولكن الذى نستعمله في هذا الكتاب نجهد أن لا يمدو ستة مدارك :

### الأول :

5

الحسيات أعنى المدارك بالمشاهدة الظاهرة او الباطنة ، مثاله : أنا إذا قلنا مثلاً : كل حادث فله سبب ، وفي العلم حوادث ، فلا يد لها من سبب ؛ فقولنا في العالم حوادث أصل واحد يجب على الخصم الاقرار به ، فانه يدرك بالمشاهدة الظاهرة حدوث أشخاص الحيوانات والنبات والمفهوم والأمطار ، ومن الأعراض الأصوات والألوان وان تخيل أنها منتقلة فالانتقال حادث ، ونحن لم ندع الاحادئاما ، ولم نعين أن ذلك الحادث جوهر أو عرض \* أو انتقال أو غيره ، وكذلك يعلم بالمشاهدة الباطنة حدوث الآلام والأفراح والنوم في قلبه ويدنه فلا يمكنه انكاره .

[9-a]

### الثاني :

العقل المحض ، فانا اذا قلنا العالم اما حادث واما قديم ، وليس وراء القسمين قسم ثالث وجب الاعتراف به على كل عاقل ، مثاله أنا نقول : كل مالا يسبق الحادث ، فهو حادث

15

(1) انى : اب ج ، - : د (2) تقتضى : ا ، يقتض : ب د ، تقتضى : ج (3) نستعمله : ا ج ، يستعمله : ب د (4) نجهد : ا ج ، نجهد : ب د . مدارك الاول : اب ج ، مدارك وبالله العون الاول : د (6) المدارك : اب ، المدرك : ج د . مثاله : اب ج ، ومثاله : د . انا : اب ج ، - : د (9) الاصوات والالوان : اب ج ، الالوان والاصوات : د . تخيل : اب ج ، تخيل : د (10) حادثاً ما : اب ج ، حادثاً : د . نعين : اب ج ، نعين : د (11) يعلم : ب ج ، نعلم : اد ، (14) العقلي : اب ، العقل : ج د . العالم : ج ، - : اب د ، اما حادث واما قديم : اب د ، اما قديم واما حادث : ج (15) انا نقول : اب ، ان نقول : ج د . كل ما : ج د ، كلما : اب . لا : ب ج ، لم : د .

(1) فيها : اب ج ، منها : د (2) والخيرة : ب ج د ، فالخيرة : ا (3) يعبر : اب د ، يعبر : ج . التشوف : ا ج ، التشوق : ب د (6) فرضي : اب ج ، عرض : د . اصطلاحات : ب ، اصطلاح : ج د ، فأنهم : اب ، وأنهم : د ، في أنهم : ج (7) يحد : ا ج د ، محدا : ب . الذى يطلب : اب ج ، الذى هو يطلب : د (8) به لم تسترب : اب د ، به من قام به علما او غلبة ظن لم يسترب : ج (9) فمن لا يتظن : اب د ، لمن لا يفتن : ج . مسألة : اب ج ، بمسئلة : د . لصحة : اب د ، بصحة : ج (10) حظ : ب ج ، حظ : ا ، حد : د . للاختلاف : اب ، للخلاف : ج د (11) امتعت : ا ، امتعت : ب ج د . فاهتديت للسييل : اب ، واهتديت الى السيل : د ، واهتديت السيل : ج (12) تنشأ : اب ، نشأت : ج ، نشأ : د . ضلال : اب ج ، ظلال : د (14) وترك التحقيق : اب ، ونكل عن التحقيق : ج ، ونكل عن التحقيق ومن يك ذاقم مر مريض يجهد مرا به الماء الزلالا : د .

والعالم لا يسبق الحادث فهو حادث، أحد الأصلين قولنا: إن ما لا يسبق الحادث فهو حادث؛ ويجب على الخصم الاقرار به، لأن ما لا يسبق الحادث إما أن يكون مع الحادث أو بعده، ولا يمكن قسم ثالث، فإن ادعى قسماً ثالثاً كان منكراً لما هو بديهى فى العقل وإن أنكر أن ما هو مع الحادث أو بعده فهو غير حادث، فهو أيضاً منكر للبديهية.

5 الثالث:

المتواتر، مثاله أنا نقول: محمد - صلى الله عليه وسلم - صادق، لأن كل من جاء بالمعجزة فهو صادق، وقد جاءه هو بالمعجزة فهو اذن صادق.  
فان قيل: لا أسلم أنه جاء بالمعجزة، فنقول:

قد جاء بالقرآن، والقرآن معجزة، فإذن قد جاء بالمعجزة، فان سلم أحد الأصلين، وهو أن القرآن معجزة إما بالطوع أو بالدليل، وأراد انكار الأصل الثانى، وهو أنه قد جاء بالقرآن وقال: لا أسلم أن القرآن مما جاء به محمد - صلى الله عليه وسلم - لم يمكنه ذلك؛ فان التواتر يحصل العلم لنا به كما حصل لنا العلم بوجوده، وهدعواه النبوة، وبوجود مكة، وبوجود عيسى وموسى، وسائر الانبياء.

الرابع:

15 أن يكون الأصل مثبتاً بقياس آخر، يستند بدرجة واحدة أو درجات كثيرة إما الى

(1) الحادث: أب، الحوادث: ج د. الحوادث: أب، الحوادث: ج د. (2) الحادث: أب ج، الحوادث: د (3) لا: أب ج، لم: د (4) ما: أب د، من: ج. فهو غير حادث: أ، فهو حادث: ب ج د (6) المتواتر: أب ج، التواتر: د. أنا نقول: أب ج، ان يقول: د. محمد... صادق: ب ج، محمد صلى الله عليه صادق: أ، محمد صادق: د (7-6) جاء بالمعجزة: أ ج د، جاءنا بمعجزة: ب (8) فنقول: أب ج، فيقول: د (9) جاء بالقرآن: أب د، جاءنا بالقرآن: ج (10) وأراد: أب د، وأراد: ج (11) قد: ج، -: أب د. صلى الله عليه وسلم: أب ج، -: د (12) لنا به: أب د، -: ج (13) ووجود: أب ج، وبوجود: د (13-14) الانبياء الرابع: أب، الانبياء عليهم السلام الرابع: ج د (15) واحدة: أب د، بعدة: ج.

الحسيات أو العقليات أو المتواترات، فان ما هو فرع الاصلين يمكن أن يجعل أصلاً [9-b] فى قياس آخر. مثاله: أنا بعد أن تفرغ عن الدليل \* على حدث العالم، يمكننا أن نجعل حدث العالم أصلاً فى نظم قياس، مثلاً أن نقول: كل حادث فله سبب، والعالم حادث؛ فإذن له سبب، فلا يمكنهم انكار كون العالم حادثاً بعد أن أثبتناه بالدليل.

5 الخامس:

السميات، مثاله: أنا ندعى مثلاً أن المعاصى بمشيئة الله ونقول: كل كائن فهو بمشيئة الله، والمعاصى كائنة؛ فبى اذن بمشيئة الله؛ فأما قولنا كل كائنة فلعوم وجودها بالحس، وكونها معصية معلوم بالشرع، وأما قولنا كل كائن بمشيئة الله، فاذا أنكر الخصم ذلك منه الشرع مهما كان مقراً بالشرع أو كان قد أثبت عليه الدليل. فإنا ثبت هذا الأصل باجماع الأمة على صدق قول القائل: ماشاء الله كان. وما لم يشأ لم يكن فيكون السمع مانعاً من الإنكار.

السادس:

أن يكون الأصل مأخوذاً من معتقد الخصم ومسلماً له؛ فانه وإن لم يقم لنا عليه دليل، ولم يكن حسيّاً، ولا عقليّاً انتفعنا باتخاذ أصلاً فى قياسنا، وامتنع عليه

(1) الحسيات أو العقليات: أب ج، الحسية والعقلية: د. فان ما: أب د، فأما: ج. الأصلين: أب ج، لأصلين: د (2) عن: أب ج، من: د. تفرغ: ب ج د، تفرغ: أ. حدث: أب د، حدوث: ج. نجعل: أ ج د، نجعل: ب (3) حدث: أب ج، حدوث: ب د. نظم: أ ج د، -: ب. مثلاً: د، مثل: أب ج (6) أنا: أب ج، ان: د. المعاصى: أب د، المعاصى: ج. الله ونقول: أب ج، الله تعالى ونقول: د (7) فهو: ب ج، هو: د، -: أ. بمشيئة الله: ج د، بمشيئة: ب، فبمشيئة: أ. فأما: أب ج، وأما: د. قولنا كل: أب، قولنا هى: ج د (8) وجودها: أ ج د، وجود: ب. معلوم: د، -: أب ج. قولنا كل: ج د، قولنا وكل: أب ج (9) ذلك: أب د، -: ج. الدليل: ج، بالدليل: أب د (10) ولم يكن: أب ج، وان لم يكن: د (14) باتخاذ أصلاً: د ج، باتخاذ أياه أصلاً: ب، باتخاذ أصلاً: أ. وامتنع: أب د، فامتنع: ج.

الانكار المهام لذهبه . وامثلة هنا مما يكثر فلا حاجة الى تعيينه .

فان قلت : فيهل من فرق بين هذه المدارك في الانتفاع بها في المقاييس النظرية ؟ فاعلم انها متفاوتة في عموم الفائدة فان المدارك العقلية والحسية عامة مع كافة الخلق الا من لا عقل له او لا حس له ، وكان الاصل معلوماً بالحس الذي فقده ، كالأصل المعلوم بحاسة البصر اذا استعمل مع الاكراه فانه لا ينفع ، والا كراه اذا كان هو الناظر لم يمكنه ان يتخذ ذلك أصلاً ، وكذلك المسموع في حق الاصم .

فاما المتواتر فانه نافع ، ولكن في حق من تواتر اليه ، فمن وصل اليه في الحال [10-a] من مكان بعيد \* ولم تبلغه الدعوة فأردنا أن نبين له بالتواتر أن محمداً - صلى الله عليه وسلم تسليماً - تحدى بالقرآن ، لم يقدر عليه عالم بمهله مدة حتى يتواتر عنده ، ورب شيء يتواتر عند قوم دون قوم .

فقول الشافعي - رضي الله عنه - في مسألة قتل المسلم بالذم من تواتر عندنا لفقهاء من اصحابه ، دون العوام من المقلدين ؛ وكلم من مذاهب له في آحاد المسائل لا تتواتر عند أكثر الفقهاء . واما الأصل المستفاد من قياس آخر ، فلا ينفع الا مع من قرر معه ذلك القياس . واما مسلمات المذاهب فلا تنفع الناظر وانما تنفع الناظر مع من يعتقد ذلك المذهب . واما السمعيات فلا تنفع الا مع من ثبت السمع عنده .

15

(1) الانكار المهام ا ب ج ، الانكار لان الانكار هادم : د . تكثر : ا ب د ، يكثر : ج (4) او : ا ب ج ، و : د (7) . فاما المتواتر : ا ب د ، واما التواتر : ج . ولكن : ا ب ج ، ولكنه : د . اليه فمن وصل : ا ب ، اليه فاما من لم يتواتر اليه بمن وصل : ج د (8) ولم تبلغه : ج ، ولم يبلغه : د ، لم تبلغه : ا ب . ان محمداً صلى الله عليه وسلم تسليماً : ا ب ، ان محمداً رسول الله : د ، ان نبينا وسيدنا محمداً صلى الله عليه وسلم : ج (9) لم يقدر : ب ج د ، لم يقدر : ا . لم يمهل : ا ب د ، لم يمهل : ج . حتى : د ، من : ج ، - : ا ب . (11) فقو : ا ب ج . كقول : د . رضي الله عنه : ا ب ، - : ج د . (12) مذاهب : ا ب د ، مذهب : ج (13) قرر : ا ب ، قدر : ج د (14) تنفع . . تنفع : ا ، ينفع . . . ينفع : ب ج د (15) تنفع : ا ب ج ، ينفع : د ثبت : ا ب ، ثبت : ج د .

فهذه مدارك علم هذه الأصول المفيدة بترتيبها ونظمها العلم بالأمر المجهولة المطلوبة وقد فرغنا من التمهيدات فلنشغل بالأقطاب التي هي مقاصد الكتاب .

### القطب الأول

النظر في ذات الله تعالى وفي عشر دعاوى .

### الدعوى الأولى

5

وجوده (1) تعالى وتقدس وبراهنه . انا نقول كل حادث فلحدوثه سبب (2) والعالم حادث فيلزم منه أن له سبباً . ونفني بالعالم كل موجود سوى الله تعالى ، ونفني بكل موجود سوى الله تعالى الاجسام كلها واعراضها وشرح ذلك كله بالتفصيل : انا لانكس في أصل الوجود ، ثم نعلم أن كل موجود فاما متحيز أو غير متحيز ، وأن كل متحيز ان لم يكن فيه اثنان فقسمة جوهرها قرناً ، وان اثنان الى غيره سميانه حياً ، وان غير [10-b] التحيز اما أن يستدعي \* وجوده حياً يقوم به ، وتسميه الاعراض ، أو لا يستدعيه ، وهو الله سبحانه وتعالى .

فاما ثبوت الاجسام واعراضها فعلوم بالمشاهدة ، ولا يلتفت الى من يتزاع في الأعراس وان طال فيها صياحه وأخذ يلمس منك دليلاً عليه فان شغبه وزاعه والتماسه وصياحه ان

(1) بترتيبها : ا ب ج ، بترتيبها : د . فرغنا : ب ج د ، فرغنا : ا . من : ب ج ، عن : ا د . فلنشغل : ا ج ، فنشتغل : ب د ، فلنشغل : ب (4) تعالى : ج ، عن وجل : د ، - : ا ب (5-6) الاولى وجوده : ا ج د ، الاولى في وجوده : ب . انا نقول : ا ب ج ، - : ب ج د . فلحدوثه : ا ب د ، فله : ج (7) فيلزم : ا ب ج ، فلزم : د . ونفني بالعالم . . . تعالى : ا ج د ، - : ب (8) ونفني بكل : ا ج د ، ونفني بالعالم كل : ب (8) تعالى : ب ج د ، - : ا ب ، كله : ا ب ، - : ج د (11) الاعراض : ا ب : العرض : ج د (12) وتعالى : ا ب ج ، - : ب د (13) فاما : ا ب د ، واما : ج د واعراضها : ب ج د ، وعوارضها : ا . لا يلتفت : ا ج د ، لا يلتفت : ب (14) طال : ب ج د ، اطال : ا . فيها : د ، فيه : ا ب ج . منك : ا ب ج ، - : د . شغبه : ب ج د ، سعيه : ا .

(١) الاحياء ، ج ١٠ ، ص ١٠٥ .

(٢) الاحياء ، ج ١٠ ، ص ١٠٦ .

لم يكن موجودا فكيف يشتغل بالجواب عنه والأصغاء اليه ، وأن كان موجودا فهو لا محالة غير جسم المتنازع ، إذ كان جسمه موجودا من قبل ولم يكن المتنازع موجودا ؛ فقد عرفت أن الجسم والعرض مدركان بالمشاهدة ، فلما موجود ليس بجسم ولا جوهر متحيز ولا عرض فلا يدرك بالحس ، ونحن ندعي وجوده ، وندعي أن العالم موجود به ، وبقدرة هذا يدرك بالدليل لا بالحس والدليل ما ذكرناه .

5 فلنرجع الى تحقيقه ، فقد جمعنا فيه اصلين . فلعل الخصم ينكرهما ، فنقول له : في أي الأصلين تنازع ؟ فان قال : انما أنا نازع في قولك ان كل حادث فله سبب فمن اين عرفت هذا ؟ فنقول : ان هذا الاصل يجب الاقرار به ، فانه أولى ضروري في العقل ، ومن يتوقف فيه فانما يتوقف لأنه ربما لا يتكشف له ما يزيد بلفظ الحادث ولفظ السبب .

10 وانا فهمها صدق عقله بالضرورة بأن لكل حادث سببا ، فانا نفي بالحادث ما كان معدوما ، ثم صار موجودا .

فنقول : وجوده قبل أن وجد كان محالا أو ممكنا ؟ وباطل أن يكون محالا ؛ لأن المحال لا يوجد قط ؛ وان كان ممكنا ، فلست نفي بالممكن الا ما يجوز أن يوجد ويجوز [11-a] أن لا يوجد . ولكن لم يكن \* موجودا ، لانه ليس يجب وجوده لذاته ، اذ لو وجد وجوده لذاته ، لكان واجبا لا ممكنا ، بل قد افترق وجوده الى مرجح لوجوده على العدم حتى يتبدل العدم بالوجود ، فاذا كان استمرار عدمه من حيث انه لا مرجح للوجود على العدم ، فالمرجع

(1) يشتغل : ب د ، تشتغل : ا ، تشتغل : ج (2) جسمه : ا ج د ، جسما : ب (3) مدركان : ج د ، يدركان : ا ب ، موجودان : ا (4) عرض فلا : ا ب د ، عرض فيه فلا : ج (5) ذكرناه : ا ب د ، ذكرنا : ج (6) فلنرجع الى تحقيقه : ا ب ج ، فليرجع الى تحقيقه : د . فلعل : ب ج د ، ولعل : ا (7) تنازع : ا ب ج ، ينازع : د . كل حادث : ا ب د ، كان حادثا : ج (8) أولى : ا ب ج ، اولا : د (9) فانما : ا ب ، فانه انما : ج ، انما : د . نزيد : ب ج ، ما يزيد : د ، ما يزيد : ا (10) بان : ا ب د ، ان : ج (12) وجد : ا ب ج ، يوجد : د (13) وان : ا ب د ، فان : ج . فلست نفي : ا ب د ، فانما لا نفي : ج (14) وجد : ج ، وجب : ا ب د (15) قد : د ، - : ا ب ج . وجوده : ا ب ج ، في وجوده : د (16) فانما : ا ب ج ، فان : د (17) فانما : ا ب ج ، فحتى : د .

يوجد المرجح لا يوجد ، ونحن لا نزيد بالسبب الا المرجح .

والحاصل ان المدوم المستمر العدم لا يتبدل عدمه بالوجود مالم يتحقق أمر من الأمور يرجح جانب الوجود على استمرار العدم ، وهذا اذا حصل في الدهن معنى لفظه كان العقل مضطرا الى التصديق به .

5

فهذا بيان هذا الاصل وهو على التحقيق شرح للفظ الحادث والسبب ، لاقامة دليل عليه . فان قيل : لم تنكرون على من ينازع في الأصل الثاني وهو قولكم : ان العالم حادث ؟ فنقول : ان هذا الأصل ليس بأولى ، بل تثبته برهان منظوم من اصلين آخرين : وهو اننا نقول : اذا قلنا : ان العالم حادث ، اردنا بالعالم الآن الاجسام والجزاهر فقط ، فنقول : كل جسم فلا يخلو عن الحوادث ، وكل ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث ، فيلزم منه ان كل جسم فهو حادث . ففى أي الأصلين النزاع ؟

10

فان قيل : لم قلتم : ان كل جسم أو متحيز فلا يخلو عن الحوادث ؟ قلنا : لانها لا يخلو عن الحركة والسكون ، وهما حادثان . فان قيل : ادعيتم وجودهما ثم حدثتهما ، فلان السلم الوجودي ولا الحدوث .

(2) العدم : ب ج د ، - : ا (3) وهذا : ا ب د ، فهذا : ج (5) لفظ : ب د ، اللفظ : ا ج . لاقامة دليل : ا ب د ، للاقامة الدليل : ج (6) لم تنكرون : ا ب ج ، لم تنكروا : د . ينازع : ا ب د ، ينازعكم : ج (7) ان : ب ، - : ا ج د . الاصل : ا ب ج ، اصل : د . باولى : ا ب ج ، باول : د . تثبته : ا ب ج ، تثبته : د (8) وهو : ا ب ج ، هو : د . اذا : ا د ، ان : ب ج . انى : ب ج د ، - : ا . بالعالم : ا ب ج ، ان العالم : د . الآن : ا ب ج ، - : د (9) كل : ج د ، - : ا ب . فيلزم : ا ب د ، فلزم : ج (10) فهو : ب ج د ، - : ا . النزاع : ا ب ج ، التنازع : د (11) لم قلتم : ا د ، فلم قلتم : ج ، لم قيل : ب . لانها لا يخلو : ا ج د ، لانه لا يخلو : ب (12) او : ا د ، و : ب ج . وجودها ثم حدثتهما : ا ب د ، وجودها ثم حدثتها : ج . الوجود : ب د ، لا الوجود : ا ج .

قلنا : هذا سؤال قد طول الجواب عنه في تصانيف الكلام ، و ليس يستحق هذا [11-b] التطويل ؛ فإنه قط لا يصدر عن مسترشد ، إذ لا يستريب عاقل قط في ثبوت \* الأعراض في ذاته من الآلام والاسقام والجوع والعطش و سائر الأحوال ، ولا في حدوثها .  
و كذلك إذا نظر إلى أجسام العالم لم يسترب في تبدل الأحوال عليها ، وإن تلك التبدلات 5  
حادثه ، وإن صدر من خصم معاند فلا معنى للاشتغال به ، وإن فرض فيه خصم معتقد لما يقوله فهو فرض محال إن كان الخصم عاقلا .

بل الخصم في حدث العالم الفلاسفة وهم مصرحون بأن أجسام العالم تنقسم إلى السموات ، وهي متحركة على الدوام ، وأحاد حركاتها حادثه ، ولكنها دائمة متلاحقة على الاتصال أزلا وأبداً ؛ وإلى العناصر الأربعة التي يحويها مقر فلك القمر ، وهي تشترك في مادة حاملة لصورها وأعراضها ، وتلك المادة قدسية ، والصور والأعراض حادثه ، 10  
ومتعاقبة عليها أزلا وأبداً ، فإن الماء يتقلب بالحرارة هواء ، والهواء يستحيل بالحرارة ناراً ، وهكذا بقية العناصر ، وإنما تبرز امتزاجات حادثه ، فيتكون منها المعادن والنبات والحيوان ، فلا تنفك العناصر عن هذه الصور الحادثة أبداً ، ولا تنفك السموات عن الحركات الحادثة أبداً ، وإنما يتزعمون في قولنا : إن مالا يخلو عن الحوادث فهو حادث فإذا لا معنى 15  
للإطناب في هذا الأصل ، ولكننا لأقامة الرسم نقول :

(1) طول الجواب : أب ج ، طول الناس الجواب : د . (2) فانه ... عن : أب ، فانه ... من : د ، فانه لا يصدر قط من : ج . عاقل قط : ب ج د ، قط عاقل : أ (4) نظر : أب د ، نظرت : ج . لم يسترب : أب د ، لم تسترب : ج ، وإن : أب د ، فإن : ج . تلك : أب ، تيك : ج ، ترك : د (5) وإن صدر : أب ، فإن صدر : ج د ، وإن : أب د ، فإن : ج . نقول : ج ، نقول : أ ، يقوله : ب د (7) حدث : أب ، حدوث : ج د . مصرحون بأن : أب ج ، يصرحون أن : د (9) وإلى : أب د ، إلى : ج (10) تلك : ب ج د ، تيك : أ . (11) ومتعاقبة : أ ج د ، متعاقبة : ب (12) وإنما : أب د ، وإنما : ج . امتزاجات : أ ج د ، امتزاجا : ب . فيتكون منها : ب ج ، فتكون منها : أ ، فيكون منه : د (13) تنفك : أ ج ، ينفك : ب د . تنفك : أ ج ، ينفك : ب د (14) يتزعمون : أب ج ، يتزاع : د . إن ما : أب ج ، إنما : د . فإذا لامعنى : أب د ، فلا معنى : ج .

الجوهر بالضرورة لا يخلو عن الحركة والسكون ، وهما حادثان . أما الحركة فحدثها محسوس . وإن فرض جوهر ساكن كالارض ، ففرض حركته ليس بمحال ؛ بل يعلم جوازه بالضرورة . وإذا وقع ذلك الحائر ، كان حادثاً ، وكان معدناً للسكون ، فيكون السكون أيضاً قبله حادثاً . لأن القديم لا ينعدم ، كما سنذكره في اقامة الدليل على بقاء \* الله تعالى . [ 2-a ]

وإن اردنا سياق دليل على وجود الحركة زيادة على الجسم ، قلنا : إنما إذا قلنا إن هذا الجوهر متحرك ، اثبتنا شيئاً سوى الجوهر بدليل . أما إذا قلنا هذا الجوهر ليس يتحرك ، صدق قولنا ، وإن كان الجوهر باقياً ساكناً . فلو كان المفهوم من الحركة عين الجوهر ، لكان معها قى عين الجوهر . وهكذا يطرد الدليل في اثبات السكون وقبه . وعلى الجملة فتكلف الدليل على الواضحات زبدها عموضاً ولا يضيغها بوضوحاً 10  
فإن قيل : فم عرفتم أنها حادثه ؟ قلنا : كانت كائنه ، فظهرت . قلنا : لو كنا نشغل في هذا الكتاب بالفصول الخارج عن المقصود ، لا يبطلنا القول بالسكون والظهور في الأعراض رأساً ، ولكن مالا يبطل مقصودنا ، فلا نشغل به . بل نقول : الجوهر لا يخلو عن كون الحركة فيه أو ظهورها ، وهما حادثان . فقد ثبت أنه لا يخلو عن الحوادث .

(2) بمحال : ب ج د ، محالاً : أ . يعلم : أب : نعلم : ج د (3) معدناً : ب ج د ، معدوماً : أ (4) السكون : ب ج د ، - : أ . لأن : أ ج د ، كما أن : ب لا ينعدم : أب ج ، لا ينعدم : د (5) تعالى : أب ج ، عز وجل : د (6) سياق : أب د ، يساق : ج . زيادة : أب ، زائدة : ج د . أنا : أب ج ، - : د . إن : أ ب ، - : ج د (7) هذا الجوهر : ج د ، - : أب (8) يتحرك : أب ج ، متحرك : ب د . و : أب د ، - : ج . عين : أب د ، غير : ج (9) فيها : أب ج ، فيه : د . يطرد : ج ، نظرد : ب د ، نظم : أ (10) فتكلف : أب ، فتكليف : ج ، فكيف : د (11) قيم : أ ج د ، فقد : ب (13) لا يبطل : ب ج د ، لا يبطل : أ . فلا نشغل : ج د ، فلنا نشغل : أب . الجوهر : أب ج ، فالجوهر : د (14) فيه : ب ج د ، فيها : أ .

فان قيل : فلعلها انتقلت اليه من موضع آخر ، فم يعرف بطلان القول بانتقال  
 الاعراض ؟ قلنا : قد ذكر في ابطال ذلك ادلة ضعيفة ، لا تطول بنقلها وتقصها الكتاب ،  
 ولكن الصحيح في الكشف عن بطلانه ان نين ان تجوز ذلك لا يتسع له عقل ما لم  
 ينهل عن فهم حقيقة العرض وحقيقة الانتقال ، ومن فهم حقيقة العرض تحقق استحالة  
 الانتقال فيه .

وبيانه : ان الانتقال عبارة اخذت من انتقال الجوهر من حيز الى حيز . وذلك يثبت  
 في العقل بان فهم الجوهر ، وفهم الحيز ، وفهم اختصاص الجوهر بالحيز ، زائد على  
 ذات الجوهر . ثم علم ان العرض لا يد له من محل ، كما لا يد للجوهر من حيز . فتخيل ان  
 [10-11] اضافة العرض الى المحل ، كاضافة الجوهر الى الحيز ، فيسبق منه الى الوهم امكان الانتقال  
 فيه . كما في الجوهر . ولو كانت هذه المقايضة صحيحة ، لكان اختصاص العرض بالمحل ،  
 كونا زائدا على ذات العرض والمحل ، كما كان اختصاص الجوهر بالحيز ، كونا زائدا على  
 ذات الجوهر والحيز ، ولصار يقوم بالعرض عرض ، ثم يفتر قيام العرض بالعرض ، الى  
 اختصاص آخر زيد على القائم والمقوم به . وهكذا يتسلسل ، ويؤدي الى ان لا يوجد  
 عرض واحد مالم توجد اعراض لانهاية لها .

فلنبحث عن السبب الذي لاجله فرق بين اختصاص العرض بالمحل ، وبين اختصاص

(1) اليه : ب ، اليها : ا ، اليها : ج . موضع : ا ب د ، مكان : ج . يعرف : ا ،  
 تعرف : ب ، ج ، تعرفون : د (2) ذكر في ابطال : ا ب ج ، ذكر الناس في بطلان : د  
 (3) و : ج د ه - ا ب (4) يذهل : ا د ، يزل : ب ، يزل : ج . العرض : ا ب د ،  
 الفرض : ج . العرض : ا ب د ، الفرض : ج (6) يثبت : ج ، ثبت : ا ب ، ثابت :  
 د (7) وفهم اختصاص : ا ب ج ، وفهم ان اختصاص : د (8) العرض : ا ب د ، الفرض :  
 ج . حيز فتخيل : ا ، حيز فتخيل : ب ، حيز فيخيل له : د ، حيز وعقل فتخيل : ج (9)  
 العرض : ا ب د ، الفرض : ج . فيسبق : ا ج د ، فسبق : ب (10) فيه : ا ب د ، عنه : ج (13)  
 والمقوم به : ا ب ج ، والمقام به : د . يوجد : ا ج د ، يؤخذ : ب (14) واحد مالم توجد :  
 ج ، واحد مالم يوجد : ب د ، واحد سالم حتى يوجد : ا .

الجوهر بالحيز في كون احد الاختصاصين زائدا على ذات المختص دون الآخر . فنه  
 يتبين الغلط في توهم الانتقال . والسرفيه ان المحل وان كان لازما للعرض ، كما ان  
 الحيز لازم للجوهر ، ولكن بين اللازمين فرق . اذ رب لازم ذاتي للشيء ، ورب لازم  
 ليس بذاتي للشيء . واعني بالذاتي مايجب بطلانه بطلان الشيء . فان بطل في الوجود  
 بطل وجود الشيء وان بطل في العقل بطل وجود العلم به في العقل . والحيز ليس  
 ذاتيا للجوهر .

فانعلم الاسم والجوهر اولا ، ثم ننظر بعد ذلك في الحيز ، فهو امر ثابت أم  
 هو امر موهوم ؟ وتوصل الى تحقيق ذلك بدليل . وتدرك الجسم بالتحس والمشاهدة  
 من غير دليل . فلذلك لم يكن الحيز المعتبر مثلا لجسم زيد ذاتيا لزيد . فلم يلزم من  
 10 فقد ذلك الحيز وتبدله بطلان جسم زيد . وليس كذلك طول زيد مثلا . فانه عرض  
 في زيد . لانقله في نفسه دون زيد . بل نقول زيدا الطويل : فطول زيد يعلم ذاتيا لوجود  
 زيد . ويلزم من تقدير عدم زيد بطلان طول زيد . فليس لطول زيد هوام في الوجود  
 [10-11] وفي العقل \* دون زيد . فاخصاصه زيد ذاتي له ، أي هو لذاته لا معنى زائد عليه هو  
 اختصاص . فان بطل ذلك الاختصاص بطلت ذاته ، والانتقال يبطل الاختصاص لم يتطل  
 15 ذاته اذ ليس اختصاصه زيد زائدا على ذاته ، اعني ما يبطل . ورجع الكلام الى ذات  
 العرض ، بخلاف اختصاص الجوهر بالحيز . فانه زائد عليه فليس في بطلانه بالانتقال ما

(1-2) فنه يتبين : د ، فنه تين : ج ، فيه تين : ب ، فيبين : ا (3) ولكن :  
 ا ب د ، لكن : ج . الشيء : ا ب ، ج د (4) بالذاتي : ا د ، بالذات : ب ج (5) بطل  
 وجود : ا ب د ، بطل به وجود : ج (6-7) أم هو : ا د ، أم : ب ج (8) تدرك :  
 ا ب ج ، يدرك : د (9) مثلا : ا ب ج ، مثل : د . فلم يلزم : ب ج د ، فليس  
 يلزم : ا (10) فانه : ا ب د ، لانه : ج (11) لانقله : ب ، بل ينقله : ج د ، لانقله : ا .  
 يعلم : ب ج د ، نعلم : ا (14) بطلت : ج د ، بطل : ا ب . فتبطل : د ، فتبطل : ا ،  
 يبطل : ب ج (15) ما يبطل : ا ب ج ، الى : ا ، ب ج د (16) اختصاص الجوهر :  
 ا ب ، اختصاص ذات الجوهر : ج د .

يبطل ذاته . ورجع الكلام الى ان الانتقال يبطل الاختصاص بالمحل ، فان كان الاختصاص بالمحل زائداً على الذات ، لم تبطل به الذات . وان لم يكن معنى زائداً ، بطل ببطلانه الذات . فقد انكشف هذا ، وآل النظر الى ان اختصاص العرض بمحله لم يكن زائداً على ذات العرض ، كاختصاص الجوهر بمجيزه . وذلك لما ذكرناه من ان الجوهر عقل وحده ، وعقل المجيز به ، لا ان الجوهر عقل بالمجيز .

5 . واما العرض فاما عقل بالجوه لا بنفسه ، فذات العرض هو كونه للجوهر المعين ، وليس له ذات سواء . فاذا قدر مفارقتها لتلك الجوهر المعين ، فقد قدر عدم ذاته واما فرضنا الكلام في الطول لتفهم المقصود . فانه وان لم يكن عرضاً ، ولكنه عبارة عن كثرة الاجسام في جهة واحدة ، فهو مقرب لفرضنا الى التفهم ، فاذا فهم ، فلتنقل البيان الى الاعراض .

11 وهذا التدقيق والتحقيق وان لم يكن لا ثباتاً لهذا الإيجاز ، ولكن افتقر اليه لان ما ذكر فيه غير مقنع ولا شاف ، فقد فرغنا عن اثبات احد الاصلين وهو ان العالم لا يخلو عن الحوادث ، فانه لا يخلو عن الحركة والسكون ، وهما حادثان وليسا معتقلين ، مع ان هذا الاطراب ليس في مقابلة خصم معتقد ، اذ أجمع الفلاسفة على ان اجسام العالم لا يخلو عن الحوادث ، وهم المنكرون لحدث العالم ، فان قيل فقد بقي الاصل الثاني وهو

15 (1) الاختصاص بالمحل زائداً : ج د ، الاختصاص زائداً : ا ب (2) تبطل به : ا ب ، يبطل به : ج ، يبطل ببطلانه : د (3) وآل النظر : ب ج د ، باول النظر : ا (5) لان الجوهر : ا ، لا الجوهر : ب ج ، لان الجوهر : د (6) واما : ا ب ج ، فاما : د . فاما عقل : ا ، فانه عقل : ب ، فعقل : ج د ، هو كونه : ا ب د ، وكونه : ج . عرضاً : د ، - : ا ب ج (7) فاذا قدر : ا ب ، فاذا قدرنا : ج د (8) فوختنا : ب ج د ، فرضت : ا . لتفهم : ب ج د ، ليفهم : ا . ولكنه : ا ب د ، لكنه : ج (9) فهو : ا ب ، ولكنه : ج د . مقرب : ا ب ج ، يقرب : د . فلتنقل : ب ، فليتنقل : ا د ، فلتنقل : ج (13) فانه : ا ب ج ، وانها : د . لا يخلو عن : ا ب ج ، - : د (15) لحدث : ا ج د ، بحدث : ب ، بقي : ا ب ج ، بقي : د .

[12-b] قولكم : ان مالا يخلو \* عن الحوادث فهو حادث ، فما الدليل عليه ؟

قلنا : لان العالم لو كان قديماً ، مع انه لا يخلو عن الحوادث ، لثبت حوادث لا اول لها ، ولزم ان تكون دورات الفلك غير متناهية الاعداد ، وذلك محال لانه يقضى الى المحال ، وما يقضى الى المحال فهو محال . ونحن نبين انه يلزم عليه ثلاث محالات :

5 الاول ان ذلك لو ثبت ، لكان قد انقضى مالا نهاية له ، ووقع الفراغ عنه ، وانتهى ولا فرق بين قولنا انقضى وبين قولنا انتهى ، ولا بين قولنا انتهى ، ولا بين قولنا تنهى ، فيلزم ان يقال قد تنهى مالا يتناهى . ومن المحال البين ان يتناهى مالا يتناهى . وان ينتهى ويستقضى مالا يتناهى .

الثاني ان دورات الفلك ان لم تكن متناهية ، فهي - اما شفع ، واما وتر ، واما

11 لاشفع ولا وتر ، واما شفع ووتر معاً . وهذه الاقسام الثلاثة محال . فالقضى اليها محال ، اذ

يستحيل عدد لاشفع ولا وتر ، او شفع ووتر . فان الشفع هو الذي يقسم قسمين متساويين كالشجرة مثلاً ، الوتر هو الذي لا يقسم قسمين متساويين كالسنة مثلاً ، كل عدد مركب من آحاد . اما ان يقسم قسمين متساويين اولا متساويين فاما ان ينصف بالاقسام وعلم الاقسام ، او ينصف عنهما جميعاً ، فهو محال . ويأطل ان يكون شفعاً ، لان الشفع انما

(2) لثبتت : ا ب ج ، لثبت : د (3) تكون : ب ، يكون : ا ج د (4-3) لانه ..... فهو : ا ب ج ، لان ذلك يقضى الى محال وما يقضى الى محال فهو : د (5) عنه : ا ب ج منه : د . وانتهى : ب ج د ، فانتهى : ا (6) وبين : ا ب ج ، ولا بين : د . ولا بين قولنا انتهى : ا ج ، - : ب د (7) قد : ا ب ج ، - : د (10) معاً : ا ب د ، - : ج . الثلاثة : ا ، الاربعة : ب ج د . فالقضى : ا ب د ، والقضى : ج . اليها : ج ، اليها : ا ب د (11) يقسم قسمين متساويين : ا ب ، يقسم الى متساويين : د ، يقسم بمتساويين : ج (12) هو الذي : ا ب د ، هو احد الذي : ج . قسمين متساويين : ا ، الى قسمين متساويين : ب ، الى متساويين : د ، بمتساويين : ج . كالسنة مثلاً : ا ب ، كالسنة و : ج د (13) قسمين متساويين : ا ب ، بمتساويين : ج د . اولا متساويين : ا ، او المتساويين : ب ، اولا يقسم بمتساويين : ج د . فاما : ا ب د ، واما : ج (14) فهو : ب ج د ، وهو : ا .

لا يكون وترا، لانه يعوزه واحد. فان اضاف اليه واحد، صار وترا، فكيف اعوز الذي لايتناهى واحد؟ ومحال ان يكون وترا، لان الوتر يصير شغفاً بواحد، فبقى وترا، لانه يعوزه ذلك الواحد. فكيف اعوز الذي لايتناهى واحد؟

الثالث انه يلزم عليه ان يكون عدنان، كل واحد منهما لايتناهى ثم احدهما اقل من الآخر. ومحال ان يكون ما لايتناهى اقل مما لايتناهى. لان الاقل هو الذي يعوزه [14-a] شئ؛ لو انصف به او اضيف اليه، لصار متساويا. وما لايتناهى \* كيف يعوزه شئ؟

وبيانه: ان زحل عندهم يدور في كل ثلاثين سنة دورة واحدة، والشمس تدور في كل ستة دورة واحدة، فيكون عدد دورات زحل، مثل ثلث عشر دورات الشمس. اذ الشمس تدور في ثلاثين سنة ثلاثين دورة، وزحل يدور دورة واحدة. والواحد من الثلاثين ثلث عشر. ثم دورات زحل لا نهاية لها، وهي اقل من دورات الشمس؛ اذ يعلم ضرورة ان ثلث عشر الشئ، اقل من الشئ.

والقمر يدور في السنة اثني عشرة مرة فيكون عدد دورات الشمس مثلا نصف سدس دورات القمر، وكل واحد لا نهاية له، وبعضه اقل من بعض، فذلك من المحال الين. 15

فان قيل مقصورات الله تعالى عندكم لا نهاية لهما. وكذا معلوماته، والمعلومات

(1) فان: اب د، وان: ج (2) فبقى وترا: ا د، فبقى وتر: ج، فبقى وترا: ب (4) عدنان: اب د، عددا: ج، منهما: ج د، - اب: ثم احدهما: اب د، ثم ان احدهما: ج (6) لو انصف به: اب - ج د، او اضيف: اب ج، لو اضيف: د (8) عندهم يدور: ب ج د، يدور عندهم: ا ب ج د، - ج: (9) في كل سنة: اب د، في سنة: ج (10) في ثلاثين: اب ج د، في كل ثلاثين: د (11) ثلث عشر: ب ج، ثلث عشرها: ا د (14) له: ب ج د، لها: ا (16) الله: ا ج د، الباري: ب. وكذا: اب ج، وكذلك: د.

اكثر من المقدورات؛ اذ ذات القديم و صفاته معلومة، وكذا الموجود المستمر الوجود. وليس شئ من ذلك مقصورا. قلنا: نحن اذا قلنا لا نهاية لمقدوراته، لم نرد به ما نريد بقولنا لا نهاية لمعلوماته، بل نريد به ان الله تعالى صفة ببعضها بالفترة يتأني بها الایجاد. وهذا التأني لا يستعمل قط.

5 وليس تحت قولنا هذا التأني لا نعدم، اثبات اشياء فضلا عن ان توصف بانها متناهية، او غير متناهية؛ فانما يقع هذا الغلط لمن ينظر في المعاني من الالفاظ، فيرى توازن لفظ المعلومات والمقدورات من حيث التصريف في اللغة، فيظن ان المراد بهما واحد. هيئات فلا مناسبة بينهما التبع. ثم تحت قولنا للمعلومات لا نهاية لها ايضا سر مخالف السابغ منه الى الفهم، اذ السابق منه الى الفهم اثبات اشياء تسمى معلومات لا نهاية لها، وهو محال، بل الاشياء هي الموجودات، وهي متناهية. ولكن \* بيان ذلك يستدعي تطويلا.

وقد اذبح الاشكال بالكشف عن معنى تسمى النهاية عن المقدورات. فالتظير في الطرق الثاني وهو المعلومات مستغنى عنه في دفع الالتزام. فقد بان صحة هذا الاصل بالنتج الثالث من مناهج الادلة المنسكورة في التمهيد الرابع من الكتاب.

15 وعند هذا تطم وجود الصانع، اذ يان بالقياس الذي ذكرناه، وهو قولنا ان العالم حادث، وكل حادث فله سبب، فالعالم له سبب.

(1) معلومة: ج د، معلوم: اب. وكذا: اب ج، وكذلك: د (3) ما تريد: ب ج د، ما يزيد: ا. تريد: ا ج د، يريد: ب. تعالى: ج د، - اب (5) الثاني: د، الثاني: اب ج. عن: اب د، من: ج د، توصف: اب ج، يوصف: د (6) فانما: اب ج، فانها: د (7) التصريف: ب ج د، التعريف: ا (8) واحد هيئات: ج د، واحد وهيئات: اب. فلا: اب ج، لا: د. ايضا: اب، - ج د (9) منه: ب ج، - ا د (13) مستغنى: اب د، يستغنى: ج. بان: اب ج (15) وعند هذا: اب ج، وعندها: د. بالقياس: ا، القياس: ب ج د.



فقد ثبتت هذه الدعوى بهذا النتيجة ، ولكن بعد لم يظهر لنا الا وجود السبب فاما كونه قديما أو حادثا وصفاته فلم يظهر بعد ، فلنشغل به .  
الدعوى الثانية :

ندعى ان السبب الذي اثبتناه لوجود العالم ، قديم (١) ؛ فانه لو كان حادثا لافتقر الى سبب آخر : وكذا ذلك السبب الآخر ، وتسلسل اما الى غير نهاية وهو محال ؛ واما أن ينتهي الى قديم ، لاحالة يقف عنده . وهو الذي نطلبه ، ونسببه صالح العالم . ولا بد من الاعتراف به بالضرورة ، ولا نفي بقولنا قديم ، الا ان وجوده غير مسبوق بعدم . فليس تحت لفظ القديم الا اثبات موجود وتقى عدم سابق .

فلا تظن ان القديم معنى زائد على ذات القديم ، فيلزمك ان تقول ذلك المعنى أيضا قديم بقدم زائد عليه ، وتسلسل الى غير نهاية .  
الدعوى الثالثة :

ندعى ان صالح العالم مع كونه موجودا لم يزل ، فهو باق لا يزال لان ما ثبت قدمه استحالة عدمه .

وانما قلنا ذلك ، لانه لو انعدم لافتقر عدمه الى سبب ، فانه طار ، بعد استمرار الوجود في القدم . وقد ذكرنا ان كل طار ، فلا بد له من سبب من حيث انه طار ، لامن حيث انه موجود .

(١) وجود السبب : ب ج د ، وجودا بسبب : ا (٢) و صفاته : ا ب د ، لصفاته : ج (٢-١) فلنشغل به الدعوى : ا ، فلنشغل الآن به الدعوى : ج . فلنشغل الدعوى : ب ، فلنشغل به . والله الموفق هو الهادي الدعوى : د (٤) فانه : ا ج د ، اذ : ب (٥) وكذا ذلك : ا ب ، وكذلك : ج د . اما : ا ب ج ، الامر : د (٦) واما ان : د ، او : ا ب ، اذ : ج (٨) فليس : ا ب د ، وليس : ج . لفظ : ج د ، - : ا ب . وتقى : ا ب د ، على تقى : ج (٩) تظن : ا ب د ، نظن : ج . زائد : ب ج د ، زائدا : ا (١١) الثالثة : ا ج د ، الثانية : ب .

(١) فانظر الى ما جاء في الاحياء ، ج . ا . ص . ١٠٦ .

وكما افتقر \* تبدل العدم بالوجود الى مرجح للوجود على العدم ، فكذلك يفترق تبدل الوجود بالعدم الى مرجح للعدم على الوجود .

وذلك المرجح (١) اما فاعل يعدم بالقدرة ، أو ضد ، أو انقطاع شرط من شروط الوجود ، ومحال أن يحال على القدرة . اذ الوجود شيء ثابت ، يجوز ان يصدر عن القدرة فيكون القادر باستعماله ، فعل شيئا . والعدم ليس بشيء ، فيستحيل ان يكون فعلا واقعا باثر القدرة ، فانا نقول فاعل العدم هل فعل شيئا ؟ فان قيل نعم ، كان محالا ، لأن النفي ليس بشيء .

وان قال المعتزلي ، ان المعدوم شيء ، وذات ، فليس ذلك الذات من أثر القدرة ، فلا يتصور ان يقول : الفعل الواقع بالقدرة ، فعل تلك الذات ؛ فانها أزلية ، وانما فعله تقى وجود الذات ؛ وتقى وجود الذات ليس شيئا ، فاذا ما فعل شيئا .

واذا صدق قولنا ما فعل شيئا ، صدق قولنا ، انه لم يستعمل القدرة في أمر البتة ، فبقى كما كان ، ولم يفعل شيئا .

وباطل ان يقال انه يعدمه ضده ، لان الضدان فرض حادثا ، اندفع وجوده بمضادة القديم ، وكان ذلك أولى من ان يتقطع به وجود القديم .

(١) وكما : ا ج ، ولما : د ، لانه : ب . تبدل : ا ب د ، تبدل : ج . فكذلك : ا ب ج ، ولذلك : د (٢) تبدل : ا ب د ، تبدل : ج (٣) يعدم : ب ج د ، للعدم : ا . شروط : ج ، شرائط : ا ب د (٤) عن : ا ب د ، من : ج (٥) شيئا فان : ا ب ، شيئا فاذا : ج ، شيئا ام لا فان : د (٨) ان المعدوم : ب ج د ، المعدوم : ا . ذلك : ا ب د ، تلك : ج . القدرة : ا ج د ، القدر : ب (٩) الفعل : ج ، - : ا ب د . تلك : ا ب ج ، ذلك : د . تقى وجود : ا ب د ، تقى فعل وجود : ج (١١) واذا : ا ب ، فاذا : ج د . ما : ا ب ج ، اما : د (١٣) حادثا : ا ب ج ، حادث : د (١٤) القديم : ا ب د ، القدم : ج .

(١) فانظر الى الاحياء ، ج . ا . ص . ١٠٦ .

و محال ان يكون له ضد قديم ، كان موجودا معه في القدم ، ولم يعدمه ، وقد أعدمه الان . و باطل ان يقال انعدم لانعدام شرط وجوده . فان الشرط ان كان حادثا ، استحال ان يكون وجود القديم مشروطا بحادث . وان كان قديما ، فالكلام في استحالة عدم الشرط كالكلام في استحالة عدم المشروط ، فلا يتصور عدمه .

[15-b] فان قيل \* فيما ذقتني عندكم الجواهر والاعراض ؟ قلنا : أما الاعراض فأقسما ونفى بقولنا بأقسما ان ذواتها لا يتصور لها بقاء .

وتفهم المذهب فيه بأن يفرض في الحركة ، فان الاكوان المتعاقبة في احياز متواصلة لا توصف بانها حركات الا بتلاحقها على سبيل دولم التجدد و دوام الانددام . فانها ان فرض بقاؤها ، كانت سكوتا ، لا حركة . فلا يعقل ذات الحركة مالم يعقل معها عدم عقيب الوجود . وهذا يفهم في الحركة بغير برهان .

10 واما الالوان و سائر الاعراض انما يفهم بما ذكرناه من انه لو بقي ، لاستحال عدمه بالقدرة و بالضد كما سبق في القديم ، و مثل هذا عدم ، محال في حق الله تعالى . فاننا بينا قدمه أولا ، واستمرار وجوده فيما لم يزل ، فلم يكن من ضرورة وجود حقيقته ، فناؤه عقيبه ، كما كان من ضرورة وجود الحركة حقيقة ان تقني عقيب الوجود . واما الجواهر فانعدامها بان لا تتخلق فيها الحركة و السكون ، فينقطع شرط وجودها فلا يعقل بقاؤها .

(5) فيما ذقتني : ب ج ، فيما ذا : يفتى : ا ، فيما ذقتني : د . الجواهر والاعراض : ا ب ج ، الجوهر والعرض : د (6) نفى بقولنا : ا ب ج ، بمعنى قولنا : د (7) تفهم : ا ب ج ، تفهم : د . احياز : ا ج د ، احياز : ب د (8) توصف : ا ب ج ، يوصف : د (9) فلا : ا ب د ، ولا : ج (10) واما الالوان : ج ، واما في الالوان : ا ، واما الاكوان : د ، واما في الاكوان : ب (11) بالضد : ا ب د ، الضد : ج . مثل : ا ب د ، مثال : ج . عدم : ب ج د ، - : ا (12) وجود حقيقته : ا ب ج ، وجود حقيقته : د (13) حقيقة : ج د ، - : ا ب . تقني : ا ب د ، يفتى : ج (14) فلا : ا ب ج ، اولاً : د .

### السعوى الرابعة :

ندعى ان صانع العالم ليس بجوهر متعيز ، لانه ثبت قدمه ، ولو كان متخيراً ، لكان لا يتخلو عن الحركة في حيزه ، أو السكون فيه ، و مالا يتخلو عن الحوادث ، فهو حادث كما سبق .

5 فان قيل : فبم تنكرون على من يسميه جوهرًا ، و لا يعتقد متخيراً ؟ قلنا : العقل عندنا لا يوجب الامتناع من اطلاق الألفاظ ، وانما يمنع عنه اما لحق اللغة ، واما لحق الشرع .

[16-a] أما حق اللغة :- فذلك اذا ادعى انه موافق لوضع \* اللسان ، فيبحث عنه . فان

ادعى واضعه له ، أن اسمه على الحقيقة ، أى واضح اللغة وضعه له ، فهو كتب على اللسان . وان زعم انه استعارة نظرا الى المعنى الذي به شارك المستعار منه . فان صلح للاستعارة لم ينكر عليه لحق اللغة ، وان لم يصلح ، قيل له اشطأت على اللغة . ولا يستعظم ذلك الا بقدر استعظام صنيع من يبعد في الاستعارة . والنظر في ذلك لا يليق بمباحث العقول .

10 واما حق الشرع وجواز ذلك و تحريمه ، فهو بحث فقهي يجب طلبه على الفقهاء . اذ لا فرق بين البحث عن جواز اطلاق الألفاظ من غير ارادة معنى فاسد وبين البحث عن جواز الافعال . وفيه رأيان :

(3) في : د ، عن : ا ب ج . فيه : ا ب د ، - : ج (5) فبم : ا ، بم : ب ج د . تنكرون : ا ب ج ، ينكرون : د (6) عنه : ا ب ، منه : ج د . لحق : ... لحق : ا ب ، بحق : ... بحق : ج د (8) اما حق : ب ج د ، واما حق : ا . فيبحث : ب ج د ، فبحث : ا (9) واضعه له : ا ب ، واصفه به : ج ، وضعه له : د . ان : ا ب ، انه : ج ، - : د . اسمه : ... له : ا ب ج ، - : د (10) نظرا : ا ب ج ، نظر : د . شارك : ا ب ، يشارك : ج د (11) لم ينكر : ا ب د ، لم يحجز : ج . لحق : ا ب ، بحق : ج د . ولا : ا ب د ، ولم : ج (12) صنيع : ا ب ، صنع ، ج د . في الاستعارة : ا ب د ، في حقه الاستعارة : ج (15) عن : ا ب ج ، في : د .

أما أن يقال : لا يطلق اسم في حق الله تعالى إلا بالأذن ، وهذا لم يرد فيه  
أذن فيحرم . وأما أن يقال : لا يحرم إلا بالنهي وهذا لم يرد فيه نهى فينظر ، فإن كان  
يوهم خطأ فيجب الاحتراز عنه ، لأن إيهام الخطأ في صفات الله تعالى حرام ؛ وإن لم  
يوهم خطأ لم يحكم تحريمه ، وكلا الطرفين محتمل . ثم الإيهام يختلف باللغات ، واعدادات  
الاستعمال : فرب لفظ يوهم عند قوم ، ولا يوهم عند غيرهم .

### الدعوى الخامسة : (١)

ندعى أن صانع العالم ليس بجسم ، لأن كل جسم ، فهو : مؤلف من  
جوهرين متحيزين ، وإذا استحال أن يكون جوهرًا ، استحال أن يكون جسمًا ، ونحن لانفي  
بالجسم الأهذا ، فإن ساء مسم جسمًا ولم يرد هذا المعنى ، كانت المضايقة معه لحق اللغة أو لحق  
الشرع لالحق \* العقل ، فإن العقل لا يحكم في الإطلاق الألفاظ ، ونظم الحروف [16-6]  
والأصوات التي هي اصطلاحات ، ولأنه لو كان جسمًا ، لكان مقدرا بمقدار مخصوص  
يجوز أن يكون أصغر منه ، أو أكبر ، ولا يترجح أحد الجائزين على الآخر إلا بمخصص  
ومرجح كسابق ، فيفتقر إلى مخصص يتصرف فيه فيقدره بمقدار مخصوص ، فيكون مصنوعًا  
لاصانًا ، ومخلوقًا لاخالقًا .

(1) أما : اب د ، أحدهما : ج . تعالى : اب د ، - : ج (2) فيحرم : اب ج ،  
فيحرم إطلاقه : د . كان : ا ج د ، - : ب . عنه : اب ، منه : ج د . تعالى : ج د ، - :  
اب (3) يوهم : اب ج ، توهم : د . لم يحكم : اب د ، يحكم : ج . الطرفين : ا د ،  
الطرفين : ب ج . ثم : اب ج ، و : د (7-8) مؤلف : د ، مؤلف : اب ج .  
من جوهرين : اب ج ، وأقل الأجسام ما تألف من جوهرين : د . وإذا : ب ج د ،  
فأذا : ا . (9) فإن ساء مسم : اب ج ، فإن ساء أحد : د . لحق . . . لحق : اب  
ج ، بحق . . . د (11) لحق : اب ج ، بحق : د (11-12) مخصوص يجوز : اب د ،  
مخصوص ويجوز : ج (12) على : ا ج ، عن : ب د (13) مرجح : ا ج د ، بمرجح :  
ب (13-14) مصنوعًا . . . خالقًا : اب د ، مصنوعًا ومخلوقًا لاصانًا ولا خالقًا : ج .

[١] فانظر إلى الأحياء ، ج ١٠ ، ص ١٠٧ ، وإلى الجامع العوام ، ص ٣٣٠ ، مصر ١٣٠٩ .

### الدعوى السادسة : (١)

ندعى أن صانع العالم ليس بمرض ، لانا نفى بالمرض ما يستدعى وجوده ذاتًا يقوم  
به . وذلك الذات جسم أوجوهه ، ومهما كان الجسم واجب الحدوث ، كان الحال فيه أيضًا  
حادثةً لا محالة ؛ إذ بطل انتقال الأعراض .

وقد بينا أن صانع العالم قديم ، فلا يمكن أن يكون عرضًا وإن فهم من العرض  
ما هو صفة لشيء من غير أن يكون ذلك الشيء متحيزًا ، فنحن لا نكثر وجود هذا .  
فأنا نستدل على صفات الله تعالى ، نعم ، يرجع النزاع إلى إطلاق اسم الصانع والفاعل .  
فإن إطلاقه على الذات الموصوفة بالصفات ، أولى من إطلاقه على الصفات .

فإذا قلنا الصانع ليس بصفة ، عنينا به أن الصنع مضاف إلى الذات التي تقوم بها  
الصفات ، لا إلى الصفات . كما أننا إذا قلنا : التجار ليس بمرض ولا صفة ، عنينا به  
أن صنعة التجارة غير مضافة إلى الصفات بل إلى الذات الواجب وصفها بمجملتها من الصفات  
حتى يكون صانعًا . فكنا القول في صانع العالم ؛ وإن أراد المنازع في تسميته بالمرض  
أمرًا غير الحال في الجسم وغير الصفة القائمة بالذات ، كان الحق في منعه للغة أو للشرع  
[17-a] لا \* للعقل .

(2) لانا : اب ج ، - : د (3) به وذلك : اب د ، بتلك : ج (4) بطل : اب  
د ، يبطل : ج (5) بينا : ا ج د ، يتنا : ا . فلا : اب ج ، ولا : د (6) وجوده هنا :  
اب ج ، وجوده هنا : د (7) تعالى : اب د ، سبحانه : ج . النزاع : اب ج ،  
النزاع : د (8) الموصوفة : ج ، الموصوف : اب د (9) تقوم : اب د ، يقوم : ج  
(10) أنا : ب د ، - : ا ج . بمرض ولا صفة : ا ج د ، بصفة ولا عرض : ب (12)  
في تسميته : ا ، - : ب ج د (13) في : ا ج د ، من : ب . للشرع : ا د ، الشرع : ب ج .

[١] قارن بما جاء في الأحياء ، ج ١٠ ، ص ١٠٧ .

## الدعوى السابعة :

ندعى انه ليس في جهة مخصوصة من الجهات الست ، ومن عرف معنى لفظ الجهة ،  
ومنى لفظ الاختصاص ، فهم قطعاً استحالة الجهات على غير الجواهر والاعراض ؛  
اذ الحيز معقول وهو الذى يختص الجواهر به ، ولكن الحيز انما يصير جهة اذا اضيف  
الى شئ آخر متحيز .

فالجهاز ست : فوق وأسفل وقدام وحلف ويمين وشمال . فعنى كون الشئ فوقاً  
هو انه في حيز يلي جانب الرأس ، ومعنى كونه تحتاً انه في حيز يلي جانب الرجل . وكذا  
سائر الجهات (١) . فكل ما قيل فيه انه في جهة ، فقد قيل انه في حيز مع زيادة اضافة .

وقولنا : الشئ في حيز ، يعقل بوجهين : أحدهما أنه يختص به بحيث يتبع مثله من  
ان يوجد بحيث هو ، وهذا هو الجوهر ، والآخر ان يكون حالاً في الجوهر . فانه قد  
يقال انه بجهة ولكن بطريق التبعية للجوهر ، فليس كون العرض في جهة ككون  
الجوهر ؛ بل الجهة للجوهر اولا وللعرض بالتبعية . فهذان وجهان معقولان في الاختصاص  
بالجهة .

فان اراد الخصم أحدهما ، دل على بطلانه ما دل على بطلان كونه جوهر او

(٢) الست : ا ج د ، الستة : ب . عرف معنى لفظ : ب ج د ، عرف لفظ :  
ا (٣) الجهات : ب ج د ، الجهة : ا (٦) . فالجهات ب ج د وللجهات ب ج د كالجهاز :  
ا . ست : ج د ، الست : ا ، ستة : ب (٧) . جانب : ا ج د ، جهة : ب . تحتاً :  
ب ج د ، تحتاً : ا . انه : ا ب د ، هو انه : ج . كذا : ا د ، كذلك : ج . ب (٨)  
الجهات فكل : ا د ، الجهات وكل : ج ، الجهات كذا فكل : ب . حيز : ا ب  
د ، جهة : ج (٩) بوجهين : ب ج د ، لوجهين : ا . به : ا ب ج ، - : د (١٠) هذا هو  
الجوهر : ا ب ج ، هذا حق الجوهر : د . والآخر . . . في الجوهر : ا  
ج د ، - : ب (١١) لكن : ب ج د ، لكنه : ا . في جهة : ا ب ج ، في الجوهر : د  
(١٢) الجهة : ا ج د ، - : ب . اولا : ج ، اولى : ا ب د . وللعرض بالتبعية : ا ج ،  
والعرض بطريق التبعية : ب ، بالتبعية : د .

عرضاً . وان اراد امراً غير هذا ، فهو غير مفهوم ، فيكون الحق في اطلاق لفظ المنفك عن  
معنى مفهوم واللغة والشرع لا للعقل فان قال الخصم : انا اريد بكونه بجهة معنى سوى  
هذا ، فلم ننكره فاقول اما لفظك فانما انكره من حيث انه يوهم المفهوم الظاهر منه ،  
وهو ما يعقل للجوهر والعرض . وذلك كذب على الله تعالى . وأما مرادك \* منه

5 فلست انكره ، فان مالا أفهمه كيف انكره ، وعساك تريد به علمه وقدرته . وانا  
لا انكر كونه بجهة على معنى انه عالم ، وقادر ؛ فانك اذا فتحت هذا الباب ، وهو ان تريد  
باللفظ غير ما وضع اللفظ له ويدل عليه في التفاهم لم يكن لما تريد به حصر ، فلا انكره  
مالم تعرب عن مرادك بما أفهمه من أمر يدل على الحدوث . فان كل ما يدل على الحدوث  
فهو في ذاته محال ، ويدل ايضا على بطلان القول بالجهة ، لأن ذلك يطرق الجواز  
اليه ويحوجه الى محض يخصصه بأحد وجوه الجواز ؛ وذلك محال من وجهين .

10 أحدهما ان الجهة التي تخصص به ، لا تخصص به لذاته . فان سائر الجهات متساوية  
بالاضافة الى القابل للجهة ، فأخصاصه ببعض الجهات الممثلة ليس بواجب لذاته . بل هو

(١) وان اراد امراً : ا ب د ، فان اراد به امراً : ج . غير هذا : ا ب ج ، غير  
هما : د . غير مفهوم . . . اطلاق : ا ب د ، - : ج . لفظه المنفك عن معنى : ا ، لفظه  
المنفك عن معنى : ب ، لفظه المنفك من معنى : د ، - : ج (٢) مفهوم : ا ب د ، غير  
مفهوم : ج . للغة أو الشرع : ب ، للغة والشرع : ج ، للغة والشرع : ا د . انا : ا ب ، انما : ج د  
(٣) فلم ننكره : ا د ، فلم ننكره : ج ، فم ننكره : ب . فاقول اما : ا ب ج ، فنقول  
له اما : د . انكره : ا ب ج ، ننكره : د . انه يوهم : ب ج ، انه يوهم : د ، توهم :  
ا (٤) وهو : ا ب د ، - : ج . يعقل للجوهر : ا ب د ، للعقل الجوهر : ج . تعالى :  
ب ج د ، - : ا (٥) كيف : ا ب ج ، فكيف : د (٦) وقادر : ا ب ج ، قادر :  
د . ان تريد : ا ج د ، انك تريد : ب (٧) في : ا ب د ، من : ج . تريد : ا ب  
د ، يريد : ج (٨) كل : ا ب ج ، كان : د (٩) يطرق : ا ب ج ، تطرق : د  
(١٠) محال : ا ، باطل : ب ، - : ج د (١١) أحدهما : ا ب ج ، أحدها : د .  
لذاته : ا ب د ، - : ج . متساوية : ا ب ج ، متشابهة : د (١٢) القابل : ا د ج ، المقابل : ب .  
للجهة : ا ب ، بالجهة : د ، للجميع : ج .

جائز ، فيحتاج الى مخصص يخصصه ؛ ويكون الاختصاص فيه ، معنى زائدا على ذاته ، وما تطرق الجواز اليه ، استحاله قدمه ، بل القديم عبارة عما هو واجب الوجود من جميع الجهات .

فان قيل اختص بجهة فوق لأنه أشرف الجهات ، قلنا : انما صارت الجهة جهة فوق بخلق العالم في هذا الحيز الذي خلقه فيه ، فقبل خلق العالم لم يكن فوق ، ولا تحت اصلا ، اذ هما مشتقان من الرأس والرجل . ولم يكن اذ ذاك حيوان قسمي الجهة التي تلي رأسه فوقا ، والمقابل له تحتا .

والوجه الثاني انه لو كان بجهة ، لكان محازيا لجسم العالم . وكل محاز ، فاما ان يكون اصغر منه ، واما اكبر ، واما مساويا ، وكل ذلك يوجب التقدير بمقدار ؛ وذلك المقدر [18-a] يجوز \* في العقل ان يفرض اصغر منه ، او اكبر ، فيحتاج الى مقدر ومخصص .

فان قيل : لو كان الاختصاص بالجهة ، يوجب التقدير ، لكان العرض مقدرا . قلنا : العرض ليس في جهة بنفسه ، بل بتبعيته للجوهر . فلا جرم هو ايضا مقدر بالتبعية ، فانا نعلم انه لا توجد عشرة أعراض الا في عشرة جواهر ، ولا يتصور ان يكون

(1) ويكون : ا ب ج ، فيكون : د د . فيه : ا ج د ، - : ب (2) تطرق : ا ب ج ، يتطرق : د د . القديم عبارة عما : ا ج ، القديم انما هو عبارة عما : ب ، القدم عبارة عن : د (4) لانه : ا د ، لانها : ب ج (5) فيه : ج د ، - : ا ب د (6) اصلا : ج د ، - : ا ب د (7) فوقا : ا د ، فوق : ب ج . له : ا ج د ، لها : ب . تحتا : ا د ، تحت : ب ج (8) والوجه : ب ج د ، الوجه : ا (8) فاما ان . . . مساويا : ا ، فاما اصغر واما اكبر واما مساو : ب ، فاما اصغر منه او اكبر واما مساو : ج ، اما صغبر واما كبير واما مساو : د (9) بمقدار : ا ج د ، - : ب (12) بتبعيته : ا ج د ، بتبعيته : ب . الجوهر : ا د ، للجوهر : ج د ، في الجوهر : ب . ايضا مقدر : ا ب د ، ايضا هو مقدر : ج (13) لا توجد : ب ، لا يوجد : ا ج د . اعراض الا : ب ج د ، اعراض متبائلة الا : ا .

في عشرين . فتقدير الاعراض بالعشرة ، لازم بطريق التبعية لتقدير الجواهر ، كما لزم كونه بجهة بطريق التبعية .

فان قيل : فان لم يكن مخصوصا بجهة فوق ، فما بال الوجوه والأيدي ترفع الى السماء في الأدعية شرها وطبعا ؟ وما باله - صلى الله عليه وسلم - قال للجارية التي قصد اعتاقها ، واراد ان يستيقن ايمانها ؟ اين الله ؟ فاشارت الى السماء ، فقال انها مؤمنة .

فالجواب عن الأول : ان هذا يضحى قول القائل : ان لم يكن الله في الكعبة ، وهي بيته ، فما بالناس نحجه ونزوره ؟ وما بالناس نستقبله في الصلاة ؟ وان لم يكن في الارض ، فما بالناس نتدلل بوضع وجوهنا على الأرض في السجود ؟ وهذا هذيان ؛ بل يقال : قصد الشرع من تعبد الخلق باستقبال الكعبة في الصلاة ملازمة الثبوت في جهة واحدة ؛ فان ذلك ، لا محالة ، أقرب الى الخشوع ، وحضور القلب من التردد على الجهات . ثم

لما كانت الجهات متساوية من حيث امكان الاستقبال ، خصص الله تعالى بقية مخصوصة بالتشريف والتعظيم ، وشرفها بالاضافة الى نفسه ، واسمأل القلوب اليها بتشريفه ليثيب على استقبالها . فكذلك السماء قبلة الدعاء ، كما ان البيت قبلة الصلاة \* ، والمعبود بالصلاة ، والمقصود بالدعاء منزله عن الحلول في البيت ، والسماء . ثم في الاشارة بالدعاء الى

(1) تقدير : ب ج د ، فتقدير : ا . بالعشرة : ا ب ج ، بشرة : د (1-2) لتقدير . . . . . التبعية : ا ب ج ، - : د (3) قيل : ا ب د ، قال : ج . ترفع : ب ج ، يرفع : د ، - : ا (5) يستيقن : ب د ، يستيقن : ا ج (6) فالجواب : ا ب د ، والجواب : ج (7) وهي : ا ب ، وهو : ج د . نحجه ونزوره : ا ج د ، نحجها ونزورها : ب . في الصلاة : ا ب د ، في الصلوات : ج (9) الشرع : ا ج د ، الشارع : ب . باستقبال الكعبة : ج ، بالقبلة : ا ب ، بالكعبة : د . الصلاة : ا ب ج ، الصلوات : د (11) تعالى : ب ج د ، - : ا د (12-13) ليثيب على : ا ب ج ، ليثب القلوب على : د (13) الدعاء : ب ج د ، للدعاء : ا (14) والسماء : ا ب ج ، او في السماء : د .

السما، سر لطيف يعز من يتنبه لأمثاله . وهو ان نجاة العبد و فوزه في الآخرة بان يتواضع لله في نفسه ويعتقد التعظيم لربه .

والتواضع والتعظيم عمل القلب ، وآلته العقل . والجوارح انما استعملت لتطهير القلب وتزكيته ، فان القلب خلق خلقه يتأثر بالمواظبة على اعمال الجوارح ، كما خلقت الجوارح متأثرة بمعتقدات القلوب . ولما كان المقصود ان يتواضع في نفسه بعقله وقلبه بان يعرف قدره ليعرف بحسنة رتبته في الوجود لجلال الله تعالى وعلوه ، وكان من اعظم الادلة على خسته الموجبة لتواضعه انه مخلوق من تراب : كلف ان يضع على التراب الذي هو اذل الاشياء ، وجهه الذي هو اعز الاعضاء ليستشعر قلبه التواضع بفعل الجبهة في تماسها الأرض ؛ فيكون البدن متواضعا في جسمه وشخصه وصورته بالوجه الممكن فيه ، هو معاقبة التراب الوضع الخسيس . ويكون العقل متواضعا لربه بما يليق به ، وهو معرفة الصفة ، سقوط الرتبة ، وخسة المذلة عند الالتفات الى ما خلق منه .

فكذلك ، التعظيم لله تعالى وظيفة على القلب فيها نجاته . وذلك ايضا ينبغي ان يشترك فيه الجوارح بالقدر الذي يمكن ان تحمل الجوارح عليه ، وتعظيم القلب بالاشارة الى علو

( 3 ) انما : ا ج د ، اذا : ب ( 4 ) خلقه : ا ب ج ، - : د ( 5 ) بمعتقدات : ا ب ، لمعتقدات : ج د . يتواضع في : ا ج د ، يتواضع لله في : ب ( 6 ) ليعرف : ب ج د ، ليعلم : ا . بحسنة : ا ب ج ، بحسنة : د ، رتبته : ا ب د ، زينته : ج . تعالى : ا ب ، - : ج د ( 7 ) الموجبة : ا ب ج ، الموجب : د ( 8 ) اذل : ا ج د ، اقل : ب . بفعل الجبهة في تماسها : ا ب د ، بجمل الجبهة و تماسها : ج ( 9 ) في جسمه وشخصه وصورته : ا ج د ، في شخصه وصورته و جسمه : ب ( 10 ) يليق : ب ج د ، يتعلق : ا . الصفة : ا ، الصفة : ب د ، الصفة : ج ( 11 ) الرتبة : ا ب ج ، المرتبة : د . وخسة : ا ج د ، وعنه خسة : ب ( 12 ) فكذلك : ا ب ، وكذلك : ج د . تعالى : ب ج ، - : ا د . وظيفة : ا ب ج ، وصيفة : د . فيها : ا د ، فيه : ب ج . وذلك : ا ب ج ، وكذلك : د . يشترك : ا ج د ، يستشرك : ب ( 13 ) الجوارح بالقدر : ا ج ، الجوارح والقدر : ب د . يمكن : ا ج ، يمكنه : ب د . تحمل : ا ب ج ، يحتمل : د . عليه : ا ، - : ب ج د .

الرتبة على طريق المعرفة والاعتقاد ، وتعظيم الجوارح بالاشارة الى حجة العلو الذي هو اعلى الجهات وارفعها في الاعتقادات \* فان غاية تعظيم الجارحة ، استعمالها في الجهات حتى ان من المتاد المفهوم في المحاورات ان يفصح الانسان عن علو رتبة غيره ، وعظم ولايته ، فيقول امره في السماء السابعة ؛ وهو انما ينيه على علو الرتبة ، ولكن يستعير له علو المكان . وقد يشير برأسه الى السماء في تعظيم من يريد تعظيم امره ، اى امره في السماء اى في العلو ، وتكون السماء عبارة عن العلو .

فانظر كيف تلتفت الشرع بقلوب الخلق وجوارحهم في سياقها الى تعظيم الله تعالى ؛ وكيف جهل من قلت بصيرته ، ولم يلتفت الا الى ظواهر الجوارح والأجسام وغفل عن اسرار القلوب ، واستغناها في التعظيم عن تقدير الجهات ، وظن ان الاصل ما يشار اليه بالجوارح ، ولم يعرف ان المظنة الأولى للتعظيم بالقلب لله ، وان تعظيمه باعتقاد علو الرتبة ، لا باعتقاد علو المكان ، وان الجوارح في ذلك خدم واتباع يخدمون القلب على الموافقة في التعظيم بالقدر الممكن فيها ، ولا يمكن في الجوارح الا الاشارة الى الجهات فهذا هو السر في رفع الوجوه الى السماء عند قصد التعظيم ، ويضاف اليه عند الدعاء أمر

( 1 ) الذي هو : ا ب ج ، التي هي : د ( 2 ) فان : ا ب ج ، وان : د ( 3 ) من : ا ، - : ب ج . رتبة : ج ، مرتبة : د ، رتبنا : ا ب ( 4 ) عظم : ا ب د ، عظيم : ج ( 5 ) تعظيم من يريد : ا ب ج ، - : د . تعظيم . . . امره : ا ج د ، يريد امرى ان امرى : ب ( 6 ) تكون : ج ، يكون : ا ب د ( 7 ) تعالى ب ج ، - : ا د ( 8 ) ولم : ب ج د ، فلا : ا . ظواهر : ا ج د ، ظاهر : ب ( 9 ) استغناها : ب ج د ، استغناه بها : ا . وظن : ب ج د ، فظن : ا ( 10 ) للتعظيم بالقلب لله وان تعظيمه : ا ، التعظيم بالقلب فان التعظيم : ب ، لتعظيم القلب وان تعظيمه : ج د ( 11 ) يخدمون : ب ، - : ج د ، تخدم : ا ( 12 ) بالقدر : ا ، بقدر : ب ج د ، ولا : ا ج د ، اذلا : ب . الا الاشارة : ب ج د ، بالاشارة : ا ( 13 ) يضاف اليه : د ، فيضاف اليه : ا ب ، انتصاب اليد : ج .

آخر ، وهو ان الدعاء لايفك عن سؤال نعمة من نعم الله تعالى ، وخزان نممه السموات ، وخزان أرزاقه الملائكة ومقرهم ملكوت السموات ، وهم الموكلون بالأرزاق ، وقد قال الله تعالى ، « وفي السماء رزقكم وما توعدون » (١) والطبع يتقاضى الاقبال بالوجه على الخزانة التي هي مقر الرزق المطلوب . فطلاب الارزاق من الملوك ، اذا اخبروا بتفرقة الأرزاق على باب الخزانة ، مالت \* وجوهم وقلوبهم الى جهة الخزانة ، وان لم يعتقدوا أن الملك في الخزانة ، فهذا هو محرك وجوه أرباب الدين الى جهة السماء طبعاً وشرعاً .

فاما العوام فقد يعتقدون أن معبودهم في السماء فيكون ذلك أحد أسباب اشاراتهم الى السماء ، تعالى رب الارباب عما اعتقد الزائفون علوا كبيرا .

10 وأما حكمه بالإيمان للجارية ، لما اشارت الى السماء ، فقد انكشف به ايضا . اذ ظهر أن لاسييل للاخرس الى تفهيم علو الرتبة الا بالاشارة الى جهة العلو ، فقد كانت خرساء كالحكي ، وقد كان يظن بها انها من عبدة الاوثان ومن تعتقد آلهما في بيت الاصنام ، فاستنطقت عن معتقدها ، فمرت بالاشارة الى السماء ان معبودها ليس في

(1) نعم : ا ب ج ، نعمة : د ، نعمه : ا ج د ، نعمته : ب (4) على : ب ج د ، الى : ا (5) اخبروا : ا ب ج ، اخترأوا : د . الخزانة : ا ب ج ، الملك : د . (8) فاما : ا ب ج ، واما : د (9) الى السماء : ب ، - : ا ج د . اعتقد الزائفون : ب ، اعتقده الزائفون : ج د ، اعتقده : ا (10) بالإيمان للجارية : ا ج ، للجارية بالإيمان : ب د . فقد : د ، - : ا ب ج (11) للاخرس : ا ب ج ، الاخرس : د . تفهيم ... الرتبة : ا ج د ، تفهيم .. المرتبة : ب ، فقد : ب ج د ، وقد : ا (12) بها : ا ب د ، - : ج . عبدة : ا ج د ، عبادة : ب . ممن : ج ، ان : د ، من : ا ، - : ب . تعتقد : د ، يعتقد : ا ب ج . آلهما : ب د ، الهه : ا ، الرب : ج (13) عن معتقدها : ج د ، بمعتقدها : ا ، لمعتقدها : ب

بيوت الاصنام كما يعتقد اولئك .

فان قيل : ففنى الجهة يؤدي الى المحال ، و هو اثبات موجود تخلو عنه الجهات الست ، و يكون لاداخل العالم ولا خارجه ، ولا متصلا به ولا منفصلا عنه ، و ذلك محال . قلنا : مسلم ان كل موجود يقبل الاتصال ، فوجوده لا متصلا ولا منفصلا ، محال . وان كل موجود يقبل الاختصاص بجهة ، فوجوده مع خلو الجهات الست عنه ، محال . فاما موجود لا يقبل الاتصال ، ولا الاختصاص بالجهة ، فخلوه عن طرفي النقيض ، غير محال . وهو كقول القائل : يستحيل موجود لا يكون عاجزاً ولا قادراً ولا عالملاً ولا جاهلاً . فان احد المتضادين لا يتخلو الشيء عنه فيقال له ان كان ذلك الشيء قابلاً للمتضادين ،

5

[20-a]

فيستحيل خلوه عنهما ، و ان كان غير قابل لهما \* ، لا يستحيل خلوه عنهما .

10

أما الجماد الذي لا يقبل [واحد] منهما لانه قد فقد شرطهما و هو الحياة ، فخلوه عنهما ليس بمحال . فكذلك شرط الاتصال و الاختصاص بالجهات ، انتحيز و القيام

(1) بيوت : ا ب د ، بيت : ج ، يعتقدون : ا ب د (2) ففنى : ا ب ج ، تقي : د . يؤدي : ب ج ، مؤد : ا ب . المحال : ب ج د ، محال : ا . عنه : ب ج د ، منه : ا (3) ولا منفصلا عنه : ا ب د ، - : ج (4) الاتصال ... يقبل : ا ب ، الاتصال و الاتصال فوجوده مثلا لا متصلا محال وان كل موجود يقبل : د ، - : ج (5) بجهة : ا د ، بالجهة : ب ج ، فوجوده ... الجهات : ا ب ج ، وجوده مع خلوه من الجهات ، د . الست : ا ج د ، الستة : ب . عنه : ا ج د ، - : ب د (6) الاتصال ولا الاختصاص : ا ج د ، الاتصال ولا اتصال : ب . بالجهة : ا ب ج ، بجهة : د (7) موجود لا يكون عاجزاً : ا ب ج ، ان يكون موجودا لا عاجزاً : د (8) احد : ب ج د ، - : ا . عنه : ب ج د ، عن احدهما : ا . له : ا ج د ، - : ب . للمتضادين : ا ب ج . للمتضاد : د (9) عنهما وان كان ... اما : ا . عنهما واما : ج ، عنهما واما : د . عنهما : ب (10) الجماد : ج د ، فالجماد : ب ، الجدار : ا . الذي : ا ج د ، - : ب . واحدا : ا ج د ، واحد : ب . قد : ج د ، - : ا ب د (11) والقيام : ا ب د ، او القائم : ج

بالتحيز . فاذا فقد هذا لم يستحل الخلو عن متضاداته ، فيرجح النظر اذا الى ان موجودا ليس بمتحيز ولا هو في متحيز ، بل هو فاقد شرط الاتصال والاقصال ، هل هو محال ام لا ؟

5 فان زعم الخصم ان ذلك محال وجوده ، فقد دللنا عليه ، بانه مهما بان ان كل متحيز حادث ، و ان كل حادث يفترق الى فاعل ليس بمحدث ، فقد لزم بالضرورة من هاتين المقدمتين ثبوت موجود ليس بمتحيز . اما الاصلان فقد اثبتناهما ؛ و اما الدعوى اللازمة منهما فلا سبيل الى جردها مع الاقرار بالاصلين .

10 فان قال الخصم : ان مثل هذا الموجود الذي ساق دليلكم الى اثباته غير مفهوم . فيقال له : ما الذي اردت بقولك « غير مفهوم » ؟ فان اردت به انه غير متخيل ، ولا متصور ، ولا داخل في الوهم ، فقد صدقت . فانه لا يدخل في الوهم والتصور والخيال ، الاجسام له لون وقدر . فالمتفك عن اللون والقدر لا يتصوره الخيال . فان الخيال قد انس بالمبصرات فلا يتوهم الشيء الا على وفق مارآه ، ولا يستطيع ان يتوهم ما لا يوافقته . وان اراد الخصم انه ليس بمعقول ، أي ليس بمعلوم بدليل العقل ، فهو محال . اذ قدما الدليل على ثبوته ، ولا معنى للمعقول ، الا ما اضطر العقل الى الاذعان للتصديق به بموجب

( 1 ) الخلو عن : ا ب د ، الخلو اذا عن : ج . فيرجح : ا ج د ، فرجح : ب ، الى : ا ب ج ، - : د ( 4 ) بانه : ا ب ، لانه : د ، فانه : ج ( 6 ) ثبوت موجود : ا ب ج ، ثبوت وجود موجود : د ( 8 ) فان قال الخصم : ب ج د ، فان قيل : ا ( 9 ) ما الذي : د ، اما الذي : ا ب ج . فان : ا ب د ، ان : ج ، به : ا ب د ، - : ج ( 10 ) في الوهم والتصور : ب ج ، في التصور والوهم : ا د ( 11 ) لا يتصوره الخيال : ا ب ج ، لا يتصور الخيال فيه : د ( 12 ) بالمبصرات : ا ب د ، المتصورات : ج . فلا يتوهم : ا ب د ، فلا يتصور : ج . مارآه : ا ج د ، ما يراه : ب ( 13 ) الخصم : ا ج د ، - : ب . ( 14 ) العقل فهو : ا ب ج . العقل فيثبت فهو : د . اضطر . . . بموجب : ا د ، يضطر العقل الى الاذعان به والتصديق بموجب : ب ، يضطر العقل الى الاذعان بالتصديق له بموجب : ج .

[20-b] الدليل الذي لا \* يمكن مخالفته . وقد تحقق هذا .

5 فان قال الخصم فما لا يتصور في الخيال ، لا وجود له ، فلنحكم بان الخيال لا وجود له في نفسه . قلنا : فان الخيال نفسه لا يدخل في الخيال ، والرؤية لا تدخل في الخيال ، وكذا العلم والقدرة ، وكذلك الصوت ، والرائحة ، والحركة . ولو كلف الوهم ان يتحقق ذات الصوت ، لقدر له لونا ومقدارا ، و تصوره كذلك .

و هكذا جميع احوال النفس من الضجل والوجل والمشق والنضب والفرح والحزن والعجب . فن يدرك بالضرورة هذه الاحوال من نفسه ويسوم خياله ان يتحقق ذات هذه الاحوال ، فيجده يقصر عنه الا بتقدير خطأ ، ثم ينكر مع ذلك وجود موجود لا يدخل في خياله . فهذا سبيل كيفية كشف الغطاء عن المسئلة .

10 وقد جاوزنا حد الاختصار ، ولكن المتفادات المختصرة في هذا الفن اراها مشتبهة على الاطناب في الواضحات ، والشروع في الزيادات الخارجة عن المهمات مع التساهل في مضايق الاشكالات . فرأيت نقل الاطناب من مكان الوضوح الى مواقع الفموض ، اهم و اولى .

الدعوى الثامنة :

15 ندعى ان الله تعالى منزه ( 1 ) عن ان يوصف بالاستقرار على العرش . فان كل

( 2 ) فا : ا ب ج ، ما : د ( 3 ) قلنا : ا ، - : ب ج د ( 4 ) وكذا : ا ، وكذلك : ب ج د . وكذلك : ب ، وكذا : ا ج ، - : د . والحركة : ج ، - : ا ب د . ( 5 ) لقدر : ا ب ج ، يقدر : د . لونا : ا ب د ، ذاتا : ج . تصوره : ا ب د ، يصوره : ج ( 7 ) خياله : ا ج د ، الخيال : ب ( 8 ) ذات : ا ج د ، - : ب . فيجده : ب ج د ، فيجده : ا . يقصر عنه الا : ا ب د ، مقصر اليه : ج . مع فك : ا ب ج ، بعد ذلك : د ( 9 ) كيفية : ج ، - : ا ب د ( 10 ) المتفادات : ا ب ج ، المتدل ان : د ( 11 ) والشروع : ا ب د ، والتسرع : ج . الزيادات : ا ج د ، - : ب ( 12 ) من : ب ج د ، عن : ا . مكان : ا ب ج ، مظن : د . ان الله : ج د ، انه : ا ب .

( 1 ) فانظر الى الجسام العوام عن علم الكلام ، ص ١٣ وما بعدها ، المطبعة



متمكن على جسم و مستقر عليه ، مقدر ، لاحالة ؛ فانه اما ان يكون أكبر منه او اصغر او مساويا . و كل ذلك لا يخلو عن التقدير . و لانه لو جاز ان يماسه جسم العرش من هذه الجهة العليا ، لجاز ان يماسه من سائر الجهات ، فيصير محاطا به . و الخصم لا يتقد [21-a] ذلك بحال ، و هو لازم على مذهبه \* بالضرورة و على الجملة فلا يستقر على الجسم الاجسام ولا يحل فيه الا عرض . وقد بان انه تعالى و تقديس ليس بجسم ولا عرض ، فلا يحتاج الى افراد هذه الدعوى باقامة البرهان .

فان قيل : فما معنى قوله تعالى : « الرحمن على العرش استوى » ( ١ ) وما معنى قوله عليه السلام : « ينزل الله تعالى كل ليلة الى السماء الدنيا »

فلنا الكلام على الظواهر الواردة في هذا الباب طويل ، و لكن نذكر منها في هذين الظاهرين يرشد الى ماعداها ، و هو انا نقول الناس في هذا فريقان : عوام و علماء .

و الذي نراه اللايق بعوام الخلق ان لا يخاض بهم في هذه التأويلات ، بل يتزع

( ١ ) مقدر ، لاحالة : ج د ، لاحالة مقدر : ب ، فتقدر لاحالة : ا . ا أكبر منه او اصغر : ا ج د ، اصغر منه او أكبر : ب ( ٢ ) العرش : ا ، - : ب ج د . ( ٣ ) العليا : ا ، - : ب ج د . لجاز : ا ج د ، جاز : ب ( ٤ ) فلا يستقر : ا ، ولا يستقر : ب ج د ( ٥ ) انه تعالى و تقديس : ا ، انه تعالى : ب د ، تعالى انه : ج ( ٦ ) افراد : ا ب د ، اقران : ج . البرهان : ا ب د ، دليل : ج ( ٧ ) تعالى : ا ب سبحانه : ج ، - : د ( ٨ ) عليه السلام : ب ج د ، صلعم : ا . الله تعالى : ا ب د ، ربنا : ج . السماء : ا ، سماء : ب ج د ( ٩ ) طويل : ا ج د ، تطول : ب . و لكن : ب ج د ، و لكننا : ا . منهاجا : ب ، منهاجا : ا ، منه : ج د ( ١٠ ) الظاهرين يرشد : ا ، الظاهرين مرشدا يرشد : ب ج د . ماعداها : ا ، ماعداها : ب ج د ( ١٢ ) اللايق : ا ب ج ، اليق : د .

( ١ ) سورة طه : ٩٠ ، ٥ . انظر في هذا الموضوع الى الجام العوام ، ص ٩ ، ١١ ، ١٦ ، و الى الاحياء ، ج ١ : ص ١٠٨ .

عن عقائدهم كل ما يوجب التشبيه ، و يدل على الحدوث ، و يحقق عندهم انه موجود ليس كنهه شيء و هو السميع البصير . و اذا سألوا عن معاني هذه الايات زجروا عنها و قيل لهم : ليس هذا بعشكم فادرجوا عنه فلكل علم رجال .

و يحجب بما اجاب به بعض السلف حيث سئل عن الاستواء . فقال الاستواء معلوم ؛ و الكيفية مجهولة ، و السؤال عنه بدعة ، و الايمان به واجب . و هذا لان عقول العوام لا تتسع لقبول المعقولات ، ولا احاطتهم باللغة تتسع لفهم توسعات العرب في الاستعارات .

٥ واما العلماء فاللائق بهم تعرف ذلك و تفهمه ، و لست أقول ان ذلك عرض عين . اذ لم يرد به تكليف ، بل التكليف التزيه عن كل ما يشبهه بغيره . فاما معاني القرآن فلم يكلف الشرع الايمان بهم جميعا . و لكن لست اترضي قول من يقول ان ذلك من التشابهات كحروف أوائل السور . فان حروف أوائل السور ليست

١٠ موضوعا بامصطلح سابق للعرب للدلالة على المعاني . و من نطق بحروف او بكلمات لم

( ١ ) الحدوث : ا ج د ، الحدث : ب . عندهم : ب ج د ، عنده : ا . انه موجود : ا ب ج ، انه جلت قدرته موجود و : د ( ٣ ) لهم : ب د ، - : ج . هذا بعشكم : ا ب ج ، هذا فما يمينكم : د . عنه : ا ، - : ب ج د . علم : ا ج د ، عمل : ب ( ٤ ) حيث : ا ب ج ، حين : د ( ٥ ) و الكيفية : ا ب ج ، و الكيف : د . و السؤال عنه بدعة و الايمان به واجب : ب ج د ، و الايمان به واجب و السؤال عنه بدعة : ا ( ٦ ) و لا احاطتهم : ا ب ج ، و لا لهم احاط : د . باللغة : ا ، - : ب ج د . تتسع : ا ب ج ، متسع : د . توسعات : ا د ، توسعات : ب ج . الاستعارات : ا ج د ، الاستغاثات : ب ( ٧ ) تعرف : ا ب د ، تعريف : ج . تفهمه : ا ج ، تفاهمه : ب د ( ٨ ) القرآن : ا ب ج ، الآي : د ( ٩ ) الشرع : د ، - : ا ب ج . فهم : ا ب ، منهم : ج د . و : ج د ، - : ا ب . ترضي : ب ج د ، ترضى : ا ( ١٠-٩ ) ذلك من : ا ب ج ، ذلك ليست عن : د ( ١٠ ) التشابهات : ب ج د ، المتشابهات : ا . اوائل : ا ب ج ، اول : د ( ١١ ) و من : ا ب ج ، وقد : د . او بكلمات : ا ، و هي كلمات : ج د ، و هن كلمات : ب .

يصطلح عليها ؛ فواجب أن يكون معناها مجهولا الى أن يعرف ما أراد به . فاذا ذكره .  
صارت تلك الحروف كاللغة المخترعة من جهته .

و أما قوله صلى الله عليه وسلم : « ينزل الله تعالى الى السماء الدنيا » فلفظ مفهوم ذكر للتفهم ، و علم أنه يسبق الى الأفهام منه المعنى الذى وضع له أو المعنى الذى يستعار . فكيف يقال أنه مشابه ، بل هو تخيل معنى خطأ عند الجاهل ، و مفهوم صحيحا عند العالم . و هو كقوله تعالى : « و هو معكم أينما كنتم » . ( ١ ) فانه يخيل عند الجاهل ، اجتماعا مناقضا لكونه على العرش ؛ وعند العالم يفهم أنه مع الكل بالاحاطة والعلم و كقوله عليه السلام : « قلب المؤمن بين أصابع الرحمن » فانه عند الجاهل يخيل عضوين مركبين من اللحم ، و العظم ، و العصب مشتملين على الأمل ، و الأظفار ناتين من الكف ؛ و عند العالم يدل على المعنى المستعار له دون الموضوع له . و هو ما كان الأصبع له . و كانه سمي الأصبع قدرته لان روح الاصبع و حقيقتها ، هو القدرة على التقليب كيف يشاء . كما دلت المعية فى قوله تعالى « وهو

( ١ ) معناها : د ، معناه : ا ب ج . الى : ا د ، الا : ب ج . اراد به : ب ج د ، اراده بها : ا ( ٢ ) تلك : ب ج د ، تيك : ا ( ٣ ) قوله : ب ج د ، قول النبي : ا . صلعم : ا ب د ، ب : ج . تعالى : ب ج د ، - : ا . فلفظ : ب د ، فهو لفظ : ا ، لفظ : ج ( ٤ ) للتفهم : ا ج د ، للتفهم : ب . و علم انه : ا د ، ب علم و علم انه : ج ، و علم : ب . أو : ب ج ، و : ا د ( ٥ ) تخيل : ب ج د ، تخيل : ا . معنى خطأ : ا ب ج ، خطأ : د . مفهوم : ا ب ج ، يفهم : د ( ٦ ) تخيل : ا ب ج ، تخيل : د ( ٧ ) مناقضا لكونه : ا ج د ، لكونه مناقضا : ب ( ٨ ) عليه السلام : ا ج د ، - : ب د ( ٩ ) عند الجاهل تخيل : ا ب د ، تخيل عند الجاهل : ج . مشتملين : ا د ، يشتملان : ج ، مشتمل : ب ( ١٠ ) من الكف : ا ب د ، على الكف : ج . العالم : ب د ، العامل : ا ج ( ١١ ) الموضوع له : د ، الموضوع : ا ب ج . ما : ب ج د ، بما : ا ( ١٢-١١ ) سمي : . . . هو : ج ، سر الاصبع أو روحها و حقيقتها وهو : ا ، سر الاصبع و روحه و حقيقته وهو : ب د ( ١٢ ) التقليب : ا ج د ، التقليد : ب . تعالى : ا ب ج ، - : د .

( ١ ) سورة الحديد ، ٤ .

معكم » على ما تراد المعية له وهو العلم و الاحاطة .

ولكن من شائع عادة العرب العبارة بالسبب عن المسبب و استعارة السبب للمستعار منه . و كقوله تعالى فى الحديث المقدس : « من تقرب الى شبرا تقربت اليه بخروا » . و من أتاني يمضى اتيته هرولة » فان الهرولة عند الجاهل يدل على نقل الأقدام و شدة العدو ، و كذا الاتيان يدل على القرب فى المسافة . و عند العاقل يدل على المعنى المطلوب من قرب المسافة بين الناس ، و هو قرب الكرامة و الانعام ، و ان معناه ان رحمتى و نعمتى أشد انصابا الى عبادى من طاعتهم الى : و هو كما قال تعالى \* فيما يرزى فى الخبر : « لقد طال شوق الأبرار الى لقاءى ، و أنا الى لقاءهم لأشد شوقا » . تعالى عما يفهم من معنى لفظ الشوق بالوضع . فانه نوع ألم و حاجة الى استراحة . وهو عين النقص ولكن الشوق سبب لقبول المشتاق اليه ، والاتقال عليه ، و افاضة النعمة لديه ، فتصوره عين المسبب و كما عبر بالنصب والرضى عن ارادة الثواب والعقاب

( ١ ) . معكم على : ا ب ج ، معكم أينما كنتم على : د . تراد المعية له : ا ، تراد المعية : ب ، يراد المعية له : د ، يراد له : ج ( ٢ ) شائع : ا ب ج ، تشييع : د . العرب العبارة : ا ب ج ، العرب علم ان العبارة : د ( ٣ ) للمستعار : ب ج د ، المستفاد : ا . و كقوله : ب ج ، كقوله : ا د . تعالى : ا ب ج ، عز وجل : د . فى الحديث المقدس : ب ، - : ا ج د . تقربت : ب ج د ، اتقرب : ا ( ٤ ) هرولة : ا ب د ، هرول : ج . يدل : ا ب ج ، يدل : د ( ٥ ) وان : ا ب ج ، و : د . رحمتى و نعمتى : ا ب د ، نعمتى و رحمتى : ج ( ٦ ) تعالى . . . فى الخبر : ا ، - : ب ج د . و أنا : ا ب د ، وانى : ج . لأشد : ب ج د ، اشد : ا ( ٩ ) شوقا تعالى : ا ج د ، شوقا فقال تعالى : ب . عما : ا ب د ، عن : ج . بالوضع فانه ، ا ب د ، الموضوع فانه : ج ( ١١ ) لديه : ج د ، به : ا ب . المسبب : ب ج ، السبب : ا د . وكما : ب ج ، كما : ا د . هن ارادة الثواب والعقاب : ا ج د ، - : ب .

الذين هما ثمرتان للغضب والرضى ، وهما سببا ذلك في العادة وكذلك لما قال : « الحجر الاسود بين الله في ارضه ( ١ ) » يظن الجاهل أنه أراد به العين المقابل للشمال الذي هو عضو مركب من لحم ، ودم ، وعظم منقسم بخمس أصابع ، ثم ان فتح بصيرته ، علم انه كان على العرش فلا يكون يمينه في الكعبة ، ثم لا يكون حجرا أسود ؛ فيدرك بادي مسكة انه استعير للمصافحة . فانه أمر باستلام الحجر وتقبيله كما يؤمر بتقبيل ايمان الملوك ، فاستعير اللفظ لذلك . والكامل العقل البصير باللغة لا تعظم عنده هذه الأمور ، بل يفهم معانيها على البديهة .

فلنرجع الى معنى الاستواء والنزول ، أما الاستواء : فهو نسبة العرش اليه لإحالة ، ولا يمكن أن يكون للعرش اليه نسبة الا بكونه معلوماً أو مراداً أو مقدورا عليه أو محلا مثل محل العرش أو مكافئاً مثل مستقر الجسم ؛ ولكن بعض هذه النسب ، تستحيل عقلا وبعضها لا يصلح اللفظ للاستعارة له . فان كان في جملة هذه النسب مع أنه لا نسبة سواها لنسبة

- ( 1 ) الذين : ج ، الذان : ا د ، - : ب . ثمرتان للغضب والرضى : ا ، ثمرتا الغضب والرضى : ج ، ثمرة الغضب والرضى : د ، - : ب . وهما سببا ذلك : ا ، ومسبباته : ج د ، ومسبباته : ب . وكذلك لما قال الحجر : ا ب ج ، وكذا لما قال في الحجر : د ( 2 ) - الاسود بين : ا ب ج ، الاسود انه بين : د . في ارضه : ا ب ، في الارض : ج د . يظن : ب ج د ، فرعا يظن : ا . به : ا د ، - : ب ج . العين : ا ب د ، بالعين : ج ( 3 ) بخمس : ا ، بخمسة : ب ج د . فتح : ج د : فتح : ا ب ( 4 ) في : ا ب د ، - : ج ( 5 ) أمر : ا ب ج ، امرنا : د . ايمان الملوك : ا ، بين الملوك : ب ج د ( 6 ) فاستعير : ا ب د ، واستعير : ب . لا تعظم : ا ب ، لا يعظم : ج د ( 7 ) فهو نسبة العرش اليه : ا ، فهو نسبة للعرش اليه : ج ، فهو نسبة للعرش : ب ، نسبه للعرش : د ( 9 ) ولا يمكن : ب ج د ، فلا يمكن : ا . اليه : ا ب د ، - : ج ( 10 ) النسب : ا ب ج ، النسبة : د . ( 11 ) له : ا ج د ، به : ب . النسب : ا ب ج ، النسبة : د . مع انه : ا ب د ، معنى : ج . لانسبة : ا ج د ، لانسب : ب . سواها نسبة : ا ب د ، لانسبة سواه : ج .

( ١ ) على التشريف والاكرام لانه لو ترك على ظاهره للزم منه المحال ( الاحياء ، ١ / ١٥٨ )

لا يحيلها العقل ولا ينبو عنها اللفظ ، فليعلم أنها انزاد أما كونه مكانا أو محلا كما كان للجواهر والعرض فاللفظ يصلح له ؛ ولكن العقل يحيله كما سبق . وأما كونه معلوما ومرادا فالعقل لا يحيله \* ولكن اللفظ لا يصلح له . وأما كونه مقدورا عليه وواقفا في قبضة القدرة ومسخرها له مع كونه أعظم المخلوقات ويصلح الاستيلاء عليه لأن يتمدح به وينبئ به على غيره الذي هو دونه في العظم . فهذا مما لا يحيله العقل ويصلح له اللفظ . فاخلق بان يكون هو المراد قطعا . أما صلاح اللفظ له فظاهر عند الخبير بلسان العرب . وانما ينبو عن مثل هذا افهام التطفلين على لغة العرب الناظرين اليها من بعد المتفتنين اليها الثقات العرب الى لسان الترك حيث لم يتعلموا منه الا اوائله ، فمن المستحسن في اللغة أن يقال استوى الأمير على مملكته حتى قال الشاعر :

قد استوى بشر على العراق \* من غير سيف ودم مهران .

وذلك قال بعض السلف يفهم من معنى قوله : « استوى على العرش » ( ١ )

- ( 1 ) انها : ا ج ، انه : ب د . او : ا ج د ، و : ب . كان : ا ج ، هو : د ، - : ب ( 2 ) ولكن : ب ج د ، لكن : ا ( 3 ) ولكن : ا ب ج ، لكن : د ( 4 ) له : ج د ، بها : ا ب . مع كونه : ب ، مع انه : ا ج د . المخلوقات : ا ج د ، المقدورات : ب . يصلح : ا ج د ، اصلح : ب . الاستيلاء : ب د ، للاستيلاء : ا . الاستواء : ج ( 5 ) لان يتمدح : ا ج ، لان يتمدح : ب ، للتمدح : د . وينبئ به على : ا ب ج ، والانبئ به على : د ( 6 ) اللفظ : ا ج د ، - : ب . المراد قطعا : ا ج د ، المراد باللفظ قطعا : ب . له : ا ب د ، - : ج ( 7 ) العرب : ب ج ، العربية : ا ، العربي : د . ينبو : ا ب د ، تنبو : ج . بعد : ا ج د ، بعيد : ب ( 8 ) لم يتعلموا : ا ج د ، لم يعلموا : ب . منه ... اوائله : ا ، منها : ب . اوائلها : ب ج د ( 9 ) حتى : ا ج د ، - : ب ( 11 ) يفهم : ا ج د ، افهم : ب . معنى : ب ، - : ا ج د .

ما فهم من قوله : « ثم استوى الى السماء وهي دخان » (١) وأما قوله صلى الله عليه وسلم تسليماً « ينزل الله الى السماء الدنيا » فلتأويل فيه مجال من وجهين :

احدها في اضافة النزول اليه وانه مجاز ؛ وبالحقيقة هو مضاف الى ملك من الملائكة كما قال : « واستل القرية » (٢) والمسئول بالحقيقة أهل القرية وهذا أيضاً من المتداول في الألسنة أعني اضافة احوال التابع الى المتبوع . فيقال نزل الملك على باب البلد ويراد به عسكره ، فان المخبر بنزول الملك على باب البلد قد يقال له : هلا خرجت لزيارته ؟ فيقول : لا ، لأنه عرج في طريقه على الصيد ولم ينزل بعد . فلا يقال له : فلم قلت : نزل الملك والآن تقول لم ينزل بعد ؟ فيكون المفهوم من نزول الملك نزول العسكر ،

وهذا جلي واضح . والثاني أن لفظ النزول قد يستعمل للتلطف والتواضع في حق المطلق ، كما يستعمل

الارتفاع للتكبر : يقال : فلان رفع رأسه الى عنان السماء أي تكبر . ويقال : ارتفع الى أعلى عليين أي تعظم . وان حلا أمره يقال أمره في السماء السابعة وفي معارضته إذا

(١) فهم : ا ج د ، يفهم : ب . ثم : ا ب ج ، - : د . هي : ا ج د ، هو : ب (٢) صلى الله عليه وسلم تسليماً : ب ، - : ا ج د . الدنيا : ا ب ج ، - : د (٣) مجال : ا ج د ، مجال : ب (٤) في اضافة النزول : ب ج د ، في اضافة للنزول : ا ب ج (٥) وهذا ... المتداول : ا ب د ، وهو ... المتداول : ج (٦) الملك : ا ب ج ، الامير : د (٧) به : ا ج ، - : ب د . لزيارته : ا ج د ، الى زيارته : ب (٨) لا : ا ، - : ب ج د . لانه : ا ج د ، - : ب (٩-٨) فلا يقال ... بعد : ا ج ، ولا يقال ... لم ... يقول ... بعد : د ، - : ب (٩) فيكون : ج د ، ويكون : ا ، اذ يكون : ب (١٠) جلي واضح : ب ، واضح جلي : ا ج د (١١) للتلطف والتواضع : ا د ، للتواضع واللطف : ج ، والتواضع : ب (١٢) للتكبر : ا ج د ، للتكبر : ب (١٣) تعظم : ا ب ج ، تعظم : د . يقال امره : ا ب د ، - : ج .

(١) سورة فصلت ، ١١ .  
(٢) سورة يوسف ، ٨٢ .

سقطت رتبته يقال قد هوى الى أسفل السافلين . واذا تواضع وتلطف ، يقال قد تطامن الى الارض ، ونزل الى أدنى الدرجات . فاذا فهم هذا ، وعلم أن النزول يستعمل في النزول عن المكان وفي النزول عن الرتبة بتركها أو سقوطها ؛ وفي النزول عن الرتبة بطريق التلطف وترك الفعل الذي يقتضيه علو الرتبة ، وكحال الاستثناء . فليُنظر الى هذه المعاني الثلاثة التي يتردد اللفظ بينها . ما الذي يجوز العقل منها ؟

أما النزول بطريق الانتقال ، فقد احاله العقل كما سبق : فان ذلك لا يمكن الا في متحيز وأما سقوط الرتبة فهو مجال ، لانه تعالى قديم بصفاته وجلاله ولا يمكن زوال علوه . وأما النزول بمعنى اللطف والرحمة وترك الفعل اللائق بالاستثناء وعدم المبالاة فهو ممكن ، فتمين وحل النزول عليه .

وقيل انه لما نزل قوله تعالى : « رفيع الدرجات ذو العرش » (١) استشعر الصحابة من مهابة عظيمة ، واستعدوا الانساق في السؤال والدعاء مع ذلك الحلال ، فأخبروا بأن الله تعالى مع عظم جلاله وعلو شأنه متلطف بعباده ، رحيم بهم ، مستجيب لهم ، مع الاستثناء عنهم اذا دعوه . وكان استجابة الدعوة نزولاً بالاضافة الى ما يقتضيه ذلك

(١) هوى : ا ب د ، هوى به : ج . قد تطامن : ا ، تطامن : ب ج د (٢) فاذا : ج د ، واذا : ا ب (٣) عن المكان : ا ب ، على المكان : ج د . بتركها : د . عن الرتبة : ا ج ، بتركها أو بسقوطها عن الرتبة : د . - : ب (٤) التلطف : ب ج د ، التكلف : ا . يقتضيه : ب ج د ، لا يقتضين : ا . علو : ا ج د ، على : ب (٥) الثلاثة ... اللفظ : ب ج د . الثلاث الى تردد اللفظ : ا . منها : ب د ، - : ا ج د (٦) بطريق : ا ب د ، بمعنى : ج (٧) فهو مجال : ب ج د ، فجال : ا (٨) يمكن فتمين : ا ج د ، يمكن منه فتمين : ب . وحل النزول عليه : ب ، النزول عليه : د ، النزول عليه : ا ج (٩) قوله تعالى : ا ب د ، - : ج (١٠) استعدوا : ا ب ج د ، استعدوا : ب ج د ، ان : ا ب ، ان : ج د . تعالى : ب د ، - : ا ج . مع عظم جلاله وعلو شأنه : ا ، مع عظمته وجلاله وعظم شأنه : ج ، مع عظم جلاله وعلو شأنه : ب د (١١) الدعوة : ب ج د ، دعوة الخلق : ا . نزولاً : ج د ، نزول : ا ب .

(١) سورة غافر ، ١٥ .

الجلال من الاستغناء ، وعدم المبالاة . فعبّر عن ذلك بالتزول تشجيعاً لقلوب العباد على  
المباشطة بالأدعية ، بل على الركوع والسجود ، فان من يستشمر بقدر طاقته مبادئ  
جلال الله تعالى ، استحق ركوعه وسجوده .

فان تقرب العباد كلهم بالإضافة الى جلال الله تعالى . أحسن من تحريك العبد أصبعا  
من أصابعه على قصد التقرب الى ملك من ملوك الارض ، ولو عظم به ملكا من الملوك ،  
[23-b] لاستحق به التوبيخ ، بل من عادة \* الملوك زجر الأذال عن الخدمة ، والسجود بين  
أيديهم ، والتقييل لعتبة دورهم ، استحقاقا لهم عن الاستخدام وتماظنا عن استخدام  
غير الأمراء والأكابر ، كما جرت به عادة بعض الخلفاء فلولا التزول عن مقتضى الجلال  
باللطف والرحمة والاستجابة ، لاقضى ذلك الجلال أن تهت العقول عن الفكر ، وتخرس  
الالسنة عن الذكر ، وتحمده الجوارح عن الحركة . فمن لاحظ ذلك الجلال ، وهذا  
اللطف ، استبان له على التطلع أن عبارة التزول مطابقة للجلال . ولفظ مطلق فهو موضعه  
لأعلى ما فهمه الجهال .

(1) عدم: اب د ، قلة: ج (2) مبادئ: اب ج ، منادى: د (3) تعالى: ب ج د - : ا -  
استحق ركوعه وسجوده : د ، استبعد سجوده ركوعه: ب ج ، استبعد قبول سجوده  
وركوعه: ا (4) تقرب: اب ج ، يقرب: د ، تعالى: د - : ا ب ج ، أحسن: ا ب ج  
أحسن: د (5) الى: اب ج ، عن: د ، الملوك: اب ج ، ملوك الارض: د (6) لاستحقق:  
ا ج د - : لا يستحق: ب . ب : ا ب ج - : د . الأراذل : ا ب د ، الأراذل:  
ج (7) لعتبة: ا ج د ، لعتب: ب . ب : دورهم: ب ج د ، دورهم: ا . تماظنا عن:  
ا ج د ، تماظنا من: ب (8) بعض: ا ب د - : ج (9) والاستجابة: ب ج د ،  
والاستجابة: ا . تهت: اب ، يهت: ج ، يذهب: د . العقول: ب ، القلوب: ا ج د .  
عن الفكر: اب ج ، من الفكر: د . تخرس: اب ج ، يخرس: د (10) تحمده: ا ج د ، تحمده:  
ب (11) اللطف: اب ج ، اللطف: د . مطابقة: ا ، مطابق: ب ج د . للجلال:  
ب ج د ، للحال: ا . لفظ: ا - : ب ج د . في: ا ج د ، على: ب (12) لا: ا ج د ،  
ليس: ب . فهمه: اب ج ، يفهم: د . الجهال: ا ج د ، الجاهل: ب .

فان قيل فلم خصص السماء الدنيا ؟ قلنا : هو عبارة عن الدرجة الأخيرة التي  
لدرجة بعدها ، كما يقال سقط الى الثرى ، وارتفع الى الثريا على تقدير أن الثريا أعلى  
اليكواكب ، والثرى أسفل المواضع .

فان قيل : بقلم خصص بالليالي ؟ فقال : « ينزل كل ليلة » قلنا : لأن الخلوات  
هي مظنة استجابة الدعوات والليالي أعدت لذلك حيث يسكن الخلق ، وينحى عن القلوب  
ذكرهم ، ويصفو الذكرا لله تعالى فمثل هذا الدعاء هو المرجولة الاستجابة . لاما يصدر  
عن غفلة القلوب عند تراحم الاشتغال .

الدعوة التاسعة :

ندعى أن الله سبحانه وتعالى مرتي خلافا للمعتزلة وانما أوردنا هذه المسئلة في القطيب  
المريسيح بالنظر في ذات الله تعالى لأمرين . أحدهما أن قى الرؤية بما يلزم على قى  
الهيئة ، فاردنا أن نبين كيف يجمع بين قى الهيئة واثبات الرؤية ، والثاني أنه تعالى

(1) فلم: ا ب د ، قلما: ج . عبارة: ا ج د ، العبارة: ب (2)  
على: ب ج د ، - : ا - اعلی : اب د ، ارفع: ج (4) ينزل: اب ج ،  
- : د (5) هي: اب ، - : ج د . استجابة: ج ، - : اب د ، لذلك: اب ج ،  
كذلك: د . الخلق: اب ج ، الخلائق: د . ينحى: اب ج ، يلحى: د . (6) يصفو:  
عن القلوب ذكرهم: ا د ، عن القلوب كورها: ج ، كورها عن القلوب: ب (6) يصفو:  
ج د ، تصفو: ا ، تصفو: ب . الذكرا لله: ج ، لذكر الله: ا ب د . تعالى:  
ب ج ، سبحانه: ا ، عزوجل: د . هو: ج د ، - : اب . له: ب ، - : ا ج د ،  
الاستجابة: ا ج د ، الاجابة: ب . يصدر: اب ج ، صدر: د (7) الاشتغال: ب  
ج د ، للاشتغال والحواطر: ا (9) ان الله... تعالى: ج ، انه... تعالى:  
ا ، انه تعالى: ب . ان صانع العالم: د . مرتي: اب ج ، يرى: د (10) بالنظر:  
اب ج ، في النظر: د . تعالى: اب ج ، عزوجل: د (11) يجمع: اب د ، يجمع: ج .

عندنا مرتى لوجوده ووجود ذاته ، فليس ذلك الالذاته ، فانه ليس لفعله ، ولا لصفة من الصفات ، بل كل موجود ذات . فواجب أن يكون مرثياً ، كما أنه واجب أن يكون معلوماً .  
 [24-8] ولست \* أعنى به أنه واجب أن يكون معلوماً ومرثياً بالفعل ، بل بالقوة ، أي هو بمن حيث ذاته مستعد لان تتعلق الرؤية به . وانه لا ممانع ولا محيل في ذاته له فان امتنع بوجود الرؤية ، فلا أمر آخر خارج عن ذاته ، كما تقول الماء الذي في النهر مروي ، والخمر الذي في الدن مسكر ، وليس كذلك . فانه يسكر ويروي عند الشرب ، ولكن معناه أن ذاته مستعدة لذلك ، فإذا فهمت المراد منه ، فالنظر في طرفين :  
 5 أحدهما في الجواز العقلي ، والثاني في الوقوع الذي لا سبيل الى دركه الا بالشرع . ومهما دل الشرع على وقوعه ، فقد دل بالمقل على جوازه لامحالة ، لكننا ندل بمسلكين واقعيين عقليين على جوازه :

10 الاول هو أنا تقول أن الباري تعالى موجود ذات ، وله شئوت وحقيقة ، وانما يخالف سائر الموجودات في استحالة كونه حادثاً ، او موصوفاً بما يدل على الحدوث أو موصوفاً

( 1 ) عندنا مرتى : ا ، مرتى عندنا : ب ، عندنا يرى : ج د . فانه : ا ب ج ، وانه : ج د . لفعله : ا ب ج ، لعله : د ( 3 ) اعنى : ا ب د ، اعبر : ج . به انه : ا ب ج د ، فانه : ب . ومرثياً : ا ج ، او مرثياً : د ، - : ب ( 4 ) مستعد : ب ج د ، مستعداً : ا . لان يتعلق : ب ج ، لان يتعلق : د ، لا يتعلق : ا . به : ا ب ج ، - : د . امتنع : ا ج د ، امتنع : ب ( 5 ) آخر : ا ج ، - : ب . تقول : ا ، تقول : ب د ، يقال : ج ( 6 ) . وليس . . . عند : ا ج ، وليس . . . لانه . . . عند : ج د ، وليس يسكر ويردى الاعتد : ب ( 7 - 6 ) ان ذاته مستعدة : ج د ، انه مستعد : ب ، ان ذاته مستعد : ا ( 7 ) فهمت : ا ب د ، فهم : ج . المراد منه : ا ج د ، - : ب . طرفين : ب ج د ، طرفين : ا ( 8 ) في الجواز : ا ج د ، الجواز : ب ( 9 ) فقد دل . . . لكننا : ا ، فقد دل ايضا لامحالة على جوازه ولكننا : ب ج د ( 11 ) الاول : ا ج د ، الطرف الاول : ب . هو : ا ب ج : وهو : د . ان : ب ج د ، - : ا ( 12 ) حادثاً او : ب ج د ، حادثاً و : ا . موصوفاً . . . موصوفاً : ا ب ج ، موصوفاً . . . موصوفاً : د .

بصفة تناقض صفات الالهية من العلم والقدره وغيرها ، فكل ما يصح لوجوده ، فهو يصح في حقه ، ان لم يدل على الحدوث ولم يتناقض صفة من صفاته . والدليل عليه تعلق العلم به ، فانه لما لم يؤدي ذلك الى تغير في ذاته ، ولا الى مناقضة صفاته ، ولا الى الدلالة على الحدوث ، سوى بينه وبين الاجسام ، والأعراض في جواز تعلق العلم بذاته وصفاته ، والرؤية نوع علم لا يوجب تعلقه بالمرثى تغير صفة ، ولا يدل على الحدوث ، فوجب الحكم بها على كل موجود .

فان قيل : كونه مرثياً يوجب كونه مجبهة ، وكونه مجبهة يوجب كونه عرضاً أو جوهرًا وهو محال ، ونظم القياس أنه ان كان مرثياً فهو مجبهة من الرأى ؛ وهذا اللازم محال ، فالمنصى الى الرؤية محال . قلنا أحد الأصلين من هذا \* القياس مسلم لكم ، وهو أن هذا اللازم محال ، ولكن الأصل الأول ، وهو ادعاء هذا اللازم على اعتقاد الرؤية ممنوع .

فنقول لم قلتم انه ان كان مرثياً ، فهو مجبهة من الرأى ؟ اعلمتم ذلك بضرورة أم بنظر ؟ ولا سبيل الى دعوى الضرورة ، واما النظر ، فلا بد من بيانه ؛ ومنهاهم أهم لم روا الى الآن شيئاً الا وكان مجبهة من الرأى مخصوصة ، فقالوا ما لم يرو ، فلا يحكم

( 1 ) تناقض : ا ب ج ، يتناقض : د . فهو : ا ج د ، - : ب ( 2 ) يدل : ا ج د ، يدل : ب . ولم يتناقض : ج د ، ولم يتناقض : ا . او تناقض : ب . والدليل : ج د ، الدليل : ا ب ( 3 ) فانه : ا ب ج ، - : د . لما لم يؤدي ذلك : د ، لما لم يؤدي : ا ب ، العالم يؤدي : ج . مناقضة صفاته : ا ب ج مناقضة صفة من صفاته : د ( 4 ) الحدوث : ا ب د ، الحدوث : ج ( 5 ) بالمرثى : ا ج د ، بالتغير : ب . تغير صفة : - : ا ب ، ان تغير صفة : ج ، ان تغير صفة : د . ولا يدل : ا ج د ، ولا يدل : ب . الحدوث : ب د ، حدث : ا ج ( 7 ) فان : ا ج د ، ان : ب . كونه : ا د ، فكونه : ب ج ( 8 ) انه : ا ج د ، من انه : ب ( 9 ) هذا القياس : ا ج د ، القياس : ب ( 12 ) فتقول : ا ب د ، فيقال : ج . انه : ا ب ج ، - : د . ان : ا ب د ، - : ج . اعلمتم بذلك بضرورة : ا ج د ، علمتموه ضرورة : ب .

باحتشائه ، ولو جاز هذا ، اجاز للجسمي أن يقول أنه تعالى جسم ، لأنه فاعل . فإنا  
لم نر الى الآن فاعلا الا جسماً ، أو يقول ان كان فاعلا ، وموجوداً ، فهو  
اما داخل العالم ، واما خارجه ، واما متصل ، واما منفصل . ولا تخلو عنه الجهات  
الست ، فانه لم نعلم موجودا الا هو كذلك ، فلا فضل بينكم وبين هؤلاء . وحاصله  
يرجع الى الحكم بأن ما شوهد وعلم ، ينبغي أن لا يعلم غيره الا على وفقه ، وهو كمن  
يعلم الجسم ، ويشكر العرش ، ويقول لو كان موجوداً ، لكان يختص بحيز ، ويمنع  
غيره من الوجود بحيث هو كالجسم ، وينشأ من هذا احالة اختلاف الموجودات في حقائق  
الخواص مع الاشتراك في أمور عامة ، وذلك تحكّم لأصل له على أن هؤلاء لا ينفل  
عن مفارضهم بأن الله تعالى يرى نفسه ، ويرى العالم . وهو ليس بمجهة من نفسه ، ولا  
من العالم . فإذا جاز ذلك ، فقد بطل هذا الخيال . وهذا ما يعترف به أكثر المعتزلة  
ولا يخرج عنه لمن اعترف به . ومن أنكره منهم فلا يقدر على انكار رؤية الانسان  
نفسه في المرآة ، ومعلوم أنه ليس في مقابلة من نفسه . فان دعوا أنه لا يرى نفسه ، واما  
يرى صورة محاكية لصورته منطبعة في المرآة انطباع النقش في الحائط .

(1) للجسمي : ا ، للمجسمي : ب ، للخصم : د ، للحشوي : ج . تعالى :  
ا د ، - : ب ج (2) وموجوداً : ب ج د ، او موجوداً : ا (3) لا تخلو : ب ج د ،  
لا تخلو : ا . عنه : ا ب د ، عنها : ج (4) الست : ا ج د ، الستة : ب . لم نعلم : ا ب ، لم  
يعلم : ج د (5) الى الحكم : ج د ، الى التحكم : ا ، الى ان الحكم : ب (6) ،  
يختص : ا ج د ، مختصاً : ب (7) وينشأ من هذا : ا ، ومنشأً : ب ج د  
(8) تحكّم : ب ج د ، بحكم : ا . لا ينفل : ب ج د ، لا ينفل : ا (9) تعالى :  
ا ب د ، - : ج . هو : ا ب ج ، - : د . بمجهة : ج د ، في جهة : ا ب (10) وهذا : ا  
ج د ، وهما : ب (11) لا يخرج : ا ، لا يخرج : ب ج د . انكره : ا ، انكر : ب  
ج د (12) من : ب ، - : ج د (13) محاكية : ا ج د ، مجانسة : ب . في المرآة :  
ب ، في ظاهر المرآة : ا ج ، في ظالم المرآة : د . النقش : ا ب ج ، النفس : د .

فيقال ان هذا القول ظاهر الاستحالة . فان من تباعد عن مرآة منصوبة في حائط بقدر  
[25] ذراعين يرى \* صورته بعيدة عن جرم المرآة بذراعين . وان من تباعد بثلاثة  
أفراع ، فكذلك . فالبعيد عن المرآة بذراعين كيف يكون منطبعا في المرآة ؟ رسمك  
المرآة ربما لا يزيد على سمك شعيرة ، فان كانت الصورة في شيء وراء المرآة فهو محال ،  
اذ ليس وراء المرآة الا جدار ، أو هواء ، أو شخص اخر ، هو محجوب عنه ، وهو لا  
يراه . وكذا عن يمين المرآة وعن يسارها ، وفوقها وتحتها ، وجهات المرآة الست ،  
وهو يرى صورة بعيدة عن المرآة بذراعين ، فلتطلب هذه الصورة من جوانب المرآة ،  
فحيث وجدت ، فهو المرئي ، ولا وجود لثل هذه الصورة المرئية في الأجسام المحيطة  
بالمرآة الا في جسم الناظر وهو المرئي اذا بالضرورة . وقد بطلت المقابلة ، والجهة ، ولا  
ينبغي أن يستحقر هذا الالتزام ، فانه لا يخرج عنه للمعتزلة ، ونحن نعلم بالضرورة ان  
الإنسان لو لم يبصر نفسه قط ، ولا عرف المرآة ، وقيل له أنه يمكن ان تبصر نفسك في  
مرآة لحكم بأنه محال ، وقال لا تخلو لما أن أرى قسي ، وأما في المرآة فهو محال ، أو

(1) القول : - : ا ب ج . عن : ج د ، من : ا ب . في حائط : ب ج د ، - : ا  
(2) من : ا ، - : ب ج د (3-2) تباعد .... بذراعين : ا ج ، تباعد ... فالبعد ....  
بذراعين : د ، - : ب (3) يكون : ا ب ج ، تكون : د (4) ربما : ا ب ج ،  
أما : د (5) اذ : ا ج ، و : ب د . او هواء : ا ب د ، وهواء : ج . هو محجوب :  
ا ج د ، محجوب : ب . وهو : ا ج د ، - : ب (6) يمين المرآة : ا ب د ،  
يمينها : ج . عن يسارها : ا ، يسارها : ب ج د . الست : ج ، الستة : ب د  
(7) فلتطلب : ب ج ، فطلب : ا ، فطلب : د . هذه الصورة : ا ب ج ، هو صورة :  
د . جوانب : ا ب د ، جانب : ج (10) يستحقر : ا ج د ، تستحقر : ب . لا  
يخرج عنه للمعتزلة : ا ج ، لا يخرج منه للمعتزلة : ب ، لا يخرج للمعتزلة عنه : د .  
بالضرورة : ا ب ج ، - : د (11) لم يبصر : ب ج د ، لم ينظر : ا . ان تبصر :  
ا ج ، انه تبصر : ب ، ان يبصر : د (12) مرآة لحكم : ا ب ، المرآة بحكم : د ،  
مرآة تحكّم : ج . لا تخلو : ا ب ج ، لا تخلو : د . ان : ا ج د ، - : ب . فهو :  
ب ج ، وهو : ا د .

أرى مثل صورتي في جرم المرآة ، أو في جرم جدران المرآة ، وهو محال ، إذ للمرآة في نفسها صورة ، وللأجسام المحيطة بها صور ، ولا يجمع صورتان في جسم واحد . إذ محال أن يكون في جسم واحد صورة إنسان ، وحديد ، وحائط . وإن رأيت قسي حيث أنا ، فهو محال ؛ إذ لست في مقابلة قسي فكيف لأرى قسي ؟ ولا بد من المقابلة بين الراي والمرئي ، وهذا التقسيم صحيح عند المعتزلي . ومعلوم أنه باطل ؛ ويطنانه عندنا لقوله أني لست في مقابلة قسي ، فلا أراها ، ولا أغسأر أقسام كلامه صحيح . فهذا يستبين ضيق حوصلة هؤلاء عن التصديق بحالهم بالقول ، ولم تأمن به حواسهم .

[25-b] المسلك الثاني ، وهو الكشف البالغ ، أن يقول : إنما أنكر المصحح للرؤية لأنه لم يفهم ما يزيد بالرؤية ، ولم يحصل معناه على التحقيق ، ويظن التأكيد بها حالة تساوي الحالة التي يدركها الراي عند النظر إلى الأجسام والألوان ؛ وهيات ، فنحن نعترف باستحالة ذلك في حق الله تعالى ، ولكن ينبغي أن يحصل معنى هذا اللفظ في الموضع المتفق عليه ، ونسبكه ثم نحذف منه ما يستحيل في حق الله تعالى ، فإن بقي من معانيه معنى لم يستحل في حق الله تعالى ، وامكن أن نسمي ذلك المعنى رؤية حقيقية ، اثنتاه

- (1) المرآة أو هي : اء المرآة أو : ب . المرآة وهو محال أو في : ج . للمرآة : ج د ، المرآة : ا ب (2) للأجسام : ا ب د ، الأجسام : ج . صور : ب ج ، صورة : ا ب . لا يجمع : ب ج د ، لا يجمع : ا (3) إذ : ا ج د ، و : ب . محال : ا ب ج ، محال : د . واحد : ا ج د . ب (4) فكيف : ب ج د ، وكيف : ا (5) فسأر أقسام كلامه : ب د ، فأقسام كلامه : ا ، فأقسام أقسام كلامية : ج د . صحيح : ب د ، صحيحة : ا ج (6) يستبين : ا ب ج ، تستبين : د . حوصلة : ا ب ج . حواصل : ج د . ولم : ب ج د ، مولا : ا . به حواسهم : ا ج د ، حواسهم : ب ج د . (8) وهو الكشف البالغ : ب ج د ، وهو ان الكشف البالغ : ا ب ج . يقول : ج د (9) أنا يزيد : ا ب د ، أنا يزيد : ج د . بها : ا ب ج ، بهذا : د . (10) وهيات : ا ج د ، وهيات هيات : ب (11) يحصل : ب ج ، يحصل : ا د (12) نسبه : ا ب د ، يسلكه : ج . نحذف : ب ج د ، نحذف : ا . في حق ... تعالى : ا ب د ، على الله عز وجل : د (13) نسمي : ا ، يسمي : ب ج د .

في حق الله تعالى ، وقضينا بأنه مرئي حقيقة ؛ وإن لم يمكن اطلاق اسم الرؤية عليه إلا بالبحار اطلقنا اللفظ عليه بأذن الشرع ، واعتقدنا المعنى كما دل عليه العقل ؛ وتحصيله أن الرؤية تدل على معنى له محل ، وهو العين ، وله متعلق ، وهو اللون ، والقدير ، والجسم ، وسائر المراتب ؛ فلننظر إلى حقيقة معناه ، وإلى محله ، وإلى متعلقه ؛ ولتأمل أن الركن من جعلها في اطلاق هذا الاسم ماهو ؟

فنقول أما المحل فليس ركن في حجة هذه التسمية ، فإن الحالة التي تدركها بالعين من المرئي أو أدركناها بالقلب ، أو الجهة مثلا ، لكننا نقول قد رأينا الشيء وأبصرناه ، وصدق كلامنا . فإن العين محل ، وآلة ، لا تراد لعينها بل لتحل فيه هذه الحالة ؛ فحيث حلت الحالة تمت الحقيقة ، وصح الاسم . ولنا أن قول علمنا بقلنا ، أو بدماعنا أن أدركنا الشيء بالقلب ، أو بالماغ ؛ فكذلك ان أبصرناه بالقلب أو بالجهة أو بالعين . وأما المتعلق بعينه ، فليس ركناً في اطلاق هذا الاسم ، وسبوت هذه الحقيقة . فإن الرؤية لو كانت رؤية لتعلقها بالسواد ، لما كان المتعلق بالياض رؤية ، ولو كانت لتعلقها

- (1) مرئي حقيقة : ج د ، مرئي حقيقة : ب (2) اللفظ عليه : ج د ، اللفظ : ا ه . اللفظ : ب د (4) المراتب : ب ج د ، المراتب : ا . فلننظر : ا ب ج ، فلينظر : د (5) ماهو : ا ج د ، ماذا : ب (6) تدركها : ا ب ، يدركها : ج د (7) الجهة : ا ج د ، بالجسمية : ب ج . نقول : ا ج د ، نقول مثلا : ب (8) كلامنا : ب ج د ، كل منا : ا . فإن : ب ج د ، وإن : ا . لا تراد : ا ب ، لا يراد : ج د (10) ولنا أن نقول : ب . قلنا ان نقول : ا ، افما ان نقول : د ، قلنا انا لا نقول : ج . بقلنا أو بدماعنا : ج ، بدماعنا : ا ، بقلنا : ب ، بقلنا وادمعتنا : د ، بقولنا وادمعتنا : ا . ان ادركنا : ا ب ، ان ادركنا : د ، او بالجهة اول العين ان ادركنا : ج . بالقلب او بالماغ : ا ج د ، بالماغ او باللب : ب (11) فكذلك ان ابصرناه ... بالجهة : ا ، فكذلك ان ادركناه ... بالجسمية : ب ، وكذلك ان ابصرنا ... بالجهة : ج ، وكذلك ان ابصرنا ... بالجهة : د (13) كانت : ا ، كان : ب ج د .



[26-a] باللون ، لما كان المتعلق بالحركة رؤية ، ولو كان \* لتعلقها بالعرض ، لما كان المتعلق بالجسم رؤية ، فدل أن خصوص صفات المتعلق ليس ركنا لوجود هذه الحقيقة ، واطلاق هذا الاسم ، بل الركن فيه من حيث انه صفة متعلقة ، ان يكون لها متعلق موجود أي موجود كان ، وای ذات كان . فاذا الركن الذي الاسم مطلق عليه ، هو الأمر الثالث ،

5 وهو حقيقة المعنى من غير التفات الى محله ، ومتعلقه .  
 فلنبحث عن الحقيقة ماهي ؟ ولا حقيقة لها الا أنها نوع ادراك ، هو كمال ، ومزيد كشف بالاضافة الى التخيل . فانا نرى الصديق مثلا ، ثم نغمض العين ، فتكون صورة الصديق حاضرة في دماغنا على سبيل التخيل ، والتصوير ، ولكننا لو فتحنا البصر ادركنا تفرقة ؛ ولا ترجع تلك التفرقة الى ادراك صورة اخرى مخالفة لما كانت في الخيال ، بل الصورة المبصرة مطابقة للتخيلة من غير فرق ، وليس بينهما افتراق الا أن هذه الحالة الثانية ، كالاستكمال لحالة التخيل ، وكالكشف لها ، فتحدث فينا صورة الصديق عند فتح البصر حدودنا اوضح ، وآتم ، واكل ، والصورة الحادثة في البصر بعينها ، تطابق الصورة الحادثة في الخيال ، فاذا التخيل نوع ادراك على رتبة ، ووراء رتبة اخرى ، هي آتم منه في الوضوح ، والكشف ؛ بل هي كالتكميل له ، فيسمى هذا الاستكمال

(3) ان : ب ج د ، وان : ا . لها : ب ج ، له : ا د (4) هو : ا ب د ، هنا : ج (6) فلنبحث : ا ب ، فليبحث : ج د . انها : ب ج ، انه : د ، - : ا (7) التخيل : ا ب د ، التخيل : ج . نغمض : ا ب ج ، نغمض : د . العين : ب ج د ، - : ا . فتكون : ب د ، فيكون : ا ج (8) البصر : ا ج د ، الاجفان : ب (9) لا ترجع : ا ب ج ، لا يرجع : د (10) وليس : ب ، فليس : ا ج د . ان : ا ب د ، - : ج (11) لحالة : ا ب ج ، بحالة : د . لها : ا ب ج ، له : د . فتحدث : ا ، فيحدث : ب ج د . فينا : ا د ، فيها : ب ج (12) تطابق : ا ب ج ، يطابق : د (13) التخيل : ا ج د ، الخيال : ب ، ووراء : ب ج د ، ووراء : ا (14) هي آتم : ا ب د ، آتم : ج . بل هي : ب ج ، بل هو : ا د . فيسمى : ب د ، نسمى : ج ، فنسمى : ب .

بالاضافة الى الخيال رؤية ، و ابصارا .

فكذا من الأشياء ما نعلمه ، ولا تخيله ، وهو ذات الله تعالى ، وصفاته ، وكل ما لا صورة له ، أي لالون له ، ولا قدر مثل القدرة ، والعلم ، والعشق ، والابصار ، والخيال ، فان هذه أمور نعلمها ، ولا تخيلها ، والعلم بها نوع ادراك ، فلننظر هل يحيل العقل ان يكون لهذا الادراك مزيد استكمال ، نسبه اليه نسبة الابصار الى التخيل . فان

5

26-b) كان ذلك يمكننا سميانا ذلك الكشف ، والاستكمال ، بالاضافة الى العلم \* رؤية ، كما سميانه بالاضافة الى التخيل رؤية ؛ ومعلوم أن تقدير هذا الاستكمال في الاستيضاح ، والاستكشاف غير محال في الموجودات المعلومة التي ليست متخيلة كالعلم ، والقدرة وغيرها وكذا في ذات الله تعالى ، وصفاته ، بل نكاد ندرك ضرورة من الطبع أنه يتقاضى طلب مزيد استيضاح في ذات الله تعالى ، وصفاته ، وفي ذات هذه المعاني المعلومات كلها .

10

(2) فكذا : ا ب د ، ولك : ج . نعلمه ولا تخيله : ا ب د ، يعلمه ولا تخيله : ج . تعالى : د ، سبحانه : ج ، - : ا ب . وكل ما : ب ج د ، وكلما : ا (3) لون له : ب ج ، لون : ا د (4) نعلمها ولا تخيلها : ا ب ج ، يعلم ولا يخيل : د . فلننظر : ا ب ، فلننظر : ج ، - : د . يحيل : ا ب د ، تخيل : ج (6) الاستكمال : ا ب ج ، الاستعمال : د (8) وغيرها : ا ، وغيرها : ب ج د (9) تعالى : ب ج د ، - : ا . نكاد ندرك : ج ، يكاد ندرك : ا ، يكاد يدرك : ب د (9-10) ضرورة ... استيضاح ... الله : ا ب ، ضرورة ... الاستيضاح ... الله : ج ، - : د (10) تعالى : ب ، - : ج د . وصفاته : ا ب ج ، - : د . ذات : ا ج د ، ذوات : ب (11) لا يحيل : ا ج د ، لا يحيل : ب (13) والنفس : ا ب د ، فالنفس : ج . كدورة : ا ب د ، كدرة : ج . صفاته : ا ب ج ، صفاته : د . فهي : ا ، فهو : ب ج د . بسببه : ا ب ج ، لسببه : د . محجوبة : ا ، محجوب : ب ج د .

الجفن ، أو الستر ، أو سواد ما في العين سبباً يحكم اطراد العادة لامتناع الابصار للمخيلات ، فلا يبعد أن تكون كدورة النفس ، وتراكم حجب الأشغال بحكم اطراد العادة مانعا من ابصار المعلومات ، فاذا بشر ما في القبور ، وحصل ما في الصدور ، وزكيت القلوب بالشراب الطهور ، وصفت بأواع التصفية ، والتنقية ، لم يمتنع أن يشتغل بسبب ذلك لمزيد استكمال ، واستيضاح في ذات الله تعالى ، او في سائر المعلومات ، يكون ارتفاع 5  
درجته عن العلم المجهود كارتفاع درجة الأبصار عن التخيل ، فيعبر عن ذلك بلقاء الله تعالى ، أو مشاهدته ، أو رؤيته أو ابصاره ، أو ما شئت من العبارات ؛ فلا مشاحة فيها بعد ايضاح المعاني . واذا كان ذلك ممكنا ، فان خلقت هذه الحالة في العين ، كان اسم الرؤية بحكم وضع اللفظ عليه اصدق ، وخلق في العين غير مستحيل ، كما أن خلقه في القلب غير مستحيل . فاذا فهم المراد بما أطلقه أهل الحق من الرؤية ، علم أن العقل لا يخيله ، بل يوجهه . وان الشرع قد شهد له ، فلا يبقى للمنازعة وجه الاعلى سبيل الضاد ، او المشاحة في اطلاق عبارة الرؤية ، أو القصور عن درك هذه المعاني الدقيقة [27-5] التي ذكرناها ، ولتقتصر في هذا الموجز على \* هذا القدر .

الطرف الثاني في وقوعه شرعا : وقد دل الشرع على وقوعه ، ومداركه كثيرة ،

(1) ما : ا ب ج ، - : د . العادة : ب د ، الاعتقاد : ا ج (2) تكون : ج ، يكون : ا ب د . تراكم : ا ج د ، تراحم : ب . الأشغال : ا ب د ، الاشتغال : ج . اطراد : ا د ، طرد : ب ج (4) لم يمتنع : ا ب ج ، لم يمنع : د . ان يشتغل بسبب ذلك : ا ، ان يستمد بسببها : ج ، ان يشعر بسببها : ب ، ان يستمد نسبتها : د (5) تعالى : ب ج د ، - : ا . يكون : ا د ، يكون : ب ج (6) كارتفاع : ا ب ج ، وارتفاع : د . فيعبر : ا ب د ، ويعبر : ج (7) تعالى : ب ج ، - : ا د . او مشاهدته : ا د ، ومشاهدته : ب ج . او ابصاره : ا ج د ، وابصاره : ب (8) ذلك : ا ب ج ، - : د (9) خلقه : ا ب ، خلقها : ج د (10) فانما : ب ج د ، فاذن اذا : ا (11) وان : ب د ، فان : ا ج . للمنازعة : د ، للمراوغة : ا ب ج (12) او المشاحة : ب ج ، والمشاحة : ا د . الرؤية : ب ج د ، الرؤيا : ا . القصور : ا ب د ، الفضول : ج .

ولكثرة يمكن دعوى الاجماع على الأولين في ابتهالهم الى الله سبحانه في طلب لذة النظر الى وجهه الكريم ، ونعلم قطعا من عقائدهم انهم كانوا ينتظرون ذلك ، وانهم كانوا قد فهموا جواز انتظار ذلك ، وسؤاله من الله تعالى بقرائن احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم . وجملة من الفاظه الصريحة التي لا تدخل في الحصر ، والاجماع يدل على خروج المدارك عن الحصر ، ومن اقوى ما يدل عليه قول موسى عليه السلام : « ارنى انظر اليك » (1) فانه يستحيل ان يخفى على نبي من انبياء الله تعالى ؛ انتهى منصبه الى ان يكلمه الله سبحانه شفاه ، فيجهل من صفات ذاته تعالى ما عرفه المعتزلة ، وهذا معلوم على الضرورة بطلانه . فان الجهل بكونه يتمتع الرؤية عند الحصر بوجوب التفكير ، والتضليل ، وهو جهل بصفة ذاته ؛ لان استحاله عندهم لذاته ، ولانه ليس بجهة . فكيف لم يعرف موسى عليه السلام انه ليس بجهة ، او كيف عرف انه ليس بجهة ، ولم يعرف أن رؤية ما ليس بجهة محال ؟ فليت شعري ماذا يضر الحصر ؛ ويقدره من ذهول موسى

(1) سبحانه : د ، تعالى : ا ج ، - : ب (8) سؤاله : ب ج د ، مسأله : ا . تعالى : ا ب ج ، سبحانه : د (4) لا تدخل في : ب ج ، لا يدخل في : د ، لا يدخل فيها : ا . والاجماع يدل : ب ج ، فالاجماع يدل : ا ، فالاجماع الذي يدل : د (5) قول . . . السلام : ا ب . سؤال . . . السلام : ج ، قول موسى صلى الله عليه وسلم : د (6) على : ا ب ج ، عن : د . انبياء : ا ج د ، الانبياء : ب (7) يكلمه الله : ا ج د ، كلمه : ب . سبحانه : ج ، - : ا ب د . فيجهل : ا ، ان يجهل : ب ج . ذاته تعالى : ب ، ذات الله تعالى : ج ، ذات الله عز وجل : ا ، ذاته : د . وهذا : ج ، هنا : ا ب د (8) بطلانه : ا ، - : ب ج د . بكونه : ا ب ، يكون : ج د . او : ا ب د ، و : ج (9) ولانه : ب ج ، وانه : د ، لانه : ا . فكيف : ب ج د ، وكيف : ا (10) عليه السلام : ا ب د ، صلى الله عليه وسلم : ج . او : ا ب ج ، و : د (11) ماذا يضر : ا ج د ، ما يضره : ب .

عليه السلام . ايقدره معتقدا أنه جسم في جهة ذولون؟ واتهام الانبياء بذلك كفر صريح ، فانه تكفير للنبي عليه السلام ، فان القائل بان الله سبحانه جسم ، وعابد الوثن ، والشمس واحد ، أو يقول علم استحالة كونه بجهة ، ولكنه لم يعلم أن ما ليس بجهة فلا يرى وهو تجهيل للنبي عليه السلام لان الخصم يعتقد ان ذلك من الحليات لا من النظريات . .

5 فانت الآن ايها المسترشد مخبرين ان تميل الى تجهيل النبي ، أو الى تجهيل المعتزلي . فاختر لنفسك ما هو اليق بك والسلام .

فان قيل ان دل هذا لكم ، فقد دل عليكم سؤاله الرؤية في الدنيا ، ودل عليكم قوله [27-b] تعالى « لن تراني » \* ودل قوله سبحانه « لا تدركه الابصار » .

10 قلنا اما سؤاله الرؤية في الدنيا ، فهو دليل على عدم معرفته بوقوع وقت ما هو جائز في نفسه ، والانباء كلهم عليهم السلام لا يعرفون من الغيب الا ما عرفوا ، وهو القليل . فن اين يبعد ان يدعو النبي كشف غمة ، وازالة بلية ، وهو يرتجى الاجابة في وقت لم

( 1 ) عليه السلام : ب د ، صلى الله عليه وسلم تسليما : ج ، - : ا . ايقدره : ب ج ، ايقدره : ا ، بقدره : د . معتقدا انه : ا ب ج ، معتقدا لانه : د . جهة ذو : ا ج د ، جهة دون كونه ذو : ب . واتهام : ا ب ج ، فاتهام : د ( 2 ) طلني عليه السلام : ا ب ، النبي صلى الله عليه وسلم : ج ، للنبي : د . الله سبحانه جسم : ب ، الله تعالى جسم : ج د ، الله جسم تعالى : ا ( 3 ) او يقول : ا ب ج ، لم يقول : د . علم : ا ج ، عرف : ب د . ولكنه : ا ج د ، - : ب ( 4 ) وهو : ب ج د ، فهو : ا . عليه السلام : ب ، صلى الله عليه وسلم : ج ، - : ا د . ان : ب ، - : ا ج د ( 5 ) النبي او : ا ب د ، النبي صلى الله عليه وسلم او : ج ( 6 ) اليق : ب ج د ، لائق : ا . والسلام : ا ج د ، - : ب ( 7 ) سؤاله : ا ج ، بسؤاله : ب د ( 8 ) تعالى : ب ، - : ا ج د . دل : ا ب ج ، - : د . سبحانه : د ، - : ا ب ج ( 9 ) سؤاله : ا ب ج ، سؤال : د . بوقوع وقت : ا د ، بوقت وقوع : ج ، بوقوع : ب ( 10 ) كلهم عليهم السلام لا يعرفون : ا ب د ، عليهم السلام كلهم لا يعرفون : ج ( 11 ) غمة : ا ب ج ، غم : د . يرتجى : ا ج د ، يرتجى : ب .

يسبق في علم الله تعالى الاجابة فيه ، وهذا من ذلك الفن ، واما قوله تعالى : « لن تراني » فهو دفع لما التسه ، وانما التمس في الحال لا في الآخرة ؛ فلو قال ارني انظر اليك في الآخرة فقال لن تراني ، لكان ذلك دليلا على تقي الرؤية . ولكن في حق موسى على الخصوص لا على الموم . وما كان أيضا دليلا على الاستحالة ، فكيف ؟ وهو جواب عن السؤال في الحال . 5

واما قوله تعالى : « لا تدركه الابصار » ( 1 ) أي لا تحيط به ، ولا تكتفه من جواب ، كما تحيط الرؤية بالاجسام ، وذلك حق ، أو هو عام ، فاريد به في الدنيا ، وذلك أيضا حق ، وهو ما أراده بقوله سبحانه : « لن تراني » في الدنيا ، ولتقتصر على هذا القدر في مسألة الرؤية . ولينظر المنصف ، كيف افترقت هذه الفرق ، وتجزت الى مفرط ، ومفرط . 10

اما الجسوية فانهم لم يتمكنوا من فهم موجود لا في جهة ، فاثبتوا الجهة حتى لزمهم بالضرورة الجسمية ، والتقدير ، والاختصاص بصفات الحدوث . وأما المعتزلة فانهم تقوا الجهة ، ولم يتمكنوا من اثبات الرؤية دونها ، وخالفوا به قواطع الشرع ، وظنوا ان في اثباتها ، اثبات الجهة . فهؤلاء تغفلوا في التنزيه محترزين

( 1 ) تعالى : ب ج د ، - : ا . من : ا ب د ، امر : ج . تعالى : ا ب د ، - : ج ( 2 ) لما : ا ج د ، ما : ب . التسه وانما : ا ب د ، - : ج ( 3 ) دليلا : ا ج د ، دليل : ب ( 4 ) ايضا . . . الاستحالة : ج ، دليلا ايضا على الاستحالة : ا ، دليلا على الاستحالة ايضا : ب د ( 6 ) تعالى : ب ، - : ا ج د . لا تكتفه : ا ب ، لا يكفيه : د ، لا تكيفه : ج ( 7 ) فاريد : ا ج د ، فاراد : ب ( 8 ) اراده : ا ب د ، اراد : ج . سبحانه : ا ، - : ب ج د . القدر : ا ب ج ، المقدر : د ( 9 ) في : ج د ، من : ا ب . هنه : ا ، - : ب ج د ( 11 ) فانهم لم : ا ب ج ، فلم : د . لا : ا ب د ، الا : ج . فاثبتوا : ا ج د ، واثبتوا : ب ( 12 ) التقدير : ب ج د ، التقدر : ا ( 13 ) الجهة : ا ب د . الجهات : ج ( 14 ) تغفلوا : ا ب ج ، يغفلوا : د .

من التشبيه فافرطوا ؛ والحشوية أثبتوا الجهة احترازا من التعطيل ، فشبها ، فوفق  
الله تعالى اهل السنة للقيام بالحق ، ففطنوا للمسلك التصدي ، وعرفوا ان الجهة منفية ،  
لأنها للجسمية تابعة ، وتتم . وان \* الرؤية ثابتة لأنها رديف العلم ، وقريبه ، وهي له  
تكملة . فانتفاء الجسمية اوجب انتفاء الجهة التي هي من لوازمها ؛ وثبوت العلم اوجب  
ثبوت الرؤية التي هي من روادفها ، او مكملاتها ، ومشاركة لها في خاصيتها ، وهي أنها  
لا توجب تغيرا في ذات المرئي ، بل تتعلق به هو على ما هو عليه كالعلم ، ولا يخفى  
على عاقل ان هذا هو الاقتصاد في الاعتقاد .

الدعوى العاشرة :

ندعى ان الله تعالى واحد فان كونه واحدا يرجع الى ثبوت ذاته ، وهي غيره .  
فليس هو نظرا في صفة زائدة على الذات ، فوجب ذكره في هذا القطب ؛ فنقول الواحد  
قد يطلب ويراد به ، انه لا يقبل القسمة أى لا كية له ، ولا حد ، ولا مقدار ، والبارى  
تعالى واحد بمعنى انه لا الكمية له بمعنى سلب الكمية المصححة للقسمة عنه . فانه غير  
قابل للاقسام اذ الاقسام فيما له كية . والتقسيم تصرف في كيته بالتفريق ، والتصغير ،

( 1 ) الجهة : ا ج د - : ب ( 2 ) الله تعالى : ب د ، الله : ا ، - : ج . للمسلك :  
ا ج د ، لهذا المسلك : ب ( 3 ) وتتمه : ا ج د - : ب ( 4 ) فانتفاء : ا ، وانتفاء :  
ب ج د . من لوازمها : ا ب د ، لوازمها : ج ( 5 ) روادفها : ا ب د ، روادفها :  
ج . مكملاتها : ا ، تكملاتها : ب ج ، تكميلاتها : د . لها : ا ، له : ب ج د .  
خاصيتها : ا ب ، خاصيته : د ، خاصته : ج ( 6 ) لا توجب : ا ب ج ، لا يوجب : د .  
تغيرا : ا ب د ، تغيرا : ج . هو : ا - : ب ج د ( 7 ) على عاقل : ا ج د ، على كل  
عاقل : ب ( 10 ) فليس : ا ج د ، وليس : ب . نظراً : ج ، نظر : ا ب د . صفة  
زائدة : ا ج د ، شيء زائد : ب ( 11 ) القسمة : ا ج ، التقسيم : ب ، القسم : د .  
لا كية : ا ب ج ، كية : د ( 12 ) تعالى : ب ج ، سبحانه : ا ، سبحانه وتعالى : د .  
بمعنى انه لا الكمية له : ا - : ب ج د ( 13 ) للاقسام : ا ب ج ، للاقسام :  
د . تصرف : ب ج د ، بصرف : ا . كيته : ا ب د ، كية : ج .

وما لا كية له لا يتصور انقسامه . وقد يطلق ، ويراد به ، انه لا نظير له في رتبته ، كما تقول  
الشمس واحدة ، والبارى تعالى ايضاً بهذا المعنى واحد ، فانه لا ند له . فاما انه لا ضد  
له فظاهر ، اذ المفهوم من الضد هو الذي يتعاقب معه الشيء على محل واحد ، ولا يجامعه ،  
وما لا محل له ، فلا ضد له ، والبارى تعالى لا محل له ، فلا ضد له .

5 واما قولنا لا ند له فنمى به ان ما سواه ، هو خالقه لا غير ؛ وبرهانه انه لو قدر له  
شريك ، لكان مثله من كل الوجوه او ارفع رتبة منه ، او كان دونه . وكل ذلك محال ،  
فالتمضى اليه محال . ووجه استحالة كونه مثله من كل وجه ، ان كل اثنين هما متغايران ،  
فان لم يكن تغاير لم تكن الاثنية مقولة . فانا لا نعقل سوادين الا في محلين او في محل \*  
[28- b]

واحد في وقتين ، فيكون احدهما مفارقاً للآخر ، ومباينا له ، ومغايراً له ، اما في المحل ،  
واما في الوقت ، والشيطان تارة يتغايران بتغاير الحد ، والحقيقة ، كتغاير الحركة ،  
واللون . فانهما وان اجتمعا في محل واحد في وقت واحد ، فهما اثنان ، اذ احدهما  
مغاير للآخر بحقيقته ، فان استوى اثنان في الحقيقة ، والحد كالسواد ؛ فيكون الفرق

( 1 ) يراد : ا ب ج ، المراد : د . انه : ج د ، ان : ا ب ( 2 ) البارى : ا ب د ،  
فالبارى : ج . تعالى : ا د - : ب ج . ايضاً . . . واحد : ب د ، بهذا المعنى ايضاً واحد :  
ا ، ايضاً واحد : ج . فاما : ا ب ج ، واما : د ( 3 ) معه : ا ، مع : ب ج د .  
لا يجامعه : ا ، لا يجامع : ب ج د ( 4 ) فلا : ا ب ج ، لا : د . تعالى : ب ج ،  
سبحانه : د - : ا ( 5 ) واما : ب ج ، فاما : ا - : د . فنمى : ا ب د ،  
يعنى : ج . به ان ما : ج ، به انما : د ، بان ما : ا ب . هو : ا ب د ، فهو :  
ج . انه : ا ج د ، انا : ب ( 6 ) من : ا د ، في : ب ج ( 7 ) مثله :  
ا ج د ، مثلاً له : ب . ان كل : ا ب د ، ان كان : ج ( 8 ) تغاير : ا ج د ، تغاير : ب .  
يكن : ا ج د ، تكن : ب . الاثنية : ا ب ج ، ثنية : د ( 9 ) مغاير له : ا ،  
مغاير : ب ج د ( 10 ) واما : ا ب د ، او : ج . الشيطان : ا ب ج ، الشأن : د . تارة  
يتغايران : ا ج ، يتغايران تارة : د ، يتغايران : ب . بتغاير : ج د ، لتغاير : ا - : ب . الحد : ا ج د ،  
اما بالحد : ب ( 11 ) اذ : ا ب د ، اذاً : ج ( 12 ) كالسواد : ا ، كالسوادين : ب ج د .

بينها ، اما في المحل ، او في الزمان . فان فرض سوادان مثلاً في جوهر واحد في حالة واحدة ، كان محالاً . اذ لم تعرف الاثنية ، ولو جاز ان يقال هما اثنان ، ولا مفايرة ، لجاز ان يشار الى انسان واحد ، ويقال انه انسان بل عشرة ، ولكنهم متساوون متماثلون في الصفة ، والمكان ، وجميع الموارض ، واللوازم من غير فرقان ؛ وذلك محال بالضرورة . فان كان نداء الله تعالى مساوياً له في الحقيقة ، والصفات ، استحالة وجوده . اذ ليس يفايره بمكان ، اذ لا مكان ، ولا زمان ، اذ لا زمان . فانهما قديمان . فاذا لافرقان ، واذا ارتفع كل فرق ارتفع العدد بالضرورة ولزم الوحدة ، ومحال ان يقال يخالفه بكونه ارفع منه ، فان الرفع هو الاله . والاله عبارة عن اجل الموجودات ، وارضها ، والآخر المقدر ، ناقص ليس باله ، ونحن انما نمنع عند الآلهة ، والاله هو الذي يقال فيه بالقول المطلق ، انه ارفع الموجودات ، واجلها ، وان كان ادنى منه ، كان محالاً ، لانه ناقص ، ونحن نعتبر بالاله عن اجل الموجودات ، فلا يكون الأجل الا واحداً ، وهو الاله ، ولا يتصور اثنان متساويان في صفات الجلال . اذ يرتفع عند ذلك

( 1 ) او : ا ب ، واما : ج د . مثلاً : ا ج ، مثلاً : ب د . جوهر : ا ج د ، وقت : ب .  
( 2-1 ) حالة واحدة : ج ، حال واحدة : ا ، حال واحد : د ، محل واحدة : ب ( 2 ) لم تعرف :  
ب ج ، لم يعرف : ا د ( 3 ) عشرة ولكنهم : ا ، عشرة ولكنها : ج د ، عشرة اوشبة  
ولكنها : ب . متساوون متماثلون : ا ، متساوية متماثلة : ب ج د ( 4 ) فرقان : ب ج د ،  
فارقين : ا ( 5 ) تعالى : ب ، سبحانه : ج ، - : ا د . مساوياً : ا ب ، متساوياً : ج د  
( 6 ) يفايره : ا ج د ، مفايرة : ب . بمكان : ا ج د ، لمكان ذاته : ب . ولا زمان  
اذلا زمان : ج ، ولا زمان : د ، ولا زمان : ا ب ( 7 ) ارتفع : ا ج د ، وارتفع :  
ب . ولزم الوحدة : ا ج د ، لزمت الواحدة : ب ( 8 ) فان : ا ج د ، اذ : ب .  
والاله : ب ، اذ الاله : ا ج ، - : د ( 9 ) انما : ا ج د ، - : ب . عدد الآلهة : ا ،  
العدد في الآلهة : ب ج ، العدد في الاله : د ( 12 ) لا يتصور اثنان متساويان : ا ج د ،  
لا يتصور ان يكون اثنان متساويان : ب . عند : ا ب ج ، عدد : د .

الافتراق ، ويبطل العدد كما سبق .

فان قيل بم تشكرون على من لا ينازعكم في اتحاد من يطلق عليه اسم الاله ، مهما كان الاله عبارة عن أجل الموجودات ، ولكنه يقول العالم كله ليس بمخلوق خالق واحد ، بل هو مخلوق خالقين ، احدهما مثلاً خالق السماء \* والآخر خالق الأرض ،<sup>[29-a]</sup> او احدهما خالق الجمادات ، والآخر خالق الحيوانات ، وخالق النبات ؛ فما المحيل لهذا ؟  
5 فان لم يكن على استحالة هذا دليل ، فمن أين ينفعكم قولكم ان اسم الاله ، لا يطلق على هؤلاء . فان هذا القائل يعبر بالاله عن الخالق ، او يقول أحدهما خالق الخير ، والآخر خالق الشر ، أو احدهما خالق الجواهر ، والآخر خالق الاعراض . فلا بد من دليل على استحالة ذلك .

10 فنقول يدل على استحالة ذلك أن هذه التوزيعات للمخلوقات على الخالقين في تقدير هذا السائل ، لا تعدو قسمين : اما أن يقتضى تقسيم الجواهر ، والأعراض جميعاً ، حتى يخلق أحدهما بعض الأجسام ، والأعراض دون البعض ، أو يقال كل الاجسام من واحد ، وكل الاعراض من الآخر ؛ وباطل أن يقال ان بعض الأجسام يخلقه واحد كالمسماه  
مثلا دون الأرض .

( 2 ) فان قيل : ا ب ج ، - : د . بم : ا ب د ، لم : ج . تشكرون :  
ا ب ج ، يشكرون : د . اتحاد : ا ب ، ايجاد : ج د ( 3 ) الاله : ا ج د ، - :  
ب لكنه : ج د ، لكن : ا ب . يقول : ا ب ج ، يقول : د . كله ليس :  
ا ب ، كله بمجمله ليس : د ، بمجمله كله ليس : ج . بمخلوق : ا ب ، مخلوق :  
ج د ( 4 ) خالقين : ا ب ج ، خالقين : د . السماء : ا ج ، السموات : ب د ( 5 )  
خالق النبات : ج . والآخر خالق النبات : ا ، والآخر خالق المكان : ب ، - : د  
( 6 ) استحالة : ا ب ج ، - : د ( 7 ) او يقول : ا ج ، ويقول : ب ، وقول : د ( 8 )  
او : ا ج د ، و : ب ( 11 ) السائل : ا ب د ، القائل : ج . لا تعدو : ا ب ، لا يمدوا :  
ج د . قسمين : ا ب د ، قسمين احدهما : ج . يقتضى : ا ج ، تقتضى : ب د .  
والاعراض : ا ج د ، بالاعراض : ب ( 13 ) الآخر : ا ب ، واحد : ج د . ان :  
ا ب د ، - : ج . يخلقه : ب ج د ، خلقه : ا .

فانا نقول خالق السماء هل هو قادر على خلق الارض أم لا؟ فان كان قادرا بقدرته ، لم يميز أحدهما في القدرة عن الآخر ، فلا يميز في المقدور عن الآخر ، فيكون المقدور بين قادرين ، ولا تكون نسبته الى أحدهما بأولى من الآخر ، وترجع الاستحالة الى ما ذكرناه من تقدير تراحم متباينين من غير فرق ، وهو محال . وان لم يكن قادرا عليه ، فهو محال ، لان الجواهر متباينة ، و اكوانها التي هي اختصاصات بالاحياز متباينة ، والقادر على الشيء قادر على مثله . اذا كانت قدرته قديمة بحيث يجوز أن تتعلق بمقدورين ، وقدرة كل واحد منها تتعلق بعدة من الأجسام ، (١) و الجواهر ، فلم تنقيد بمقدور واحد ، و اذا جاوز [29-b] المقدور الواحد على خلاف القدرة الحادثة ، لم يكن بمض الاعداد باولى \* من البعض ، بل يجب الحكم بنفي النهاية عن مقدوراته ، فيدخل كل جوهر ممكن وجوده في قدرته .

والقسم الثاني ان يقال احدهما يقدر على الجواهر ، والآخر على الأعراض ، وهما مختلفان فلا يجب من القدرة على احدهما القدرة على الآخر ، وهذا محال ، لان العرض لا يستغنى عن الجوهر ، و الجوهر لا يستغنى عن العرض ، فيكون فعل كل واحد منها موقوفا على الآخر ، فاذا اراد خالق العرض خلق عرض فكيف يخلفه؟ وربما لا يساعده خالق الجوهر على خلق الجوهر عند ارادته لخلق العرض ، فيبقى عاجزا متحيرا :

( 1 ) بقدرته : ا ، لقدرة : ب ج د ( 3 ) لا تكون : ب ج ، لا يكون : ا د ( 4 ) تراحم : ا ب د ، يراحم : ج ( 5 ) متباينة : ا ج د ، متساوية : ب . اكوانها : ج ، الوانها : ا ب د . بالاحياز : ا د ، بالاحياز : ج ، بالاحيان : ب ( 6 ) اذا : ا ب ج ، اذ : د . تتعلق : ا ، يتعلق : ب ج د ( 7 ) تتعلق : ا ب ، يتعلق : ج د . فلم تنقيد : د ، فلم تنقيد : ا ج ، فلم يتعلق : ب . اذا : ب ج د ، فاذا : ا . جاوز : ا ج د ، جاوزت : ب ( 8 ) الحادثة : ا ب ج ، - : د . البعض : ا ، بعض : ب ج د ( 9 ) فيدخل : ا ب ، ويدخل : ج د ( 10 ) والقسم : ا ج ، القسم : ب د . يقدر : ا ب د ، قدرة : ج . الآخر على : ا ج د ، الآخر يقدر على : ب ( 11 ) القدرة : ا ب د ، قدرة : ج ( 13 ) عرض : ا ب ج ، العرض : د ( 14 ) متحيرا : ا ب د ، متحيزا : ج .

( ١ ) في الاصل : اجسام

و العاجز لا يكون قادرا ، وكذلك خالق الجوهر ان اراد خلق الجوهر ربما خالفه خالق العرض ، فيمتنع على الآخر خلق الجوهر ، فيؤدي الى التناقض . فان قيل مهما اراد احدهما خلق جوهر ساعده الآخر على العرض ، وكذا بالعكس ، قلنا هذه المساعدة هل هي واجبة لا يتصور في العقل خلافها ، ام لا ؟ فان أوجبتوها ، فهو تحكم بل هو أيضا مبطل للقدرة . فان خلق الجوهر من واحد ، كانه يضطر الآخر الى خلق العرض ، وكذا بالعكس . فلا يكون له قدرة على الترك ، ولا تحقق القدرة مع هذا ، وعلى الجملة فترك المساعدة ، ان كان ممكنا ، فقد تمندر الفعل ، وبطل معنى القدرة ، والمساعدة ان كانت واجبة ، صار الذي لا بد له من مساعدة ، مضطرا ، اذ لا قدرة له .

فان قيل فيكون احدهما خالق الشر والآخر خالق الخير . قلنا هذا هوس لان الشر ليس شرا لذاته ، بل هو من حيث ذاته مساو للخير ، و مماثل له ، والقدرة على الشيء قدرة على مثله . فان احراق بدن المسلم بالنار شر ، و احراق بدن الكافر خير ، ودفع شر ؛ والشخص الواحد اذا تكلم بكلمة الاسلام \*

(1) ربما : ب ج د ، وربما : ا . خالفه : ا ب ج ، خلقه : د (3) احدهما : ا ب د ، واحد منهما : ج . وكذا بالعكس : ا ب د ، وكذلك على العكس : ج (4) قلنا هذه : ب ج د ، قلت اهذه : ا . خلافها ام لا : ا ، خلافها ام لا : ب ، خلافها : ج د (5) بل : ا ج د ، و : ب . للقدرة : ا ج ، القدرة : ب د . كأنه : ا ب د ، فأنه : ج (6) فلا يكون : ب ج د ، فلا يمكن : ا . ولا تحقق : ا ج ، فلا تحقق : ب ، فلا يتحقق : د (7) الفعل : ا ب د ، العقل : ج (9) اذ : ا ، - : ب ج د (10) خالق الشر . . . الخير : ا ب ج ، خالق الخير والآخر خالق الشر : د (12) احراق : ا ب ج ، احترق : د (12-13) شر و احراق : ا ب ، شر له و احراق : ج ، شر او احترق : د (13) تكلم : ا ب ج ، يكلم : د .

انقلب الاحراق في حقه شرا ؛ فالقادر على احراق لجه بالنار عند سكوته عن كلمة الايمان ؛ لا بد وان يقدر على احراقه عند النطق بها ، لان نطقه بها ، صوت يتقضى لا يغير ذات اللحم ، ولا ذات النار ، ولا ذات الاحراق ، ولا يقبل جنسا ، فتكون الاحتراقات متماثلة ، فيجب تعلق القدرة بالكل ، ويقتضى ذلك تماثلا ، وتزاحا ، وعلى الجملة كيفما فرض الامر تولد منه اضطراب وفساد ، وهو الذي اراده الله تعالى بقوله : «لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا» (١) فلا مزيد على بيان القرآن ، ولنختم هذا القطب بالدعوى العاشرة ، فلم يبق مما يليق بهذا الفن الا بيان استحالة كونه محلا للحوادث ، وسنشير اليه في أثناء الكلام في الصفات ردا على من قال بمحدوث العلم ، والارادة وغيرها .

#### القطب الثاني في الصفات :

وفيه سبع دعاواذ ندعى انه تعالى عالم قادر حي مرید سمیع بصير متكلم . فهذه

(1) الاحراق : ا ب ج ، الاحتراق : د (2) الايمان : ا ج د ، الاسلام : ب . لا بدوان ، ا ، لا بدان : ب ، - ج د . يقدر : ا ج د ، قادر : ب (3) الاحراق : د ، الاحتراق : ا ب ج . يقبل : ا ب ، يتقبل : ج ، يقبل : د (4) فتكون : ا ب د ، فيكون : ج . الاحتراقات : ا د ، الاحتراقات : ب ج (5) وعلى : ا ب ج ، على : د . كيفما : ب ج د ، كيف : ا (6) تعالى بقوله : ب د ، بقوله تعالى : ج . فلا : ا ب د ، ولا : ج (11) سبع : ا ج د ، سبعة : ب . اذ : ا ب د ، - ج . عالم قادر : ا ب د ، قادر عالم : ج .

(١) وبيانه انه لو كانا اثنين واراد احدهما امرا فالثاني ان كان مضطرا الى مساعده كان هذا الثاني مقهورا عاجزا ، ولم يكن اكلها قادرا ، وان كان قادرا على مخالفته ، ومدافقته ، كان الثاني قويا قاهرا ، والاول ضعيفا قاصرا ، ولم يكن اكلها قادرا . ( الاحياء ، ج ١٠ ، ص ١٠٨ ) . وانظر : الفزالي ، القسطاس المستقيم ، ٥٢ ، ٥٩ ،

سبع صفات ، ويتشعب عنها نظر في أمرين : أحدهما ما يختص بأحاد الصفات ، والثاني ما يشترك فيه جميع الصفات . فلتقع البداية بالقسم الاول ، وهو اثبات أصل آحاد الصفات ، وشرح خصوص احكامها .

5 الصفة الأولى القدرة : (١) ندعى ان محدث العالم قادر . لأن العالم فعل محكم مرتب متقن منظوم مشتمل على انواع من العجائب ، والآيات ؛ وذلك يدل على القدرة ، ورتب القياس فنقول : كل فعل محكم فهو اذا صادر من فاعل قادر ؛ والعالم فعل محكم مرتب ، فهو اذا صادر من فاعل قادر . ففى اى الاصلين النزاع ؟

فان قيل : لم قلتم ان العالم فعل محكم ؟ قلنا عيننا بكونه محكما ترتبه ، وانتظامه ، وتناسبه . فن نظر في اعضاء نفسه الظاهرة ، والباطنة ، ظهر له من عجائب الاتقان [30-b] ما يطول حصره ، فهذا أصل ، مدرك معرفته \* الحس والمشاهدة ، فلا يمكن جحده . فان قيل بم عرفتم الأصل الاخر ؟ وهو أن كل فعل محكم مرتب ، ففاعله قادر . قلنا

(1) عنها : ا ب د ، منها ج . ما يختص باحاد : ا ، ما يختص احاد : ب ، ما يختص احاد : د ، يختص احاد : ج (2) فلتقع : ب ج د ، فليقع : ا . احاد : ب ، - ج د (4) محدث : ا ج د ، صانع : ب (6) ترتب : ب ج د ، ترتيب : ا . اذا : ا ، - ب ج د (7) مرتب : ب ، - ج د . اذا : ا ج د ، ايضا : ب (8) لم : ا ب د ، فلم : ج . ترتبه : ا ب د ، ترتيبه : ج (9) وتناسبه : ا ب د ، واتسابه : ج . اعضاء نفسه : ا ج ، اعضاءه : ب ، اعطاء نفسه : د (10) مدرك معرفته الحس : ا ب ، تدرك به معرفته الحس : د ، تدرك بالحس : ج . فلا يمكن : ا ، فلا يسع : ب د ، ولا يسع : ج (11) بم : ب ، فم : ا ج ، فم : د . كل : ا ب ج ، - د .

(١) فانظر الى الاحياء ، ج ١٠ ، ص ١٠٨ ، ٩٠ ، و« المقصد الاسنى شرح أسماء الله

هذا مدركه ضرورة العقل ، فالعقل مصدق به بغير دليل ، ولا يقدر العاقل على جحده .  
ولكننا مع هذا نجرد دليلاً يقطع دابر الجحود ، والعتاد ؛ فنقول : نعى بكونه قادراً ان  
الفعل الصادر منه لا يخلو ، اما أن يصدر عنه لذاته او لمعنى زائد عليه ، وباطل ان يقال  
صدر عنه لذاته ، اذ لو كان كذلك ، لكان قديماً مع الذات ، فدل على أنه صدر لزائد  
5 على ذاته . فالصفة الزائدة التي بها تهباً للفعل الموجود لسميها قدرة ، اذ القدرة في وضع  
اللسان عبارة عن الصفة التي بها تهباً الفعل للفاعل ، وبها يقع الفعل وهذا الوصف ،  
مادل عليه التقسيم القاطع الذي ذكرناه ، ولسنا نعى بالقدرة الا هذه الصفة ، وقد  
أثبتناها . فان قيل : فهذا ينقلب عليكم في القدرة ، فانها قديمة قلم لم يكن المقذور قديماً .  
10 قلنا سيأتي جوابه في أحكام الارادة ، واذ اثبتنا القدرة . فلندكر أحكامها . ومن حكمها

( 1 ) ضرورة العقل : ا ج د ، بضرورة العقل : ب . فالعقل : ا ج د ، والعقل : ب .  
مصدق : ا ج ، يصدق : ب د ( 2 ) . مجرد : ا ب د ، منحور : ج . دابر الجحود : ا ج د ،  
دابر الاشكال والجحود : ب ( 3 ) ان يصدر : ب د ، ان صدر : ا ، ان يكون صدر :  
ج ( 3 - 4 ) اولمعى . . . لذاته ، ا ، او لزائد . . . لذاته : ب د ، - : ج ( 4 ) على انه :  
د ، انه : ا ب ج ( 5 ) ذاته : ا ج د ، الذات : ب . فالصفة : ب ج ، والصفة : د . بها تهباً :  
ب د ، تهباً بها : ا . لاجلها تهباً : ج . ( 6 ) للوجود : ب ج ، الموجود : ا ، الوجود :  
د ( 7 ) للفاعل : ا ب ج ، العاقل : د ( 7 - 9 ) وبها يقع . . . اثبتناها : ا ، - : ب  
ج د ( 9 - 10 ) فان قيل . . . قلنا ، ا ، فان قيل فهذا ينقلب عليكم في القدرة فانها  
قديمة فلو لم يكن المقذور قديماً قلنا : ب ، فان قيل ينقلب عليكم هذا في القدرة قلنا  
قديمة والفعل ليس بقديم قلنا : ج ، - : د ( 10 ) سيأتي جوابه . . . احكامها :  
ا ، سيأتي جوابه في احكام الارادة اذا اثبتنا القدرة فلندكر احكامها : ب ، سيأتي جوابه  
في احكام الارادة فيها يقع الفعل وهذا الوصف مادل عليه التقسيم القاطع الذي ذكرناه  
ولسنا نعى بالقدرة الا هذه الصفة وقد اثبتناها فلندكر احكامها : ج ، وبما يقع به الفعل  
وهذا الوصف مادل عليه التقسيم القاطع الذي ذكرناه ولسنا نعى بالقدرة الا هذه  
الصفة وقد اثبتناها فلندكر احكامها : د .

انها متعلقة بجميع المقدورات ، وأعنى بالمقدورات الممكنات كلها .

ولا يخفى أن الممكنات كلها لا نهاية لها ، فلا نهاية اذا للمقدورات ، ونعى بقولنا  
لا نهاية للممكنات ، أن خلق الحوادث بعد الحوادث لا ينتهي الى حد ، يستحيل في العقل  
حدوث حادث بعده . فالأمكن مستمر أبداً ، والقدرة واسعة لجميع ذلك ؛ وبرهان هذه  
5 الدعوى وهو عموم تعلق القدرة ، انه قد ظهر أن صالح العالم واحد . فاما أن يكون له بازاء  
[ 81 - 8 ] كل مقذور قدرة ، والمقدورات لا نهاية لها ، فيثبت قدر متعددة ، لا نهاية لها \* وهو  
محال ، لما سبق في ابطال دورات لا نهاية لها . واما أن تكون القدرة واحدة ، فيكون  
تعلقها مع أمحادها بما يتعلق به من الجواهر ، والاعراض مع اختلافها ، لامر تشترك فيه ،  
ولا يشترك في أمر سوى الامكان ؛ فيلزم منه أن كل ممكن ، فهو مقذور لا محالة ،  
10 وواقع بالقدرة .

وبالجمله اذا صدر منه الجواهر ، والاعراض ، استحال أن يصدر منه أمثالها .  
فان القدرة على الشئ ، قدرة على مثله ، اذا لم يتمتع التعدد في المقذور ، فنسبها الى  
الحركات كلها ، والألوان كلها على وتيرة واحدة ؛ فتصلح لخلق حركة بعد حركة على

( 1 ) واعنى بالمقدورات : ا ب د ، - : ج ( 1 - 2 ) كلها ولا يخفى : ا د ، لها ولا يخفى :  
ب ، التي لا نهاية لها كلها : ج ( 2 ) كلها : ا ، - : ب ج د ( 4 ) واسعة لجميع ذلك : ا ج د ،  
تسع لذلك : ب ( 5 ) صانع العالم : ا ب د ، صانع كل العالم : ج . واحد : ا ب د ،  
واحد واذا كان واحداً : ج ( 6 ) فيثبت قدر : د ، فيثبت قدرة : ج ، فيثبت : قدر : ب  
مثبت قدراً : ا ( 7 ) لا : ا ب ، كما : ج . د . تكون : ا ب د ، يكون : ج ( 8 )  
يتعلق : ب ج د ، تعلق : ا . تشترك : ا ب د ، يشترك : ج ( 9 ) ولا : ا ج د ، فلا :  
ب . يشترك : د ، تشترك : ا ب ج . فيلزم : ا ب د ، فلزم : ج ( 11 ) صدر : ا ج د ،  
صدرت : ب . اذا : ا ب ج ، - : د ( 12 ) اذا : ا ب ، واذا : د . فنسبها : ا ب ج ،  
فنسبته : د ( 13 ) فتصلح : ا ب ، فيصلح : ج د .



الدوام وكذا لون بعد لون ، وجوهر بعد جوهر ، وهكذا وهو الذي عينا بقولنا ان قدرته تعالى متعلقة بكل ممكن . فان الامكان لا ينحصر في عدد ، ومناسبة ذات القدرة ، لا تختص بعدد دون عدد ، فلا يمكن أن يشار الى حركة ، فيقال انها خارجة عن امكان تعلق القدرة بها مع أنها تعلقت بمثلها . اذ بالضرورة نعلم ان ما وجب للشئ وجب لمثله ، ويتشعب عن هذا فروع ثلاثة :

5 الاول ان قال قائل هل تقولون ان خلاف المعلوم مقدور ؟

قلنا هذا مما اختلف فيه ، ولا يتصور الخلاف فيه ، اذا حقق ، وازيل تعقيد الالفاظ وبيانه : أنه قد ثبت أن كل ممكن مقدور ، وان المحال ليس بمقدور ، فلننظر ان خلاف المعلوم محال ، أو ممكن ، ولا نعرف ذلك الا بعد ان عرف معنى المحال ، والممكن ؛ ونحصل حقيقتهما . والا فان تساهلنا في النظر ، ربما صدق على خلاف المعلوم ، أنه محال ، 10 وأنه ممكن ، وأنه ليس بمحال . فاذا قد صدق \* انه محال ، وأنه ليس بمحال ، والنقيضان [31-b]

( 1 ) وهكذا وهو الذي عينا : ب ، وهكذا ابدا وهو الذي عينا : د ، وهكذا وهو الذي عينا : ج ( 2 ) تعالى : ب ج د ، - : ا . في عدد : ا ب ج ، بعدد : د ( 3 ) القدرة لا تختص . . . فلا يمكن : ا ، القدرة لا تختص . . . فلا يمكن : ب د ، القدرة فلا يمكن : ج ( 4 ) بمثلها : ا ج د ، بمثله : ب . نعلم : ا ب ، نعلم : ج ، نعلم : د ( 5 ) فروع ثلاثة : ا ج ، اربعة فروع : ب د ، اربع فروع : ب ( 6 ) تقولون : ا ج ، تقول : ب ، يقولون : د ( 7 ) هذا مما : ب ج د ، ما : ا . تعقيد : ا ب ج ، تغير : د ( 8 ) وبيانه : ب ج د ، بيانه : ا . انه : ب د ، ان : ا ، - : ج . ان المحال : ا ج د ، المحال : ب . فلننظر : ا ب ، فلينظر : ج د ( 9 ) ولا نعرف : ا ، لا نعرف : د . ولا نعرف : ب ج . الا بعد ان عرف : ا ، الا اذا عرفت : ب ج ، الا اذا عرف : د ( 10 ) نحصل : ا ، حصلت : ب ج ، - : د . حقيقتهما : ب د ، حقيقتهما : ا ، حقيقتهما : ج . تساهلنا : ا ، تساهلت : ب ج د . ربما : ا ، وربما : ب ج ، بما : د ( 11 ) وانه ليس : ا ب د ، ليس : ج . بمحال : ا ب ج ، - : د . انه محال : ا ج د ، - : ب . بمحال : ا ج د ، بمحال وانه محال : ب .

لا يصدقان معا .

فاعلم ان تحت اللفظ اجمالا ، وانما ينكشف لك ذلك بما أقوله ، وهو أن العالم مثلا ، يصدق عليه أنه واجب ، وأنه محال ، وأنه ممكن . أما كونه واجبا ، فن حيث انه اذا فرضت ارادة القديم موجودة ، وجودا واجبا ، كان المراد أيضا واجبا بالضرورة ، لا جازما ، اذ يستحيل عدم المراد مع تحقق الارادة القديمة . واما كونه محالا ، فهو انه لو قدر عدم تعلق الارادة بالمجاهد ، فيكون لا محالة حدوثه محالا ، اذ يؤدي الى حدوث حادث بلا سبب ، وقد عرف أنه محال .

5 واما كونه ممكنا فهو بأن ينظر الى ذاته فقط ، ولا يعتبر معه لوجود الارادة ، ولا عدمها ، فيكون له وصف الامكان فاذا الاعتبارات ثلاثة :

10 الاول أن يشترط فيه وجود الارادة ، وتعلقها فهو بهذا الاعتبار واجب .

الثاني أن يعتبر فقد الارادة ، فهو بهذا الاعتبار محال .

الثالث أن يقطع الالتفات الى الارادة ، والسبب ، فلا يعتبر وجوده ، ولا عدمه ؛

ومجرد النظر الى ذات العلم . فيبقى له بهذا الاعتبار الامر الثالث ، وهو الامكان .

( 2 ) اللفظ : ب ج د ، الالفاظ : ا . اجمالا : ج ، اجمالا : ا ب د . لك : ا ب ، كل : ج ، - : د . اقوله : ا ب ج ، قوله : د ( 3 ) عليه انه : ا ج د ، عليه بانه : ب . اما : ا ج د ، فاما : ب ( 4 ) موجودة وجودا : ج د ، لوجوده وجودا : ا ب . ايضا : ا ج د ، - : ب ( 5 ) اذ : ا ب ج ، لانه : د . تحقق : ا ب د ، تحقيق : ج . فهو : ب ج د ، - : ا ( 6 ) لو : ا ب ج ، - : د . بالمجاهد : ا ج د ، لا بالمجاهد : ب ( 7 ) حادث : ا ج د ، - : ب ( 8 ) واما : ا ب ج ، - : د . بان : ا ب د ، ان : ج . يعتبر : د ، تعتبر : ا ب ج . لا وجود : ا ب ج ، ولا وجود : د ( 10 ) يشترط : ج د ، بشرط : ا ، يعتبر : ب ( 11 ) ان : ا ب د ، - : ج . يعتبر : ب ج د ، تعتبر : ا ( 12 ) ان يقطع : ب ، انه يقطع : د ، ان يقطع : ا ، ان لا يقع : ج . الى : ج د ، عن : ا ، من : ب . يعتبر : ب ج د ، تعتبر : ا ( 13 ) بمجرد : د . بمجرد : ا ب ج ، العلم : ب . العالم : ا ج د ، الثالث : ا ج د ، - : ب .

عنه لفتور، ولا ضعف، ولا سبب في ذات القدرة. وهذا أمران يستحيل انكارهما  
اعنى قى القصور عن ذات القدرة، وثبوت الامكان لذات الحياة، من حيث انها حياة  
فقط من غير التفات الى غيرها؛ والحصم اذا قال غير مقدور على معنى أن وجوده يؤدي  
الى استحالة، فهو صادق في هذا المعنى، فانا لسنا ننكره، ويبقى النظر في اللفظ.  
هل الصواب من حيث اللغة اطلاق هذا الاسم عليه أو سلبه؟ ولا يخفى ان الصواب اطلاق  
اللفظ. فان الناس يقولون فلان قادر على الحركة، والسكون؛ ان شاء تحرك وان شاء سكن.  
ويقولون ان له في كل وقت قدرة على الضدين، ويعلمون أن الجارى في علم الله تعالى  
وقوع احدهما، فالاطلاقات شاهدة لما ذكرناه، وحظ المعنى منه ضرورى لا سبيل  
الى جحده.

الفرع الثانى: ان قال قائل ادعيتم عموم القدرة في تعلقها بالممكنات \* فاقولكم  
في مقدورات الحيوانات، وسائر الاحياء من المخلوقات، اهي مقدورة لله تعالى أم لا؟  
فان قلتم ليست مقدورة، فقد نقضتم قولكم ان تعلق القدرة عام، وان قلتم انها مقدورة  
له لزمكم اثبات مقدور بين قادرين، وهو محال، او انكار كون اللسان، وسائر

(1) لفتور: ج د، بفتور: ب. سبب: ا ج د، بسبب: ب (2) اعنى: ا ب  
د، يعنى: ج (3) اذا: ا ج د، اذ: ب. ان وجوده: ا ب د، انه موجود: ج.  
(4) استحالة: ا ج د، الاستحالة: ب. ننكره ويبقى: ج، ننكره فيبقى: د، ننكره  
يبقى: ا، ننكر قى النظر: ب. فى اللفظ: ا ب ج، فى هذا اللفظ: د (5) هل الصواب:  
ج، وهو ان الصواب: ا ب د، سلبه. ا ب ج، بسلبه: د. ان: ا ج د، فان: ب.  
(8) يعلمون: ا ب ج، تعلمون: د. علم: ب ج د، حلم: ا. تعالى: ا ب د،  
-: ج (7) لما: ا ب ج، بما: د. لا: ا ب ج، ولا: د (10) ادعيتم: ا ب ج،  
ان اذا عنيتم: د (11) مقدورة: ا ب د، قدرة: ج. تعالى: ب ج د، -: ا  
(12) ا ب د، انها ليست: ج. مقدورة: ا ب ج، مقدورة له: د. ان: ا ج د،  
فى ان: ب (13) بين: ا ب ج، عن: د. او: ا، و: ب ج.

و نعى به أنه ممكن لذاته، اى اذا لم لشرط غير ذاته كان ممكنا، فظهر منه أنه يجوز  
أن يكون الشيء الواحد ممكنا محالا ولكن ممكنا باعتبار ذاته محالا باعتبار غيره ولا يجوز  
ان يكون ممكنا لذاته محالا لذاته، فهما متناقضان؛ فيرجع الى خلاف المعلوم.  
فقول اذا سبق فى عام الله تعالى اماته زيد صبيحة يوم السبت مثلا، فنقول اخلق الحياة  
5 لزيد صبيحة يوم السبت ممكن أم ليس بممكن؟ فالحق فيه أنه ممكن، ومحال، اى هو  
[32-a] ممكن باعتبار ذاته ان \* قطع الالتفات الى غيره، ومحال لغيره لالذاته. وذلك اذا اعتبر معه  
الالتفات الى تعلق العلم بالامانة، والمحال لذاته، وهو الذى يمتنع لذاته كالجمع بين السواد،  
والبياض، لا للزوم استحالة فى غير ذاته. وحياة زيد لو قدرت لم تمتنع لذات الحياة، ولكن  
يلزم منه استحالة فى غير ذاتها، وهو ذات العلم، اذ ينقلب جهلا؛ ومحال ان ينقلب جهلا.  
فبان انه ممكن لذاته محال للزوم استحالة فى غيره، فاذا قلنا حياة زيد فى هذا الوقت  
10 مقدورة، لم نرد به الا أن الحياة من حيث انها حياة ليس بمحال كالجمع بين السواد  
والبياض. وقدرة الله تعالى من حيث انها قدرة لا تنبوع التعلق بخلق الحياة، ولا تنقاصر

(1) لشرط: ا، بشرط: ب ج د. غير ذاته: ا ج د، غيره مع ذاته: ب.  
فظهر: ا ج د، ظهر: ب (2) ذاته محالا: ا ب ج، ذاته ومحالا (3) فيرجع:  
ا ب د، ورجع: ج (4) تعالى: ج د، -: ا ب (14) اخلق: ج، خلق:  
ا ب د (5) ام: ا ج، او: ب د، بممكن: ا ب ج، -: د (6)  
الى غيره... اعتبر معه الالتفات: ا، الى غيره... اعتبرنا معه الالتفات: ب، الى  
غيره... اعتبر الالتفات: ج، -: د وهو: ج د، هو: ب، انه هو: ا  
(8) - لا للزوم: ا ب ج، لا للزوم: د. استحالة: ا ج د، استحالة: ب.  
غير: ا ب د، اعين: ج (8-9) لم يمتنع لذات: ب ج د، لم يمتنع لغير: ا.  
ولكن: ا ب د، لكن: ج. لاستحالة فى غير ذاتها: ا ج، استحالتها لغير  
ذاتها: ب، استحالة فى غير ذاته: د. اذ: ا ج د، او: ب (10) قلنا: ا ب د، -:  
ج (11) مقدورة: ب ج، مقدور: ا د. لم نرد: ا ب ج، لم يرد: د (12) تعالى:  
ب د، -: ا ج. لا تنبوع: ا ب ج، لا تنبوع: د

الحيوان قادرا ، وهو منكرة للضرورة ، ومجاودة لمطالبات الشريعة . اذ استحيل المطالبة بما لا قدرة عليه ، ويستحيل أن يقول الله تعالى لعبده ينبغي أن تتعاطى ما هو مقدور لي ، وأنا متأثر بالقدرة عليه ، ولا قدرة لك عليه .

فنقول في الانفصال قد تحزب الناس في هذا اجزاء ، فذهبت المجرة الى انكار قدرة العبد ، فلزمها انكار ضرورة التفرقة بين حركة الرعدة ، والحركة الاختيارية ، ولزمها أيضا استحالة تكاليف الشرع ؛ وذهبت المعتزلة الى انكار تعلق قدرة الله تعالى بافعال العباد ، والحيوانات ، والملائكة والجن ، والشياطين وزعمت أن جميع ما يصدر منها من خلق العباد واختراعهم ، لا قدرة لله تعالى عليهما بنفى ، ولا إيجاد ، فلزمها شفاعتان عظيمتان :

10 احدها انكار ما اطبق عليه السلف رضى الله عنهم من انه لا خالق الا الله ولا مخترع سواه .

والثانية نسبتها للاختراع ، والحلق الى قدرة من لا يعلم ما خلقه . فان الحركات

( 1 ) الحيوان : ا ج د ، الحيوانات : ب . وهو : ا ب ج ، - : د . و : ب ج ، ثم : ا د . لمطالبات : ا ب د ، لمطالبة : ج . استحيل : ب ج ، استحيل : ا د ( 2 ) يقول : ب ج د ، يقول : ا . تعالى : ا ب د ، سبحانه : ج . لعبد : ج د ، - : ا ب . تتعاطى : ب ج د ، يتعاطى : ا ( 3 ) ولا : ب ج د ، فلا : ا ( 4 ) الانفصال : ا ب ج ، الانفصال عنه : د ، تحزب : ا ب د ، يحزب : ج . فذهبت : ب ج د ، فذهب : ا . المجرة : ا ب د ، الجبرية : ج ( 5 ) التفرقة : ا ج د ، الفرق : ب . ( 6 ) ايضا : ج ، - : ا ب د . تعالى : ب ج ، سبحانه : د ، - : ا ( 7 ) العباد و : ا ب د ، العباد من : ج . وزعمت : ا ج ، فزعمت : ب د . يصدر : ب ج د ، تصدر : ا ( 8 ) لا قدرة : ب ج ، ولا قدرة : ا ، فلا قدرة : د . تعالى : ب ج د ، - : ا . فلزمها : د ، فلزمها : ب ، ولزمها : ج ، فلزمتهما : ا . شفاعتان : ا ب ج ، شفاعتان : د ( 10 ) احدها : ا ب د ، احدها : ج . رضى الله عنهم : د ، - : ا ب ج ( 12 ) والثانية : ا ب ، الثانية : ج د . الاختراع و الخلق : ا ج د ، الخلق والاختراع : ب .

التي تصدر من الانسان ، وسائر الحيوان ، لوسئل عن عددها و تفاصيلها ، ومقاديرها ، لم يكن عنده خبر منها ، بل الصبي كما ينفصل من المهد يدب الى الثدي باختياره ، ويمتص ، والهرة كما ولدت تدب الى ثدى امها ، وهي مغمضة العينين والعنكبوت تسج من البيوت اشكالا غريبة يتحجر المهندس في استدارتها ، وتوازي اضلاعها ، وتناسب ترتيبها \* [33-a] وبالضرورة يعلم انكأ كها عن العلم بما يعجز المهندسون عن معرفته ، والنحل تشكل بيوتها على شكل التسديس ولا يكون فيها مربع ، ولا مدور ، ولا مسج ، ولا شكل آخر ؛ وذلك لتمييز شكل المسدس بخاصية دلت عليها البراهين الهندسية لا توجد في غيرها ، وهو مبنى على أصول : أحدها أن احدى الاشكال ، وأوسعها الشكل المستدير المنفك عن الزوايا الخارجة عن الاستقامة .

5

10

والثاني ان الاشكال المستديرة ، اذا وضعت متراسة بقيت بينها فرج معطلة لا محالة ؛ والثالث ان اقرب الاشكال القليلة الاضلاع الى المستديرة ، والاحتواء ، هو شكل المسدس ؛

( 1 ) تصدر : ا ب ج ، يصدر : د . الحيوان : ا ب ج ، الحيوانات : د ( 2 ) عنده : ا ب د ، عندهم : ج . خبر : ا ب ج ، خبر : د . المهد : ا ج د ، البطن : ب . يمتص : ا ب ج ، يمتص : د ( 3 ) تدب : ا ب ج ، يدب : د . ثدى : ا ب ج ، يدى : د . العينين : ج ، عيناها : ب ، عيناها : ا د . العنكبوت : ا ب ج ، العنكبوت : د . تسج : ب ج ، يسج : ا د . من : ا ج د . فى : ب . غريبة : ا ب د ، كثيرة غريبة : ج ( 5 ) يعلم : ب ج د ، تعلم : ا ( 6 ) بيوتها : ا د ، بيوتها : ب ج . ولا : ا ب د ، فلا : ج ( 7 ) آخر : ا ب ج ، مثلث : د . لتمييز : ا د ، لتمييز : ب ج . دلت ... الهندسية : ب ج د ، دل عليها البرهان الهندسى : ا . لا توجد في غيرها : ب د ، لا يوجد في غيره : ا ، - : ج ( 8 ) احدى : ا ج د ، اصول : ب . المستدير : ا ج د ، المسدس : ب ( 10 ) والثاني : ب ج د ، الثاني : ا . معطلة : ب ج د ، معطلة : ا ( 11 ) القليلة : ا ج د ، القليلة : ب . الى المستديرة والاحتواء : ا ج ، الى المستديرة فى الاحتواء : د ، للاشكال المستديرة والاحتواء : ب ( 12 ) المسدس : ا ب د ، المستدير : ب .

والرابع ان كل الاشكال القريبة من المستديرة ، كالسبع ، والثمن ، والمخمس ، اذا وضعت جملة منها متراصة متجاورة بقيت بينها فرج معطلة ، ولم تكن متلاصقة .  
وأما المربعات فانها متلاصقة ، ولكنها بعيدة عن احتواء الدوائر لتباعد زواياها عن اوساطها ؛ ولما كان النحل محتاجا الى شكل قريب من الدوائر ليكون حاوياً لشخصه ، فانه قريب من الاستدارة ، وكان محتاجاً لضيق مكانه ، وكثرة عدده الى ان لا يضيع موضعا بفرج تتخلل بين البيوت ، ولا تتسع لاشخاصها ، ولم يكن في الاشكال مع خروجها عن النهاية شكل يقرب من الاستدارة ، وله هذه الخاصية ، وهو التراس ، والنخل عن بقاء الفرج بين اعدادها الا المسدس ؛ فسخرها الله تعالى لاختيار الشكل المسدس في صناعة بيتها . فليت شعري أعرف النحل هذه الدقائق التي يقصر عن دركها اكثر عقلاء الانس ؟ أم سخره لنيل ماهو مضطر اليه الخالق المتفرد بالجبروت ؟ وهو

10 [33-b] في الوسط مجرى \* لتقدير الله تعالى يجري عليه ، وفيه ، وهو لا يدريه ، ولا قدرة له على الامتناع منه ، وان في صناعات الحيوانات من هذا الجنس عجائب لو أوردت منها طرفا لامتلأت الصدور من عظمة الله تعالى ، و جلاله ، فتعسا للزائعين عن سبيل الله

(1) كل : ا ب د ، - : ج . من : ا ب د ، - : ج (2) اذا : ا ب د ، ان : ج منها : ا ، - : ب ج د ، متجاورة : ا ب ج ، متجاورة منها : د ، بينها : ا ج ، - : ب د . تكن : ا ج د ، يكن : ب (3) واما : ا ب د ، اما : ج . المربعات : ا ب د ، المربعة : ج . متلاصقة : ب . متلاصق : ا ج ، تلاصق : د (5) ان لا : ا ب د ، ان : ج (6) بفرج : ا ب د ، بفرج : ج . تتخلل بين البيوت : ا ب ج د ، تتخلل بين النقب : ا . ولا تتسع : ج ، لا تتسع : د ، ولا يتسع : ا ب (7) هذه : ا ب د ، هذه : ج . (8) اعدادها : ا ب ج ، اعدادها : د ، فسخرها : ب د ، مسخر : ا ج (9) بيتها : ب ج د ، بيته : ا . اعرف : ا ب ج ، عرفت : د . يقصر : ا د ، تقصر : ب . يعجز : ج (10) عقلاء : ا ب ج ، عقل : د . المتفرد : ا ، المتفرد : ب ج د (11) مجرى : ب ج د ، يجري : ا . لتقدير : ا ب د ، بتقدير : ج . تعالى : ب ج د ، - : ا . يجري : ا ب د ، تجري : ج (12) وان : ا ب د ، فان : ج . الحيوانات : ا ب د ، الحيوان : ج . اوردت : ا ب د ، املتت : ج (13) تعالى : ج د ، - : ا ب .

المفترين بقدرتهم القاصرة ، ومكنتهم الضعيفة الظانين انهم مساهمون الله تعالى في الخلق ، والاختراع ، وابداع مثل هذه العجائب ، والايات ؛ هيئات هيئات ، ذلت المخلوقات ، وتفرد بالجبروت جبار السموات . فهذه انواع الشناعات اللازمة على مذهب المعتزلة ؛ فانظر الآن الى أهل السنة كيف وفقوا للسداد ، ورشحوا للاقتصاد في الاعتقاد ؟ فقالوا

5 القول بالجبر محال باطل ، والقول بالاختراع اقتحام هائل ، وانما الحق اثبات القدرتين على فعل واحد ، والقول بمقدور منسوب الى قادرين ، فلا يبقى الا استبعاد توارد القدرتين على فعل واحد ، وهذا انما يبعد اذا كان تعلق القدرتين على وجه واحد ؛ فان اختلفت القدرتان واختلف وجه تعلقهما فتوارد التعلقين على شيء واحد غير محال كما سنبينه .

فان قيل فما الذي حملكم على اثبات مقدورين قادرين ؟

10 قلنا البرهان القاطع على ان الحركة الاختيارية مفارقة للردة ، وان فرضت الردة مرادة للمرتعد ، ومطلوبة له أيضا ، ولا مفارقة الا بالقدرة ، ثم البرهان القاطع على ان كل ممكن فتتعلق به قدرة الله تعالى ، وكل حادث ممكن ، وفعل العبد حادث فهو اذا ممكن . فان لم تتعلق به قدرة الله تعالى ، فهو محال . فانا نقول الحركة الاختيارية من حيث انها حركة حادثة ممكنة مماثلة لحركة الردة ، فيستحيل ان تتعلق قدرة الله تعالى باحدهما ، وتقتصر عن الأخرى ، وهي مثلها ؛ بل يلزم عليه محال آخر \* وهو ان الله تعالى لو أراد تسدين يد العبد اذا أراد العبد تحريكها ، فلا يخلو اما أن توجد الحركة ،

(1) مكنتم : ا ب ج ، مستهم : د . مساهمون الله : ا ب ، مساهون لله : ج د . تعالى : ا ج د ، - : ا (3) بالجبروت : ج ، بالملكوت والملكوت : ب د . بالملكوت : ا (4) للسداد : ا ج د ، للرشاد : ب (7) على فعل واحد : ا ج د ، - : ب . اختلفت : ا ب ج . اختلف : د (8) تعلقها : ا ج ، تعلقها : ب د (9) قادرين : ا ب ، القادرين : ج ، لقادرين : د (12) ولا : ب ج د ، فلا : ا (13) فتتعلق : ا ج د ، يتعلق : ب . تعالى : ب ج د ، - : ا . تعالى : ب ج د ، - : ا (14) حادثة : ا ج د ، محدثة : ب . تتعلق : ا ب ، يتعلق : ج د . تعالى : ب ، - : ا ج د .

والسكون جميعا، أو كلاهما لا يوجد، فيؤدي الى اجتناع الحركة والسكون، الى الخلو  
عنهما، والخلو عنهما مع التناقض يوجب بطلان القدرتين؛ إذ القدرة ما يحصل بها المقذور  
عند تحقق الإرادة، وقبول المحل. وان ظن ان مقذور الله تعالى يترجح لأن قدرته  
أقوى، فهو محال لأن تعلق القدرة بحركة واحدة، لا تفضل تعلق القدرة الأخرى  
بها، إذ كانت فأئدة القدرتين الاختراع، وإنما قوته باقتداره على غيره واقتداره على غيره  
غير مرجح في الحركة التي فيها الكلام، إذ حظ الحركة من كل واحدة من القدرتين  
أن تصير مخترعة بها والاختراع يتساوى، فليس فيه أشد، ولا أضعف حتى يكون فيه  
ترجيح. فإذا الدليل القاطع على اثبات القدرتين سابقا الى اثبات مقذورين قادرين.

فان قيل الدليل لا يسوق الى محال لا يفهم، وما ذكرتموه غير مفهوم. قلنا  
علينا تفهيمه، وهو أنا نقول اختراع الله تعالى للحركة في يد العبد معقول دون ان تكون  
الحركة مقذورة للعبد، فهما خلق الحركة وخلق معها قدرة عليها، كان هو المستبد  
بالاختراع للقدرة والمقذور جميعا، فخرج منه انه منفرد بالاختراع، وان الحركة موجودة،  
وان المتحرك عليها قادر، وبسبب كونه قادرا عليها فارق حاله حالة المرتعد، فاندفعت

(1) جميعا: اب ج، - د. كلاهما لا يوجد: ب ج د، لا توجد كلاهما: ا (2)  
يحصل: اب ج، يحصل: د (3) تحقق: ب ج، تحقيق: ا د تعالى: اب د،  
- ج (5) بها: اب د، لها: ج. اذ: اب ج، اذا: د. قوته: اب د، قوته: ج  
(7) تصير: اب ج، يصير: د والاختراع: ب ج د، فالاختراع: ا (8) سابقا:  
اب، سابق: ج، تنافيا: د. قادرين: اب ج، لقادرين: د (10) علينا: اب ج،  
فعلينا: د. انا نقول: اب ج، انه يقول: د. تعالى: اب ج، - د. للحركة:  
ا ج د، الحركة: ب تكون: اب ج، يكون: د (12) فخرج: اب، وخرج: ج د  
(13) عليها: اب ج، عليه: د. بسبب: اب د، سبب: ج عليها فارق:  
ا، فارق: ج د، انه فارق: ب. حالة: ا، حال: ب ج د.

الاشكالات كلها. وحاصله ان القادر الواسع القدرة، هو قادر على اختراع القدرة، والمقذور  
معا. ولما كان اسم الخالق، والمخترع مطلقا على من أوجد الشيء بقدرته، وكانت القدرة،  
والمقدار جميعا بقدرة الله تعالى سمي خالقا، ومخترعا، ولم يكن المقذور بقدرة العبد: \*  
وان كان معه، فلم يسم خالقا، ولا مخترعا، ووجب ان يطلب لهذا النمط من النسبة  
اسم آخر مخالف، فطلب له اسم الكسب تيمنا بكتاب الله تعالى، فانه وجد اطلاق ذلك  
على أعمال العباد في القرآن، واما اسم الفعل فتردد في اطلاقه، ولا مشاحة في الأسماء بعد  
فهم المعاني.

فان قيل الشأن فهم المعنى، وما ذكرتموه غير مفهوم. فان القدرة المخلوقة في العبد،  
ان لم يكن لها تعلق بالمقذور، لم يفهم؛ إذ قدرة لا مقذور لها محال، كعلم لا معلوم له،  
وان تعلق به، فلا يعقل تعلق القدرة بالمقذور الا من حيث التأثير، والايحاء،  
وحصول المقذور بها.

فالنسبة بين المقذور والقدرة نسبة المسبب الى السبب، وهو كونه به، فإذا لم يكن به  
لم يكن بينهما علاقة، فلم تكن قدرة اذ تكل ما لا تعلق له، فليس بقدرة؛ إذ القدرة من

(1) وحاصله: اب ج، حاصله: د. الواسع: اب، واسع: ج د. هو: اب،  
فهو: ج د. اختراع القدرة: ا ج د، الاختراع للقدرة: ب (2) اوجد الشيء: د  
وجدت الاشياء: ا، وجد الشيء: ب ج (3) تعالى: ب ج د، - ا (4) منه:  
اب د، منها: ج. لا: ج، - اب د. النسبة: اب د، التسمية: ج (5)  
تيمنا: اب د، منها: ج (8) المعنى: ا ج د، المعاني: ب. في العبد: ا، -:  
ب ج د (9) لم يفهم: ا، لم تفهم: ب ج د (11) بها: اب، به: ج د.  
(12) فإذا لم يكن به لم يكن بينهما علاقة: فان لم تكن بها لم تكن علاقة: ا. فان لم تكن له  
علاقة بها: ب. فإذا لم يكن به لم يكن علاقة: ج (13) فلم تكن: اب، فلم يكن:  
ج، ولم تكن: د.

الصفات المتعلقة . قلنا هي متعلقة ، وقولكم ان التعلق مقصور على الوقوع بها ، يبطل بتعلق الارادة ، والعلم ؛ وان قلتم ان تعلق القدرة مقصور على الوقوع بها فقط ، فهو أيضا باطل ، فان القدرة عندهم تبقى ، واذا فرضت قبل الفعل ، فهل هي متعلقة أم لا ؟ فان قلتم لا ، فهو محال ؛ وان قلتم نعم ، فليس المعنى بها وقوع المقدور بها ؛ اذ المقدور بعد لم يقع ، فلا بد من اثبات امر آخر من التعلق سوى الوقوع بها . اذ التعلق عند الحدوث يعبر عنه بالوقوع بها ، والتعلق قبل ذلك مخالف له ، فهو نوع آخر من التعلق ؛ فقولكم : ان تعلق القدرة به نمط واحد ، خطأ وكذلك القادرية القديمة عندهم ، فانها متعلقة بالعلم في الأزل ، وقبل خلق العالم . فقولنا انها متعلقة صادق ، وقولنا ان العالم واقع بها كاذب ، لأنه لم يقع بعد ، فلو كانا \* عبارتين

10 عن مبر واحد ، لصدق أحدهما حيث يصدق الآخر .

فان قيل معنى تعلق القدرة قبل وقوع المقدور ، ان المقدور اذا وقع ، وقع بها . قلنا فليس هذا تعلقا في الحال ، بل هو انتظار تعلق ، فينبغي ان يقال القدرة موجودة ، وهي صفة لاتعلق لها ، ولكن ينتظر لها تعلق ، اذا وقع المقدور بها ، وكذا

(1) ان التعلق : ا ج د . بها : ب ، هـ : ج د (2) وان : ب د ، فان : ا ج . بها : اب ، هـ : ج د (3) فهو : اب ج د . تبقى : ا ب ج ، - : د . و : ا هـ - : ب ج د (5) بها : ب د ، هـ : ا ج . امر : ب ، فن : ا ج د (6) بها : اب : هـ : ج د . بها : ا ، هـ : ب ج د . (7) هـ : ب ج د ، له : ا . وكذلك : اب د ، فكذلك : ج (8) القادرية : اب ج ، القدرة : د . عندهم : اب د ، عندهم : ج . الأزل : ب ج د ، الاول : ا . قبل : ا ج د ، قيل : ب . فقولنا : اب د ، فالقول : ج (9) صادق : اب ، صادقة : ج ، صدق : د . كاذب : اب ج ، كذب : د . لم يقع : ب ج د ، لا يقع : ا (11) وقع : اب د ، - : ب (12) تعلق : ا ج د ، تعلقا : ب . (13) بها : اب د ، وقع بها : ج .

القادرية ؛ ويلزم عليه محال ، وهو ان الصفة التي لم تكن من المتعلقات صارت من المتعلقات ، وهو محال .

فان قيل معناه انها متيئة لوقوع المقدور بها .

قلنا ولا معنى للتية الا انتظار الوقوع بها . وذلك لا يوجب تعلقا في الحال ، فكيف

5 عقل عندهم قدرة موجودة متعلقة بالمقدور ، والمقدور غير واقع بها ، عقل عندنا أيضا قدرة كذلك ، والمقدور غير واقع بها ؛ ولكنه واقع بقدرة الله تعالى ، فمخالف مذهبنا ههنا مذهبكم الا في قوانا : انها وقعت بقدرة الله تعالى . فاذا لم يكن من ضرورة وجود القدرة ؛ ولا تعلقها بالمقدور وجود للمقدور بها ؛ فمن أين يستدعى عدم وقوعها بقدرة الله تعالى ، ووجوده بقدرة الله تعالى ؟ لافضل له على عدمه من حيث انقطاع النسبة عن القدرة الحادثة ، اذ النسبة اذا لم تمتنع بعدم المقدور ، فكيف تمتنع بوجود المقدور ، وكيف ما فرض المقدور موجوداً أو معدوماً فلا بد من قدرة متعلقة لا مقدور لها في الحال .

فان قيل قدرة لا يقع بها مقدور هي والمعجز بمثابة واحدة .

قلنا ان عنيتم به أن الحالة التي يدركها الانسان عند وجودها ، مثل ما يدركه عند

(1) عليه : ا ج د ، منه : ب . هو : اب ج ، هي : د . لم تكن : اب ، لم يكن ج د (2) هو : اب ج ، هي : د (5) عقل : اب د ، عقل ايضا : ج . عندهم : اب د ، عندنا : ج . عندنا ايضا : ب ج د ، ايضا عندنا : ا (6) تعالى : ب ج د ، - : ا (7) الا : ج ، ثم الا : اب د . تعالى : ب ج د ، - : ا (9) تعالى : ب ج د ، - : ا . ووجوده : ب ج ، فوجوده : ا ، فوجودها : د . له : اب ج ، لها : د . عدمه : اب ج ، عدمها : د (10) اذ : اب د ، و : ج . لم تمتنع : اب ج ، لم تمتنع : د . فكيف : ب ، كيف : ا ج د . تمتنع : اب ج ، تمتنع : د (11) موجوداً او معدوماً : ب ج ، معدوماً او موجوداً : ا د . لا : اب د ، ولا : ج . قدرة : ا ، فقدرة : ب ج د (12) هي والمعجز : ا ، والمعجز : ب ج د .

العجز في الرعدة ، فهو منكرة للضرورة ؛ وان عنيتم أنها بمثابة العجز في أن المقدور لم يقع بها ، فهو صدق ، ولكن تسميته عجزاً فهو خطأ ؛ وان كان من حيث القصور ، [35-b] اذا نسب الى قدرة الله تعالى ، ظن \* أنه مثل العجز ، وهذا كما أنه لو قيل القدرة قبل الفعل على أصلهم مساوية للعجز من حيث ان المقدور غير واقع بها ، لكان اللفظ منكراً من حيث انها حالة مدركة يفارق ادراكها في النفس ادراك العجز ، فكذلك هذا ، ولا فرق ؛ وعلى الجملة فلا بد من اثبات قدرتين متفاوتتين ، احدها أعلى ، والأخرى بالعجز أشبه ، منهما أضيفت الى العليا وأنت بالخيار بين أن تثبت للمبد قدرة توهم شبه العجز من وجه ، وبين أن تثبت لله تعالى ذلك ؛ ولا تسترب ان كنت منصفاً في أن شبه القصور ، والعجز بالمخلوقات أولى . فهذا غاية ما يحتمله هذا المختصر من هذه المسئلة .

10 الفرع الثالث : فان قال قائل كيف تدعون عموم تعلق القدرة بجملة الحوادث . وأكثر ما في العالم من الحركات ، وغيرها متولدات يتولد بعضها من بعض بالضرورة ؛ فان حركة اليد مثلاً بالضرورة تولد حركة الخاتم ، وحركة اليد في الماء ، تولد حركة الماء ،

(1) انها : ب د ، انه : ا ، به انه : ج (2) لم يقع : ا ج د ، لا يقع : ب . عجزاً : ا ج د ، - : ب . فهو : ا ، - : ب ج د . (3) نسب : ا ج د ، نسبت : ب . تعالى : ب ج د ، - : ا . انه مثل العجز : ا ج د ، ان مثل هذا : ب (4) مساوية : ا ب ج ، مساو : د (5) انها : ا ب ج ، انه : د . في : ب ، من : ا ج د (6) فلا : ب ج ، لا : ا د (7) العليا : ا ، الأعلى : ب ج د . وانت : ا ب د ، فانت : ج شبه : ا ب ، نسبة : ج د (8) تعالى : ا ب ج ، - : د . ولا : ا ب د ، - : ج . تسترب : ج د ، يسترب : ا ب . ان : ا ب د ، - : ج . شبه : ا ب ، نسبة : ج ، سمة : د (9) فهذا : ا ب ج ، وهذا : د (8) فان : ج د ، ان : ا ب . تدعون : ا ب ج ، يدعون : د . بجملة الحوادث : ا ب د ، بجملة ما في الحوادث : ج (11) وأكثر : ا ب ج ، فأكثر : د . الحركات : ا ج ، الحوادث : ب د . يتولد : ا ج د ، يتولد : ب . بعض : ب ج ، البعض : ا د . بالضرورة : ا ب د ، - : ج (12) تولد : ا ب ج ، يولد : د .

وهو مشاهد ؛ والعقل أيضا يدل عليه ، اذ لو كانت حركة الماء ، والخاتم بمخلق الله تعالى ، لجاز أن يخلق حركة اليد دون الخاتم ، وحركة اليد دون الماء ، وهو محال ؛ وكذا في المتولدات مع انشعابها .

5 فنقول مالا يفهم لا يمكن التصرف فيه بالرد ، والقبول . فان كون المذهب مردوداً ، أو مقبولاً بعد كونه مقبولاً ؛ والمعلوم عندنا من عبارة التولد أن يخرج جسم من جوف جسم ، كما يخرج الحين من بطن الأم ، والنبات من الأرض ، وهذا محال في الأعراض . اذ ليس لحركة اليد جوف حتى تخرج منه حركة الخاتم ، ولا هو شيء ، حلو لاشياء حتى يترشح منه بعض ما فيه ، فحركة الخاتم ، اذا لم تكن كامنة في ذات حركة اليد ، فلما معنى تولدها [86 a] منه فلا بد من تفهيمه ، واذا لم يكن هذا \* مفهوماً ، فقولكم انه مشاهد جهل وحقارة . اذ

10 كونه حادثاً معه مشاهد معه لاغير ، فلما كونه متولداً منه ، فغير مشاهد ، وقولكم انه لو كان يخلق الله تعالى لقدرة على أن يخلق حركة اليد دون حركة الخاتم ، وحركة اليد دون حركة الماء وهذا هوس يضاهاى قول القائل ، لو لم يكن العلم متولداً من الارادة

(1) كانت : ج د ، كان : ا ب . تعالى : ب د ، - : ا ج (2) وكذا : ا ج ، وهكذا : ب د . (4) والقبول : ا ج د ، - : ب (6) بطن الام : ج د ، بطن امه : ب ، جوف الام : ا . اذ : ب ج د ، - : ا . (7) الحركة : ا ب ج ، لحركة : د . حتى : ا ب د ، - : ج . تخرج : ب ج د ، يخرج : ا . ولا : ب ج د ، فلا : ا . يترشح : ا د ، يرشح : ب ج (8) : فحركة : ا ب ج ، حركة : د . لم تكن : ا ب ج ، لم يكن : د . كامنة : ا ب ج . كامناً : د . تولدها : ا ب د ، من تولده : ج (9) منه : ا ب ج ، منها : د . تفهيمه : ا ج د قهيم هذا : ب . اذا : ا ب ج ، ان : د . جهل و : ا ، - : ب ج د (10) كونه حادثاً : ا ج د ، كونها حادثه : ب . معه : ب ، ا ج د . لاغير : ج ، - : ا ب د (11) تعالى : ب ج د ، - : ا . على : ا ب ج ، - : د . حركة الخاتم : ب . الخاتم : ا ج د (11 - 12) حركة اليد : ا ج د ، - : ب . حركة الماء : د . الماء : ا ب ج . وهذا : ا ب ج ، هذا : د . لو لم . . . من الارادة : ا ج ، لو لم . . . عن الارادة : د ، لو لم تكن الارادة متولدة من العلم : ب .

لقدرة على أن يخلق الإرادة دون العلم ، أو العلم دون الحياة ، ولكن تقول المحال غير مقدر ، ووجود المشروط دون الشرط غير معقول ، والإرادة شرطها العلم ، والعلم شرطه الحياة ، وكذلك شرط شغل الجوهر الحيز فراغ ذلك الحيز ؛ فإذا حرك الله تعالى اليد ، فلا بد ، وأن يشغل به حيزا في جوار الحيز الذي كان فيه . فالأمر يفرغه ، كيف يشغله به ؟ ففراغه شرط اشتغاله باليد ، إذ لو تحرك ، ولم يفرغ الحيز من الماء بعدم الماء ، أو حركته لاجتمع جسمان في حيز واحد ، وهو محال ، فكان خلو أحدهما شرطا للآخر ، فتلازما ، فظن أن أحدهما متولد من الآخر ، وهو خطأ . فاما اللزومات التي ليست شرطا ، فمتدا مجوز أن تنفك عن الافتراق بما هو لازم له ، بل لزومه بحكم طرد العادة ، كاحتراق القطن عند مجاورة النار ، وحصول البرودة في اليد عند مماسة الثلج ، فان كل ذلك مستمر بمرمان سنة الله تعالى ، والا ، فالقدرة من حيث ذاتها غير قاصرة عن خلق البرودة في الثلج ، والمماس في اليد مع خلق الحرارة في اليد عند مماسة الثلج

(1) أو : ب ج د ، و : ا . ولكن : ا ب د ، لكن : ج (3) وكذلك : ب ج ، فكذلك : ا د . الجوهر : ا ب د ، الجوهر : ج . الحيز : ج د ، الحيز : ب ، يحيز : ا . الحيز : ا د ، الحيز لقبوله : ب ، . ج . تعالى : ب ج د ، . ا . (4) وان يشغل به : ا د ، من ان يشغل بها : ب ، ان يشغل بها : ج . في جوار الحيز : ا ب د ، بدلا من الحيز : ج . كان : ا د ، كانت : ب ج فـ . . . يشغله : ا ج د ، يفرغه كيف يشغل : ب (5) ففراغه : ا ب ج ، ففراغته : د ، تحرك : ب ج د ، يحرك : ا . بعدم : ا ب ج ، لعدم : د (6) او حركته : ا ج د ، وحركته : ب : لاجتمع : ا ب ج ، ولاجتمع : د . واحد : ا ج د ، . ب . خلو : ب ج د ، خلق : ا (7) فتلازما : ا ج د ، ملازما : ب . من : ا ب ج ، عن : د . هو : ا ب د ، هذا : ج (5) تنفك : ا ب د ، ينفك : ج . بما : ا ب ج ، بما : د . له : ا ، لها : ج ، . ب د . بل : ا ج د ، . ب . بحكم : ا ب ج ، حكم : د ، طرد : ب ج د ، اطراد : ا . (9) كل : ا ج د ، كان : ب (10) مستمر : ا ب د ، مستمر : ج . غير : ا ج د ، ليست : ب (11) خلق ... اليدمع : ج ، خلق ... يدمع : ا د ، . ب .

بدلا عن البرودة ، ا فاذا ما يراه الخضم متولدا قسبان :

أحدهما شرط ، فلا يتصور فيه الا الاقتران ، والثاني ليس بشرط ، فيتصور فيه عدم الاقتران اذا خزقت المادات \* .

فان قيل لم تدلوا على بطلان التولد ، ولكن انكرتم فهمه ، وهو مفهوم ، فانا لا نريد به ترشح الحركة من الحركة بخروجها من جوفها ، ولا تولد برودة من برودة الثلج بخروج البرودة من الثلج ، وانتقالها ، أو بخروجها من ذات البرودة ، بل نفى به وجود موجود عقيب موجود ، وكونه موجودا ، وحادثا به ، فالجاذب نسيبه متولدا ، والذي به الحدوث نسيبه مولدا ، وهذه التسمية مفهومة ، فما الذي يدل على بطلانها ؟ قلنا اذا اقررتم بذلك دل على بطلانه ما دل على بطلان كون القدرة الحادثة موجدة فانا اذا احلنا أن نقول حصل مقدر بقدرة حادثة ، فكيف لا نحيل الحصول بما ليس بقدرة ، فاستحالته راجعة الى عموم تعلق القدرة ، وأن خروجه عن القدرة يبطل عموم تعلقها ، وهو محال ، ثم هو موجب للمعجز ، لا التامع كما سبق .

(1) مماسة الثلج : ب ج ، . ا د . عن : ا د ، من : ب ج . فاذا : ا ب د ، قلنا : ج . قسبان : ا ب د ، قسبان : ج (2) فلا : ا ب د ، لا : ج . الا : ا ج د ، . ب . فيه : ا ج د ، منه : ب . عدم : ج ، . ا ب د (4) فان قيل : ا ب د ، فان قال قائل : ج . لكن : ا ج د ، اما : ب (5) ترشح : ب ج د ، ترشيح : ا . من الحركة : ا ب د ، . ج . بخروجها : ا ج د ، خروجها : ب (6) من الثلج : ا ب ج ، . د . وانتقالها : ا ب ج ، وانتقاله : د . بخروجها من ذات : ا ج ، بخروج جنس ذات : ب ، بخروجها من ذات : د (7) حادثا به : ا ب د ، حادثا : ج (8) التسمية : ج د ، النسبة : ا ب : بطلانها : ا ب د ، بطلانه : ج (9) اقررتم : ا ب د ، فسرتموه : ج . موجدة : ا ج د ، موجودة : ب (10) حصل : ا ب ج ، يحصل : د . لا يحيل : ج ، لا يحيل : د ، لا يحيل : ا ب (11) بقدرة : ا ج د ، بمقدر يقدر : ب . فاستحالته : ج ، واستحالته : ا ب ، وهو استحالته : د . راجعة : ب ج ، رجح : ا د . وان : ا د ، فان : ب ج . يبطل : ا ب ج ، يبطل : د . عموم : ا ج ، لعموم : ب د (12) موجب : ا ج د ، . ب . لا : ا ب د ، و : ج .



نعم ، على المعتزلة القائلين بالتولد مناقضات في تفصيل التولد لا تحصى ، كقولهم ان التولد يولد العلم ، وتذكره لا يولد تذكر العلم الى غير ذلك مما لا يطول بذكره ، فلا معنى للاطناب فيها هو مستغنى عنه ، وقد عرفت من حجة هذا ان الحادثات كلها جواهرها ، وأعراضها الحادثة منها في ذات الاحياء ، والجمادات ، واقعة بقدره الله تعالى ، وهو المستبد باختراعها ، وليس يقع بعض المخلوقات ببعض ، بل الكل يقع بالقدرة ؛ وذلك ما اردنا ان نبين من اثبات صفة القدرة لله تعالى ، وعموم حكمها ، وما اتصل بها من الفروع واللوازم .

الصفة الثانية : العلم

[37-a] ندعى ان الله تعالى عالم بجميع المعلومات الموجودات (١) والمعدومات . فان الموجودات \*

10 منقسمة الى قديم ، وحادث . والقديم ذاته ، وصفاته ، ومن علم غيره ، فهو بذاته ، وصفاته اعلم . فيجب ضرورة ان يكون علما بذاته ، وصفاته ان ثبت انه عالم بغيره ؛ ومعلوم انه عالم بغيره لان ما ينطلق عليه اسم الغير هو صنعه المتقن ، وفعله المحكم المرتب ، وذلك

(2) وتذكره : ب ج ، فتذكره : ا ، وتذكره ، د . تذكر العلم : ا ج د ، د : ب بطول بذكره : ا ب د ، يطول تذكره : ج (3) فيما : ا ب ج ، فيها : د . الحادثات : ا ب ج ، الحوادث : د (4) تعالى : ب ج د ، - : ا (5) يقع : ا ج د ، تقع : ب . بالقدرة : ا ج د ، القدرة القديمة : ب (9) والقديم : ا ج د ، فالقديم : ب . علم : ب ج د ، علمه : ا . بذاته وصفاته : ا ب ج ، بصفاته وذاته ؛ د (10) علما بذاته : ا ج د ، بذاته علما : ب . صفاته : ا ب ج ، صفته : د .

(١) لا يمزج عن علمه مثقال ذرة في الارض ولا في السماء بل يعلم ديب الخلة السوداء على الصخرة الصماء في الليلة الظلماء ... الاحياء ج ١ ، ص ٩٠ ، ١٠٨ و «المقصد الاسنى شرح اسماء الله الحسنى» ص ٩٥ .

يدل على علم الصانع كما يدل على قدرته على ماسبق فان من رأى خطوطا منظومة تصدر على الاتساق من كاتب . ثم استراب في كونه علما بصنعة الكتابة ، كان سفيا في استرابه ؛ فاذا قد ثبت انه عالم بذاته ، وبغيره .

5 فان قيل فهل لمعلوماته نهاية ؟ قلنا لا ، فان الموجودات في الحال ، وان كانت متناهية فالممكنات في الاستقبال غير متناهية ، ونعلم الممكنات التي ليست بموجودة . انه سيوجدها ام لا يوجدها ، فيعلم اذا ما لا نهاية له ، بل لو اردنا ان تكثر على شيء واحد وجوها من النسب ، والتقديران لمخرج ذلك عن النهاية ، والله تعالى عالم بجميعها .

10 فانا نقول مثلا ضعف الاثنين اربعة ، وضعف الأربعة ثمانية ، وضعف الثمانية ستة عشر ، وهكذا تضعف ضعف الاثنين ، وضعف الضعف ، ولا يتناهى . والأنسان لا يعلم من مراتبها الا ما يقدره بذهنه ، وسينقطع عمره ، ويبقى من التضعيفات ما لا يتناهى . فاذا معرفة اضعاف اضعاف الاثنين ، وهو عدد واحد يخرج عن الحصر ، وكذلك كل عدد فكيف غير ذلك من النسب ، والتقديران ؟ وهذا العلم مع تعلقه بمعلومات لا نهاية لها واحد كما سيأتي بيانه من بعد مع سائر الصفات .

[37-b] الصفة الثالثة \* : الحياة (١)

ندعى انه تعالى حي . وهذا معلوم بالضرورة ، ولم ينكره احد ممن اعترف بكونه

(1) علم : ا ب ج ، علمه : د . الصانع : ا ب ج ، - : د . يدل : ا ب ج ، يدل فعله : د . على ما : ا ج د ، كما : ب (2) على الاتساق : ا ب ج ، - : د . من كاتب : ا ج د ، - : ب (5) نعلم الممكنات : ب ، نعلم ان الممكنات : د ، ونعلم الممكنات : ا . وهو يعلم ان الممكنات : ج . بموجودة : ا ج د ، موجودات : ب (6) ام لا يوجدها : ا ج د ، ولا يوجدها غير متناهية : ب . اردنا : ا ج د ، اراد : ب . تكثر : ا ب ج ، تكبر : ج (7) ذلك : ب ، - : ا ج د (9) تضعف : ا ، يتضعف : ب ج ، يضعف : د . وضعف الضعف : ا ج د ، وضعف ضعف الضعف : ب (10) سينقطع : ا ب ج ، سينفذ : د (12) من : ا ب ج ، - : د (15) انه : ا ب ج ، ان الله : د . وهذا : ا ب ج ، وهو : د . ولم ينكره : ب د ، ولم ينكر : ا ج .

(١) فانظر الى «الاحياء» ج ١ ، ص ٩٠ ، ١٠٨ «

علما قادرا . فان كون العالم القادر حيا ضروري ، اذ لا نعى بالحى الا ما يشعر بنفسه  
ويعلم ذاته ، وغيره . والعالم بجميع المعلومات ، والقادر على جميع المقدورات . كيف  
لا يكون حيا ! وهذا واضح ، والنظر فى صفة الحياة لا يطول .

الصفة الرابعة : الإرادة ( ١ )

ندعى ان الله تعالى مرید لأفعله . وبرهانه ان الفعل الصادر منه مختص  
بضروب من الجواز لا يتميز بعضها عن البعض الا بمرجح ، ولا تكفى ذاته للترجيح  
لان نسبة الذات الى الضدين واحدة ، فما الذى خصص احد الضدين بالوقوع فى حال  
دون حال ؟ وكذلك القدرة لا تكفى فيه ؛ اذ نسبة القدرة الى الضدين واحدة ،  
وكذلك العلم لا يكفى خلافا للكفى ، حيث اكتفى بالعلم عن الإرادة ؛ لان العلم  
يتبع العلوم ، ويتعلق به على ما هو عليه ، ولا يؤثر فيه ولا يغيره .

فان كان الشيء ممكنا فى نفسه مساويا للممكن الآخر الذى فى مقابلته فالعلم يتعلق  
به كما هو عليه . فلا يحمل احد الممكنين مرجحا على الآخر ، بل نقول الممكنين ،  
ويفعل تساويهما .

( 1 ) قادرا : ا ب د ، - : ج . العالم القادر : ب ج د ، القادر العالم : ا . نعى  
بالحى : ا د ، يعنى بالحى : ج ، معنى للحى : ب ( 2 ) بجميع : ا ب د . لجميع : ج .  
والقادر : ا ب ، القادر : ج د ( 5 ) مختص : ا ب ج ، تخصص : د ( 6 ) الجواز :  
ا ب د ، الجازات ج . عن : ا ب د ، من : ج . تكفى : ا ب ، يكفى : ج د ( 7 )  
واحدة : ب ، واحد : ا ج د ( 8 ) تكفى : ا ب د ، يكفى : ج . واحدة : ب ،  
واحد : ا ج د ( 10 ) ولا يغيره : ب ج د ، فلا يغيره : ا ( 11 ) فان كان ... مساويا :  
ا د ، فاذا كان الشيء ممكنا فى نفسه صار مساويا : ب . فان ذلك الشيء ممكن فى نفسه مساويا : ج  
( 12 ) كما : ا ب ج ، على ما : د . فلا يحمل : ا ج ، فلا يحمل : د ، ولا يحمل : ب . مرجحا :  
ا ب ج ، ترجحا : د . على الآخر : ا ب د ، للآخر : ج . نقول : ج د ، يعقل : ا ب .

( ١ ) الله تعالى مرید للكائنات مدبر للحادثات . . . فإشياء كان ومالم يشأ لم يكن  
لا يخرج عن مشيئته لفته ناظر . . . فلو اجتمع الانس والجن والملائكة والشياطين على  
ان يحركوا فى العالم ذرة او يسكنوها دون ارادته ومشيئته لعجزوا عن ذلك . . .  
( الاحياء ج ١ ، ص ٩٠ ) ( انظر كذلك ، ص ١٠٩ )

والله تعالى يعلم ان وجود العالم فى الوقت الذى وجد فيه ، كان ممكنا وان وجوده  
بعد ذلك ، وقبل ذلك كان مساويا له فى الامكان ؛ لان هذه الامكانات متساوية . فحق  
العلم ان يتعلق بها كما هى عليه ، فان اقتضت صفة الإرادة وقوعه فى وقت معين ، تعلق  
العلم بتعيين وجوده فى ذلك الوقت ، لعلته تعاقب الإرادة به ، فتكون الإرادة للتعيين علة ،  
ويكون العلم متعلقا به . تابع له \* غير مؤثر فيه . ولو جاز ان يكفى بالعلم عن الإرادة ،  
لاكتفى به عن القدرة ؛ بل كان ذلك يكفى فى وجود افعالنا ، حتى لا نحتاج الى الإرادة ؛  
اذ يترجح احد الجانبين بتعلق علم الله تعالى به ، وذلك محال .

فان قيل وهذا ينقلب عليكم فى نفس الإرادة ، فان القدرة القديمة كما لا تناسب احد  
الضدين ، فالإرادة القديمة ايضا لا تتعين لاحد الضدين . فاختصاصها باحد الضدين ينبغى  
ان يكون بمخصص ، وينسأل ذلك الى غير نهاية ؛ اذ يقال الذات لا تكفى للحدوث ؛  
اذ لو حدثت من الذات ، لكانت مع الذات غير متأخر ، فلا بد من قدرة ، والقدرة لا تكفى  
اذ لو كان للقدرة ، فلما اختص بهذا الوقت ، وما قبله ، وما بعده ، فى النسبة الى جواز تعلق  
القدرة به على وتيرة واحدة ؛ فما الذى خصص هذا الوقت ؟ فيحتاج الى الإرادة .

يقال والإرادة لا تكفى ، فان الإرادة القديمة عامة تتعلق كالقدرة ؛ فنسبتها الى

( 1 ) والله تعالى : ا ، فإله تعالى : ب ج ، والله سبحانه وتعالى : د ( 3 ) كما هى  
عليه : ا ب ، كما هو : ج ، على ما هو : د ( 4 ) بتعيين : ا ب ج ، بتعين : د . فتكون  
الإرادة للتعيين : ب ، فيكون للتعيين : ا ، فيكون للتعيين : د . فيكون المعين : ج ( 5 )  
متعلقا به : ا ج د ، - : ب ( 7 ) اذ : ا د ، ان : ب ج . يترجح : ا ب د ، ترجح :  
ج . يتعلق : ا ج د ، لتعلق : ب . تعالى : ب ج ، - : ا د ( 8 ) القديمة : ب ، - :  
ا ج د . لا تناسب : ا ب ج ، لا تناسب : د ( 10 ) ان : ا ج د ، - : ب . بمخصص :  
ا ب ج ، بالمخصص : د . لا تكفى : ا ب ج ، لا تكفى : د ( 11 ) قدرة : ا د ، القدرة :  
ب ج . لا تكفى : ا ب ، لا تكفى : ج د ( 12 ) بهذا الوقت : ا ج ، بها هذا الوقت :  
ا ، هذا الوقت : د . ما بعده : ب د ، بعده : ا ج ( 13 ) به : ا ، بها : ب ج د ( 14 )  
و : ا ب د ، - : ج . لا تكفى : ا ب ج ، لا تكفى : د . فنسبتها : ا ب ج ، فنسبته : د .

الاقوات واحدة ، ونسبتها الى الضدين واحدة . فان وقع الحركة مثلا ، بدلا عن السكون ، لان الارادة تعلقت بالحركة لا بالسكون .

فيقال وهل كان يمكن ان تتعلق بالسكون ؟

فان قيل لا ، فهو محال ؛ وان قيل نعم ؛ فهما متساويان . اعنى الحركة ، والسكون ، في مناسبة الارادة القديمة . فا الذى اوجب تخصص الارادة القديمة بالحركة دون السكون ؟ فتحتاج الى مخصص ، ثم يلزم السؤال في مخصص المخصص ، ويتسلسل الى غير نهاية .

[38-b] قلنا ، هذا سؤال ، خير العقول من جميع الفرق ، ولم يوفق للحق الا اهل السنة .

فالناس فيه أربع فرق \* :

10 قائل يقول ان العالم يوجد بذات الله تعالى ، وانه ليس للذات صفة زائدة ألبتة ، ولما كانت الذات قديمة ، كان العالم قديما ، وكانت نسبة العالم اليه كنسبة المعلول الى العلة ، ونسبة النور الى الشمس ، والظل الى الشخص ، وهؤلاء هم الفلاسفة .

وقائل يقول ان العالم حادث ، ولكن حدث في الوقت الذى حدث فيه ، لاقبله ، ولا بعده ، لارادة حادثه ؛ حدث له ، لافي محل . فاقتضت حدوث العالم ، وهؤلاء هم المعتزلة .

( 1 ) نسبتها : ا ب ج ، نسبه : د ( 3 ) تتعلق : ا . يتعلق : ب ج د ( 5 ) فما الذى . . . القديمة : ا ، فا الذى اوجب تخصيص الارادة القديمة : ب د ، - : ج ( 6 ) فتحتاج : ا ، فيحتاج : ب ج د ( 7 ) العقول من جميع الفرق : ا ، عقول الفرق : ب ج د ( 9 ) يوجد بذات الله تعالى : ج ، يوجد بذات الله سبحانه : د . يوجد بذات الله : ا . للذات صفة زائدة : ا ج د ، بصفة زائدة على الذات : ب ( 10 ) وكانت : ا ب د ، وكان : ج . كنسبة : ب د ، نسبة : ا ج ( 12 ) وقائل يقول : ا ب د ، وقال قائل : ج ( 13 ) حدث له : ب ج د ، له حدث : ا .

وقائل يقول حدث بارادة حادثه في ذاته ، وهؤلاء هم القائلون بكونه محلا للحوادث . وقائل يقول حدث العالم في الوقت الذى تعلقت الارادة القديمة بحدوثه في ذلك الوقت من غير حدوث ارادة ، ومن غير تغير صفة القديم . فانظر الى الفرق وانسب مقام كل واحد الى الآخر فانه لا يتفك طريق فريق عن اشكال لا يمكن حله ، الا اشكال اهل السنة ، فانه سهل الانحلال .

5 أما الفلاسفة فقد قالوا بقدم العالم ، وهو محال ، لأن الفعل يستحيل أن يكون قديما .

اذ مبنى كونه فعلا ، انه لم يكن ، ثم كان . فان كان موجودا مع الله أبدا ، فكيف يكون فعلا ؟ بل يلزم من ذلك تقدير دورات لانهاية لها على ما سبق ، وهو محال من وجوه ؛ ثم انهم مع اقتحام هذا الاشكال لم يتخلصوا من أصل السؤال ؛ وهو أن الارادة ؛ لم تعلق بالحدوث في وقت مخصوص ، لاقبله ، ولا بعده ، مع تساوى نسب الاوقات الى الارادة ؟

10 فانهم ، ان تخلصوا عن خصوص الوقت ، لم يتخلصوا عن خصوص الصفات ؛ اذ العالم مخصوص بمقدار مخصوص ، ووضع \* مخصوص ، وكانت تقايضا ممكنة في العقل . والذات القديمة لا تناسب بعض الممكنات دون بعض ، ومن أعظم ما يلزمهم فيه ، ولا عذر لهم

( 1 ) حدث بارادة حادثه : ج د ، حدثت ارادة حادثه : ب ، حديث ارادة حادثه : ا ( 4 ) طريق فريق عن ؛ ج ، فريق عن : ب د ، من توغر : ا ( 7 ) ثم كان : ا ج د ، فكان : ب ( 8 ) بل : ب ج د ، ثم : ا ، تقدير : ا ، - ب ج د ( 9 ) تعلقت : ا ب د ، تعلق : ج ( 10 ) نسب : ا ب ج ، نسبة : د ( 11 ) ان تخلصوا : ا ج د ، لم يتخلصوا : ب ( 12 ) كانت تقايضا ممكنة : ب ، كانت تقايضا ممكنات : ج ، كان تقيض جميع ذلك ممكننا : ا ، كانت تقايضا ممكننا : د . في العقل والذات : ا ب ج ، في العقل والذوات : د ( 13 ) لا تناسب : ا ب ج ، لا يتناسب : د . فيه : ا ج د ، عليه : ب .

عنه أمر ان : أوردناها في كتاب تهافت الفلاسفة ولا يحصى لهم عنهما البتة :

احدهما ان حركات الافلاك بعضها مشرقية ، أى من المشرق الى المغرب ، وبعضها مغربية ، أى من مغرب الشمس الى المشرق ، وكان عكس ذلك في الامكان مساوياً له ، اذ الجهات في الحركات متساوية . فكيف لزم من الذات القديمة ، أو من ذوات الملائكة ، وهي قديمة عندهم ، أن تتعين جهة عن جهة تقابلها ، وتساويها من كل وجه ؟ وهذا لا جواب عنه .

الثانى ان الفلك الاقصى الذى هو الفلك التاسع ، عندهم المحرك لجميع السماوات بطريق القهر في اليوم واللييلة مرة واحدة ، يتحرك على قطبين شمالي وجنوبي . والقطب عبارة عن النقطتين المتقابلتين على الكرة الثابتين عند حركة الكرة على نفسها ، والمنطقة عبارة عن دائرة عظيمة على وسط الكرة بعدها من القطبين واحد .

فنقول جرم الفلك الاعلى متناسب متشابه : وما من نقطة الا يتصور أن تكون قطبا . ثا الذى أوجب تعيين نقطتين من بين سائر النقط التي لانهاية لها عندهم ؟ فلا بد من وصف زائد على الذات من شأنه تخصيص الشيء عن مثله ، وليس ذلك الا الارادة . وقد استوفينا تحقيق الالزامين في كتاب التهافت .

وأما المعتزلة ، فقد اقتحموا أمرين شنيعين باطلين :

احدهما كون البارئ تعالى مريدا بارادة حادثة لافي محل \* واذا لم تكن الارادة

( 1 ) البتة : ب ج د ، - : ا ( 2 ) المشرق : ب ج ، الشرق : ا د ، المغرب : ا ب ج ، الغرب : د ( 3 ) مغرب الشمس : ا ج د ، الغرب : ب . المشرق : ج د ، الشرق : ا ب ( 4 ) لزم : ا ب د ، يلزم : ج . من الذات : ا ب ج ، الذات : د ( 8 ) في اليوم واللييلة : ا ب د ، في الليل : ج . واحدة : ا ج ، - : ب د . عن : ا ب ج ، من : د ( 9 ) على : ا ب ج ، عن : د ( 10 ) القطبين : ا د ، النقطتين : ب ج ( 11 ) فنقول : ا ب ج ، فيقول : د . الاعلى : ا ، الاقصى : ب ج د . متناسب : ا ، - : ب ج د . متشابه : ا ج د ، متساوية : ب . تكون : ا ب ج ، يكون : د ( 14 ) الالزامين : ا د ، الالزامين : ب ، الالزامين الالزامين : ج ( 16 ) تعالى : ب د ، - : ا ج . واذا لم تكن : ا ب ج ، فاذا لم يكن : د .

قائمة به ، فقول القائل انه مريدا هجر من الكلام ، كقوله انه مريد بارادة قائمة بغيره . والثانى ان الارادة لم تحدث في هذا الوقت على الخصوص ؟ فان كان بارادة أخرى ، فالسؤال في الارادة الاخرى لازم ، ويتسلسل الى غير نهاية . وان كان لا بارادة ، فليحدث العالم في هذا الوقت على الخصوص لا بارادة . فان افتقر الحادث الى الارادة لجوازه ، لا لكونه جسما ، أو اسما ، أو ارادة أو علما ، والحادثات في هذا متساوية . ثم لم تخلصوا عن الاشكال ، اذ يقال لهم لم تحدث الارادة في هذا الوقت على الخصوص ؟ ولم تحدث ارادة الحركة دون ارادة السكون ؟ فان عندهم تحدث لكل حادث ارادة حادثة متعلقة بذلك الحادث فلم لم تحدث ارادة تتعلق بضعها ؟

5

وأما الذين ذهبوا الى حدوث الارادة في ذاته ، فقد دفعوا أحد الاشكالين ، وهو كونه مريدا بارادة في غير ذاته ، ولكن زادوا اشكالا آخر ، وهو كونه محلا للحوادث ، وذلك يوجب حدوثه ، ثم قد بقي عليهم بقية الاشكال ، ولم تخلصوا عن السؤال . وأما أهل الحق ، فانهم قالوا ان الحادثات تحدث بارادة قديمة ، تعلق بها ، فميزتها عن اضدادها المماثلة لها . وقول القائل انه لم تعلق بها وضدها مثلها في الامكان ؟ سؤال خطأ ، فان الارادة ، ليست الا عبارة عن صفة ، شأنها تمييز الشيء عن مثله .

10

( 1 ) مريدا : ب ج ، مريدا بها : ا د . انه : ا ج د ، انا : ب . بارادة : ا ب ج ، بالارادة : د ( 2 ) لم : ا ب ، له : ج ، التي : د ( 3 ) يتسلسل : ا ب د ، يتصور : ج . كان : ا ب ج ، كان حدث : د ( 4 ) بارادة فان : ا ج د ، بارادة وهو محال فان : ب ( 5 ) اسما : د ، سماء : ا ب ، سماء وارضا : ج ( 6 ) لهم : ب ج ، - : ا د . لم : ا ج د ، اذا : ب ، ولم : ا ج د ، فلم : ب ( 7 ) تحدث : ا ، حدث : ج ، يحدث : ب د ( 8 ) لم تحدث : ا ب ج ، لم يحدث : د . تتعلق : ا ب ، متعلقة : ج ، يتعلق : د . بضعها : ا ج ، بضعه : ب د ( 10 ) آخر : ا ب د ، - : ج ( 11 ) قد : ب ، - : ا ج د ، بقي : ا ب ج ، بقيت : د . الاشكال : ا ب د ، الاشكالات : ج ( 12 ) الحادثات : ا ب د ، الحوادث : ج . تحدث : ا ب ج ، يحدث : د . ميزتها : ا ج ، ميزتها : ب د ( 13 ) المماثلة : ا ج د ، والمماثلة : ب . تعلق : ب ، تعلق : ا د ، يتعلق : ج ( 14 ) سؤال : ا ج ، - : ب د .

فقول القائل لم ميزت الارادة الشيء عن مثله؟ كقول القائل لم أوجب العلم  
 [40-a] انكشاف المعلوم؟ فيقال، لا معنى للعلم الا ما \* اوجب انكشاف المعلوم. فقول القائل  
 لم أوجب الانكشاف كقوله لم كان العلم علما؟ ولم كان الممكن ممكنا؟ والواجب واجبا؟  
 وهو محال؛ لأن العلم علم لذاته، وكذا الممكن، والواجب، وسائر الذوات. فكذلك  
 5 الارادة، وحقيقتها تميز الشيء عن مثله.

فقول القائل لم ميزت الشيء عن مثله؟ كقوله لم كانت الارادة ارادة؟ والقدرة قدرة؟ وهو  
 محال؛ وكل فريق مضطر الى اثبات صفة، شأنها تميز الشيء عن مثله. وليس ذلك  
 الا الارادة، فكان أقوم الفرق قبلا، وأهداهم سبيلا من أثبت هذه الصفة، ولم يجعلها  
 10 حادثة، بل قال هي قديمة متعلقة بالاحداث في وقت مخصوص، فكان الحدوث في ذلك  
 الوقت لذلك. وهذا بما لا يستغنى عنه فريق من الفرق، وبه ينقطع التسلسل في لزوم  
 هذا السؤال، والآن، فكما تمهد القول في أصل الارادة.

فاعلم أنها متعلقة بجميع الاحداث عندنا، من حيث انه ظهر، ان كل حادث فمخترع  
 بقدرته، وكل مخترع بالقدرة، فمحتاج الى الارادة لتصرف القدرة الى المقدور، وتخصصها  
 به. فكل مقدور مراد، وكل حادث مقدور، فكل حادث مراد، والشر، والكفر،

- (1) كقول القائل: ب د، كقوله: ا ج (3) علما: ا ب د، علما لذاته: ج.  
 لم كان: ا د، - ب ج، الممكن ممكنا: ا ب ج، - ج. والواجب واجبا: ا ب،  
 ولم كان الواجب واجبا: د. - ج (4) وهو محال: ا، وهذا محال: د، وهذا  
 هذيان: ب، - ج. لان العلم علم لذاته: ا ب د، - ج (5) وحقيقتها: ب ج د،  
 حقيقتها: ا (6) ميزت: ب ج د، ميز: ا. وهو: ا ج د، وهذا: ب (7) وكل: ب ج د  
 فكل: ا (10) من: ا ج د، ومن: ب (11) في: د، - ا ب ج. فكما:  
 ا ب ج، فلما: د (13) فمحتاج: ب ج د، فيحتاج: ا. الارادة لتصرف: ب، ارادة  
 تصرف: ا ج د. تخصصها: ا ج د، تخصصها: ب (14) فكل: ا ج د، وكل: ب.

والمعصية، حوادث، فهي اذا لاحالة مرادة، فما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن.  
 فهذا مذهب السلف الصالحين، ومعتقد أهل السنة أجمعين، وقد قامت عليه البراهين.  
 وأما المعتزلة فأنهم يقولون ان المعاصي كلها والشرور كلها جارية بتقدير ارادة الله،  
 [40-b] بل هو تكاثر لها، ومعلوم ان أكثر ما يجزئ في العالم المعاصي قاتا \* مما تكبره أكثر  
 مما يبرهه، وهو الى العجز والقصور أقرب بزعمهم، تعالى رب العالمين عن قول الظالمين

فان قيل كيف يأمر بما لا يريد؟ وكيف يريد شيئا وينهى عنه؟ وكيف يريد العجوة  
 والمعاصي، والظلم، والقيح؟ ومريد القبيح سفيد.

قلنا اذا كشفنا عن حقيقة الامر. وبيننا أنه مبان للارادة، وكشفنا عن القبيح،  
 والحسن، وبيننا ان ذلك يرجع الى موافقة الاعراض، ومخالفتها، وهو سبحانه منزه عن  
 10 الاعراض، فاندفعت هذه الاشكالات. والسؤال الثاني في مواضع ان شاء الله تعالى  
الصفة الحامسة والسادسة: السمع والبصر (١٠).

سؤال (١٠) مراد منه شانه لاجد مراد معلوم انه ان كل سائل من سائلنا (٢٤)

فهذا: ا ج هـ: ب ج د (3) كلها: ا ج د، - ب د، الشرور كلها: ج، الشهادة  
 ب د، الشر: ا. جارية: ا ب، حادثة: ج د. ارادة الله: ا، ارادة: ب د،  
 اراد: ج (4) يكرهه اكثر: ا ب ج، نكرهه اكثر: د (5) الظلمين: ا ج د،  
 الزائفين الظالمين: ب (6) كيف: ا ج هـ. فكيف: ب ج د، انتهى: ا ب ج، انتهى: ج د.

العجوة: ا ج د، - ب (7) الظلم: ا ج د، والظلم والقصور: ب ج د، مريد: ا ب ج د.

من يريد: ا ج د (8-9) القبيح والحسن: ب ج د، الحسن والقيح: ج د (9) الاعراض...  
 سبحانه منزه عن: ب ج، الاعراض: ب ج، منه تعالى منزه عن: ج د، - ا ب (10) الاعراض:  
 ا، اعراض: ب ج د، فاندفعت: ب ج هـ، اندفعت: ا ب ج د، هذه: ا ب ج د، الاشكالات بين  
 ج د، الاشكالات: ا ب ج، مواضع: ا ب ج، مواضعه: ج د، مواضعه: ب ج د، تعالى: ج د، وبالله المتوفيق:  
 ب، عز وجل: د، - ج (11) السمع والبصر: ا ب ج، السمع والبصر: ج د.

(١) انه تعالى سميع بصير يسمع ويرى لا يترب عن سماعه مسموع وان حقى  
 ولا يقب عن رؤيته مرئي وان دق... يرى من غير حدة واحقان ويسمع من غير  
 اصمخة وآذان... (الاحياء ج ١، ص ٩١، فانظر كذلك ١٠٩ و«المقصد  
 الاسني شرح اسماء الله الحسنى» ص ٦١ - ٦٢

ندعى ان صانع العالم سميع بصير ، و نذل عليه بالشرع والعقل :

أما الشرع ، فيدل عليه آيات من القرآن كثيرة ، كقوله تعالى : « وهو السميع البصير » . وكقول ابراهيم عليه السلام : « لم تميد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يفتي عنك شيئا ( ١ ) » ونعلم أن الدليل غير منقلب عليه في معبوده ، وانه كان يمد سمينا بصيرا ، والا شاركهم في الالزام .  
فان قيل انما أريد به العلم .

قلنا انما تصرف الفاظ الشرع عن موضوعاتها المفهومة السابقة الى الافهام ، اذ كان يستحيل تقديرها على الموضوع ، ولا استحالة في كونه سمينا بصيرا ، بل يجب أن يكون كذلك ؛ فلا معنى للحكم بانكار ما فهمه أهل الاجماع من القرآن .

فان قيل وجه استحالتهم انه ان كان سمعه وبصره حادثين ، كان محلا للمحادثات ، وهو محال . وان كانا قديمين ، فكيف يسمع صوتا معدوما ؟ وكيف يرى العالم في الازل ؟ والعالم معدوم ، والمعدوم لا يرى .

قلنا هذا السؤال يصدر عن المعتزلي أو فلسفي . أما المعتزلي فدقمه حين فاته سلم انه

( ١ ) نذل : ا ، بدل : ب ج د ، بالشرع : ا د ، الشرع : ب ج ( 2 ) اما : ا ب ، ج د . فيدل : ا ب ج . فدل : د . تعالى : ا ، ب ج د ( 3 ) كقول : ا ج د ، ب . عليه السلام : ج ، د ، ا ب د . ولا يفتي عنك شيئا : ج د ، ا ب ( 4 ) ونعلم : ا ج د ، وهو يعلم : ب . كان : ا ج د ، ب ( 5 ) والا شاركهم في الالزام . ا ب د ، ولا يشاركه في الالزام : ج ( 6 ) اريد : ا ب ج ، اراد : ج ( 7 ) الشرع : ا ب ج ، السمع : د . اذ : ب ج د ، انا : ( 10 ) ان : ا ب ج ، د . حادثين : د ، حادثا : ا ب ج ، كان : د ، صار : ا ب ج ( 11 ) قديمين : د ، قديما : ا ب ج . عن : ا ج د ، من : ب . اما المعتزلي : ا ب ج ، ان صدر عن معتزلي : د . سلم : ا ب د ، يسلم : ج .

[ ٤١ - ٥ ] تعالى يعلم الحادثات . فنقول يعلم الله تعالى الآن ان العالم كان موجودا \* قبل هذا ،

فكيف علم في الازل أنه كان موجودا ، وهو بعد لم يكن موجودا ؟ فان جاز اثبات صفة في الازل ، تكون عند وجود العالم علما بانه كائن ، وقبله بانه سيكون ، وبعده بانه كان ، وهو لا يتغير ؛ غير من هذه الصفة بالعلم والمعرفة ، جاز تلك في السمع ، والسمعية والبصر والبصرية ؛ وان صدر عن فلسفي ، فهو منكر لكونه عالما بالحادثات المنيئة الداخلة في الماضي ، والحال ، والمستقبل ، فبيلنا أن نقل الكلام الى العلم وثبت عليه جواز علم قديم متعلق بالحادثات ؛ كما سنذكره . ثم اذا ثبت ذلك في العلم ، فبنا عليه السمع ، والبصر .

وأما الملك المطلق ، فهو أن تقول معلوم أن الخالق أكمل من المخلوق ، ومعلوم أن البصير أكمل من لا يبصر ، والسميع أكمل من لا يسمع ، فيستحيل أن تثبت وصف

( ١ ) تعالى : ب ، حلت قدره : ج د ، ا . الحادثات : ب ج د ، الحوادث : ا ، الحادثات في الازل : ج د . فنقول : ا ب ج ، فنقول : د . تعالى : ب ج ، ا د ( 2 ) فكيف : ا ب د ، وكذلك : ج . كان : ا د ، يكون : ب ج . لم يكن موجودا : ب ج د ، لم يوجد : ا . فان : ا ج د ، فانه : ب ( 3 ) في الازل : ا ، ب ج د . تكون : ب د ، يكون : ا ج د ، وقبله . . . بانه كائن ، وقبله . . . بانه كان : ج د ، وبعده بانه كان وقبله بانه سيكون : ب ( 4 ) هو : ا ب ج ، هي : د ، غير : ا ب د ، يعبر : ج د ، عن هذه الصفة : ا ، عنه : ب ج ، عنها : د . بالعلم والمعرفة : ب ج د ، بالعلم : د ، بالعلم بالعالم : ا . في السمع . . . والبصرية : ج د ، في السمع والبصر والسمعية والبصرية : ا ، في السمع سوله والسمعية والبصرية : ب ( 5 ) عن : د ، من : ا ب ج . المنيئة : ب ج د ، منيئة : ا ( 6 ) في : ا ج د ، تحت : ب . الحال : ا ج د ، الحاضر : ب ( 7 ) فبنا : ب ج د ، فبنا : ا . عليه : ا د ، به : ب ج ( 9 ) واما : ا ج د ، اما : ب . فهو : ج د ، هو : ا ب . قول : ا ب ج ، يقول : د . المخلوق : ب ج د ، المخلوقات : ا ( 10 ) بمن : ا ج د ، من الذي : ب . بمن : ا ج د ، من الذي : ب . فيستحيل : ا ج د ، ويستحيل : ب ، ثبت : ا ، يثبت : ب ج د .

وجميع هذه الأقسام محال ، فظهر أن الحق ما ذكرناه .

فان قيل هذا يلزمكم في الادراك الحاصل بالشم ، والذوق ، واللمس ، لأن فقيدها نقصان ووجودها كمال في الادراك ، فليس كمال علم من علم الراهنة ككمال علم من أدرك بالشم ، وكذلك بالذوق ، فإن العلم بالطعم من ادراكها بالذوق ؟

والجواب ان المحققين من أهل العلم ، صرحوا بأشياء أنواع الادراك كان مع السمع ، والبصر ، والعلم الذي هو كمال في الادراك ، دون الأسباب التي هي مقترنة بها ، في العادة من الماسة ، والملاقة . فان ذلك محال على الله تعالى ، كما جوزوا ادراك البصر من غير مقابلة بينه وبين المصير ، وفي طرد هذا القياس دفع هذا السؤال ، ولا مانع منه ، ولكن لما لم يرد الشرع الا بلفظ السمع والبصر والعلم ، لم يمكن اطلاق غيره .

واما ما هو نقصان في الادراك ، فلا يجوز في حقه تعالى البتة . فان قيل فيحجر هذا الى اثبات التلذذ والتألم ، فالخبر الذي لا يتألم بالضرب نقصان ، والنعين الذي لا يتألم بالحرق نقصان ، فكيف فساد الشهوة نقصان ، فينبغي ان تثبت في حقه شهوة .

- (1) ذكرناه : ا ج د ، قلناه : ب (2) هنا : ب د ، فهنا : ا ج (3) ادرك : ا ب ج ، ادركها : د (4) ، وكذلك : ب ج ، كذا : ا ، - : د ، بالذوق : ا ج د ، الذوق : ب .
- فان : ا ب د ، فان : ج ، بالطعم : ا ، بالطعم : ب د ، اقص : ج (5) العلم : د ، العلم بالتقدير : ج ، القدرة : ا ب ، مقترنة : ا ج د ، مقترنة : ب ، بها : ا ب د ، عليها : ج .
- (7) الملاقة : ا ب ج ، المكافات : د ، تعالى : ا ب ، سبحانه : د ، عز وجل : ج .
- (9) لما : ا ب ج ، كما : د ، بلفظ السمع والبصر والعلم لم يكن : ا ، بلفظ العلم . . . فلم يمكن : ب د ، بلفظ العلم . . . لم يمكن : ج (10) واما : ب ج د ، اما : ا .
- نقصان : ا ج د ، نقص : ب ، تعالى : ا د ، - : ب ج (11) فيحجر : ا ب ج ، يحجر : د ، والتالم : ا ج د ، - : ب .
- فالخير : ا ج د ، والحد : ب (12) العين : ا ج د ، العاشق : ب .
- لا يتلذذ : ب ج د ، لا تتلذذ : ا . وكذا : ا ج د ، وكذلك : ب . الشهوة نقصان : ا ج د ، انه الشهوة نقصان : ب (13) تثبت : ب ج د ، يثبت : ا . حقه : ا ب ج ، صفة : د .

الكمال للمخلوق ، ولا تثبت للمخلوق به وهذان أصلان يوجبان الاقرار بصحة دعواتنا ، ففي أيهما النزاع ؟

فان قيل النزاع في قولكم واجب ان يكون الخالق أكل من المخلوق . قلنا هذا مما يجب الاقرار به شرعا وعقلا . والأمة والعقلاء مجمعون عليه فلا يصير

5 هذا السؤال من معتقد ، ومن اتسع عقله لقبول قادر يقدر على اختراع ما هو أعلى ، وأشرف منه ، فقد انخاع عن غريزة البشرية ، ونطق بلسانه بما ينبو عن قبوله قلبه ، ان كان يفهم ما يقوله ، ولهذا لا ترى عقلا ينتقد هذا الاعتقاد . فان قيل النزاع في الأصل الثاني : وهو قولكم ان البصير أكله وان السمع ، والبصر كمال .

(5-4) منه قلنا هذا أيضا محذورك بسببه القول فلزم العلم بكال ، والسمع واللبصير بكال ، فان للعلم

فانما بينا انه نوع استكمال للعلم ، والتخيل . ونحن علم شريك في علميهم ثم رأيت استيفاء

مزيد كشف . وكان . كيف يقال ان ذلك حاصل للمخلوق . وليس حاصل للخالق ؟ أو يقال ان ذلك ليس بكمال ، فان لم يكن كمالا فهو نقص ، أو لا هو نقص ، ولا هو كمال .

- (1) تثبت : د ، ثبت : ا ب ج ، وهذان : ج د ، فهذان : ا ب (3) قولكم : ا ج د ، قولك الخالق : ب . الخالق : ا ج د ، - : ب (4) الاقرار : ا ج ، الاعتزالي : ب ج د .
- الأمة : ا ب د ، الأمة : ج (5) من معتقد : ا ب ، من عاقل : د ، فمن ينتقد : ج . يقدر : ا ج د ، - : ب (6) بلسانه : ا ب ، بلسانه : ج د ، بما : ج د ، ما يجب : - : ا ب ، نحن : ا ج د ، من : ب (7) ان كان . . . يقوله : ج د ، ان كان . . . يقوله : ا ب ، - : ب .
- لا ترى : ا ب ، لا ترى : ج ، لا ترى : د ، عاقلا : ا ب ج ، عاقل : د (8) فان : ا ب ج ، وان : د ، ان : ج د ، بصير : ا ب ج ، البصير : ب ج .
- (9-10) السمع والبصر كمال : ا ج د ، البصير والسمع كمال : ب (11) فان : ا ج د ، ان : ب . فان للعلم : ا ب ج ، قال العلم : د (11) فانما : ب ج ، فانما : ا ، فانما : د . ومن : ب ج د ، من : ا ، وان : ب ج د ، لم : ا (12) ان ذلك : ب ج د ، - : ا (13) فان : ب ج د ، فانه : ا (13) او لا هو نقص . جميع : ا ج د ، او هو لا نقص . . . جميع : ج ، او لا هو نقص ولا كمال معا : ب .

الصفة السابعة : الكلام ( ١ )

ندعى ان صانع العالم متكلم ، كما أجمع عليه المسلمون ، واعلم ان من أراد اثبات الكلام بأن العقل يقضى بجواز كون الخلق مرزدين تحت الأمر والنهي ، وكل صفة جائزة في المخلوقات تستند الى صفة واحية في الخالق ، فهو في شطط ، إذ يقال له ان أردت جواز كونهم مأمورين من جهة الخلق الذين يتصور منهم الكلام ، فسلم وان أردت جوازه على العموم من الخلق ، والخالق ، فقد أخذت محل النزاع مسلما في نفس الدليل ، وهو غير مسلم ، ومن أراد اثبات الكلام بالاجماع ، أو بقول الرسول ، فقد ساء منه خطة عنف ، لان الاجماع يستند الى قول الرسول ، ومن أنكر كون للبارئ تعالى متكلما فبالضرورة ينكر تصور الرسول ، إذ معنى الرسول المتبع للكلام المرسل . فان لم يكن الكلام متصورا في حق من ادعى انه مرسل ، فكيف يتصور الرسول ؟  
 10 ومن قال \* مثلا أنا رسول الأرض ، أو رسول الحيل اليكم ، فلا يصحى اليه ، لا اعتقادا [42-8] استحالة الكلام والرسالة من الحيل والأرض . والله المثل الأعلى ؛ ولكن من يتفقد

( 2 ) ان : ا ب د ، اه : ج ( 3 ) بان ، ج د ، فان : ا ب . تحت : ب ج د ، بين تحت : ا ( 4 ) يستند : ا ب ج ، يستند : د . في : ب ج ، من : ا د ( 5 ) جواز : ا ب ج ، بجواز : د ( 8 ) عنف : ا ، عنف : ب ج د . يستند : ا ب ج ، مستند : د ( 9 ) تعالى : ب . - : ا ج د . الرسول : ب ج د . قول الرسول : ج . إذ : ا ب ج ، لأن : ب . للكلام : ا ب د ، الكلام : ج ( 10 ) الكلام : ج د ، للكلام : ا ب . متصورا : ب ج د ، متصور : ا . كيف : ا ج د ، فكيف : ب ( 11 ) مثلا : ا . - : ب ج د . اليكم : ا ج د ، - : ب . لا اعتقادنا استحالة : ا ج د ، لاستحالة : ب ( 12 ) الكلام والرسالة : ا ب ج ، الرسالة والكلام : د .

( ١ ) فانظر الى « الاحياء ، ج . ١ ، ص ١٠٩ ، ١٠٩ »

قلنا هذه الامور تدل على الحدوث ، وهي في أنفسها اذا بحث عنها تقصان ، ومحوجة الى امور توجب الحدوث فالألم تقصان ، ثم هو محوج الى سبب ، هو ضرب ، والضرب مماثلة تجري بين الأجسام ، واللذة ترجع الى زوال الألم ، اذا حققت ؛ أو ترجع الى [42-8] درك ما هو محتاج اليه ، ومشتاق اليه ، والشوق ، والحاجة \* تقصان . فالموقوف على

5 التقصان تقصان ، ومعنى الشهوة طلب الشيء الملائم ، ولا طلب الا عند فقد المطلوب ، ولا لذة الا عند نيل ما ليس بموجود ، وكل ما هو ممكن وجوده لله تعالى ، فهو موجود ، فليس بقوة شيء حتى يكون بطله مشتبها ، وبنيله ملتذدا ، فلم يتصور هذه الامور في حقه ، واذا قيل ان فقد التألم ، والاحساس بالضرب تقصان في حق الخدر ، وان ادراكه كمال ، وان سقوط الشهوة من معدته تقصان وثبوتها كمال ، أريد به أنه كمال بالاضافة الى ضد الذي هو مهلك في حقه ، فصار كمالا بالاضافة الى الهلاك ، لان التقصان خير من الهلاك فهو اذا ، ليس كمالا في ذاته بخلاف العلم ، وهذه الإدراكات قاقهم ذلك .

( 1 ) تدل : ا ب ج ، يدل : د . الحدوث : ا ج د ، الحدث : ب . تقصان : ا د . تقصانات : ب ج . محوجة : ا . محوج : ج . محوجات : ب . ( 2 ) توجب : ا ج ، يوجب : د ، تدل على : ب . ثم هو محوج : ا ج ، ثم هو محتاج : د ، وهو محرج : ب . هو ضرب : ا ب ج ، من ضرب : د ، ( 3 ) ترجع : ا ب ج ، يرجع : د ، زوال : ا ج د ، نوال : ب . حققت : ب ج ، حقق : ا د ( 4 ) درك : ا ب ج ، ادراك : د . مشتاق : ب ج ، مشتاق : ا د . فالموقوف : ا ج د ، والموقوف : ب د ( 5 ) تقصان : ا ج د . ناقص : ب ج ( 6 ) كل ما : ا ب ج ، كلما : د . لله تعالى : ب ج ، سبحانه : د ، لله : ا ( 7 ) يطلبه : ا . يطلبه : ب ج د . ينيله : ا . يناله : ج د . ينيله : ب ج د . ملتذا : ب د ، ملتذدا : ج . مثلا : ا . تصور : ا ب ج ، يتصور : ج د ( 8 ) ولذا : ا ب ، فاذا : د ، فان : ج . تقصان ... ادراكه : ا ج ، في حق الخدر تقصان وان ادركه : د ، تقصان في حق الخدر وان يركه : ب ( 9 ) معدته تقصان وثبوتها كمال : ج ، معدته كمال : ا ب د ( 10 ) مهلك : ا ب د ، مستهلك : ج ، الى الهلاك : ا ج د ، الى ضده : ب ( 11 ) فانهم ذلك : ب . - : ا ج د .



استعماله الكلام في حق الله تعالى استحالة منه ان يصدق الرسول ، اذ المكذب  
بالكلام لا بد ، وان يكذب بتبليغ الكلام ؛ والرسالة عبارة عن تبليغ الكلام ،  
والرسول عبارة عن المبلغ . فلعل الأقوم منهج ثالث وهو الذي سلكناه في اثبات السمع  
والبصر في ان الكلام للحى ، اما ان يقال انه كمال ، أو يقال هو نقص ، أو يقال لا هو  
نقص ، ولا هو كمال ، وباطل ان يقال انه نقص ، أو لا هو نقص ، ولا هو كمال فثبت  
بالضرورة انه كمال . وكل كمال وجد للمخلوق فهو واجب الوجود للخالق بطريق  
الأولى كما سبق .

فان قيل الكلام الذى جلتهموه منشأ لظركم ، هو كلام الخلق ، وذلك اما ان يراد  
به الأصوات ، والحروف ، أو يراد به القدرة على ايجاد الأصوات ، والحروف ، في نفس  
القادر ، أو يراد به معنى ثالث سواهما ، فان أريد به الإصوات والحروف ، فهى جزايت  
ومن الحوادث ماهى كمالان في حقنا ، ولكن لا يتصور قيامها بذات الله تعالى ، وان  
قام بغيره . فلم يكن هو متكلماً به ، بل كان المتكلم به المحل الذى قام به ، وان أريد به

(1) تعالى : ب ج ، سبحانه : ا د . استحالة : ا ج د ، يستحيل : ب . الرسول : ا ، بالرسول :  
ب ج د (2) و : ا - ب ج د . عبارة عن : ا ب ج ، هو : د (3) منهج ثالث  
وهو : ا ب ج ، مهم بالهدى : د (4) انه : ا ب د ، بانه : ج . يقال هو : ا ب ج ،  
يقال انه : د (5-4) أو ... نقص : ا ب د ، أو لا هو نقص : ج (5) هو كمال : ا ج د ،  
كمال : ب (6) انه : ا ج د ، - ب ، لا هو نقص ... فثبت : د . لا هو نقص ...  
فيثبت : ج ، أو لا هو لا نقص ولا كمال فثبت : ا ب . الوجود : ب ج د ،  
للوجود : ا (8) الخلق : ا ج د ، الخالق : ب (9) الأصوات والحروف : ا ج  
د ، الحروف والأصوات : ب (10) سواهما : ب ، سواء : ا ج د ، الأصوات والحروف :  
ا ج د ، الحروف والأصوات : ب (11) لكن : ا ج ، لكنها : ب ، لا : د . قيامها : ب ج  
د ، قيامه : ا ، بذات الله تعالى : ا د ، لذات البارى تعالى : ب . في ذات الله سبحانه : ج .  
(12) فلم يكن : ج ، لم يكن : ا ب د . به بل : ا ج د ، بل : ب . به المحل : د ، المحل : ا ب ج .

القدرة على خلق الاصوات ، فهو كمال ، ولكن المتكلم ليس متكلماً باعتبار قدرته على خلق  
الأصوات فقط ، بل باعتبار خلقه للكلام في نفسه ، والله تعالى قادر على خلق الأصوات ،  
فله كمال القدرة ، ولكن لا يكون متكلماً به الا اذا خلق الصوت في نفسه ، وهو محال .  
اذ يصير به محلاً للحوادث ، فاستحال ان يكون متكلماً ، وان أريد بالكلام أمر ثالث ،  
فليس بمفهوم ، واثبات ما لا يفهم محال .

قلنا هذا التقسيم صحيح ، والسؤال في جميع أقسامه معترف به ، الا في انكار القسم  
الثالث . فانا معترفون باستحالة قيام الأصوات بذاته ، وباستحالة كونه متكلماً بهذا  
الاعتبار ؛ ولكننا نقول الانسان يسمى متكلماً باعتبارين ؛ أحدهما \* بالصوت والحرف ؛  
والآخر بكلام النفس الذى ليس بصوت ، ولا حرف ، وذلك كمال ، وهو في حق الله  
تعالى غير محال ، ولا هو دال على الحدوث ، ونحن لا نثبت في حق الله تعالى الا كلام  
النفس ؛ وكلام النفس لا سبيل الى انكاره في حق الانسان زليلاً على القدرة ، والصوت  
حتى يقول الانسان زورت البارحة كلاماً فى نفسى ، ويقال فى نفس فلان كلام ، وهو  
يريد ان ينطق به ، ويقول الشاعر :

(١) فهو - الاصوات : ا ب د - : ج . (2) باعتبار خلقه للكلام فى نفسه : ج ،  
باعتباره خلقه فى نفسه : ا ب ، اعتبار خلقه فى نفسه : د (٣) متكلماً : ا ب ج ، متكلماً : د  
(4) محلاً للحوادث : ب ج د ، محل الحوادث : ا . وان : ا ب د ، فان : ج . امر : ا ب  
د ، معنى : ج (5) مفهوم : ا ب ج ، - : د (6) أقسامه : ا ب د ، الاقسام : ج  
(7) فانا : ا ج ، قام : ب د (8) يسمى : ا ب ج ، مسمى : د . بالصوت : ب ج د ،  
الصوت : ا ، الحروف : ب د ، الحروف : ا ج (9) ولا حرف : ج ، وحرف : ا ب د  
(10) تعالى : ا ب ج ، سبحانه : د . الحدوث : ا ب . الحدث : ج د . ونحن : ب ج  
د ، فنحن : ا . تعالى : ب ج ، سبحانه : د ، - : ا (11) كلام النفس : ا ب ج ،  
الكلام النفس : د (12) كلاماً فى نفسى : ا ب د ، فى نفس كلاماً : ج (13) ويقول :  
ب د ، وقال : ج ، وقد قال : ا .

لا يمجيبك من أثر خطه حتى يكون مع الكلام أصيلاً  
ان الكلام لفي الفؤاد ، وأما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً

وما ينطق به الشعراء يدل على أنه من الجليات التي يشترك كافة الخلق في دركها  
فكيف ينكر ؟

5 فان قيل كلام النفس بهذا التأويل معترف به ، ولكنه ليس خارجاً عن العلوم ،  
والادراكات ، وليس جنساً برأسه ألبتة ، ولكن ما يسميه الناس كلام النفس ،  
وحديث النفس ، هو العلم بنظم الالفاظ ، وال عبارات ، وتأليف المعاني المفهومة المعلومه  
على وجه مخصوص ، فليس في القلب الا معاني معلومة ، وهي العلوم ، والفاظ مسموعة  
هي معلومة بالسمع ، وهو أيضاً علم معلوم اللفظ ، وينضاف اليه تأليف المعاني ،  
10 والالفاظ على ترتيب . وذلك فعل يسمى فكراً ، وتسمى القدرة التي عنها يصدر الفعل  
قوة مفكرة . فان أثبت في النفس شيئاً ، سوى نفس الفكر الذي هو ترتيب الالفاظ ،  
والمعاني ، وتأليفها ، وسوى القوة المفكرة التي هي قدرة عليها ، وسوى العلم بالمعاني ،  
مفترقها ، ومجموعها ، وسوى العلم بالالفاظ المرتبة من الحروف ، ومفترقها ،

(1) لا يمجيبك ... أصيلاً : ج . من خطبت خطبة أصيلاً : ب . - : ا د (3) دركها :  
ا ب د ، دركه : ج . به : ب ج د ، - : ا (6) الادراكات : ب ج د ، الارادات : ا  
ولكن : ج د ، واكثر : ا ب . يسميه : ج د ، نسميه : ا ، تسميه : ب . الناس : ب  
ج د ، - : ا (7) المفهومة : ا ؛ - : ب ج د (9) معلوم : د ، معلومة : ا ج ، يتعلق  
به : ب . يضاف : ا ج د ، يضاف : ب (10) فعل : ا ب ج ، علم : د . تسمى : ج ،  
يسمى : ا ب د . عنها يصدر : ج ، يصدر عنها : ا د ، يصدر منها : ب (11) مفكرة :  
ا ج د ، فكرية : ب (12) عليها و : ب ج د ، عليها : ا . مفترقها : د ، مفترقها : ا ج ،  
بتفرقها : ب .

و مجموعها ، فقد أثبت أمرًا منكرًا لا نعرفه . وايضاحه ان الكلام اما امر ، أو نهي ،  
أو خبر ، أو استخبار .

اما الخبر ، فلفظ يدل على علم في نفس المخبر فمن علم الشيء وعرف \* باللفظ  
الموضوع للدلالة على ذلك الشيء ، كالضرب مثلاً فانه معنى معلوم يدرك بالحس ، ولفظ  
الضرب الذي هو مؤلف من الضاد والراء والياء الذي وضعه العرب للدلالة على المعنى  
المحسوس وهي معرفة اخرى ، فكان له قدرة على اكتساب هذه الاصوات بلسانه  
وكانت له ارادة للدلالة . وازادة لاكتساب اللفظ : ثم منه قوله ضرب ولم يقتصر الى امر  
زائد على هذه الأمور . فكل أمر قدرتموه سوى هذا ، فنحن نقدر فيه ، ويتم مع ذلك  
قوله ضرب ويكون خيراً ، وكلاماً . وأما الاستخبار فهو دلالة على أن في النفس طلب  
معرفة .

10 وأما الأمر ، فهو دلالة على أن في النفس طلب فعل المأمور ، وعلى هذا يقاس  
النهي ، وسائر الأقسام من الكلام ، ولا يعقل أمر آخر خارج عن هذا . وهذه الجملة ،  
فبعضها محال عليه كالاصوات ، وبعضها موجود لله كالارادة ، والعلم ، والقدرة ، وأما  
ماعدنا هذا ، فغير مفهوم .

15 والجواب أن الكلام الذي يزيد معنى زايد على هذه الجملة ، ولندكره في قسم واحد  
من أقسام الكلام وهو الأمر حتى لا يطول الكلام .

(1) لا نعرفه : ا ج ، لا يعرفه : د ، لا يعرف : ب (3) فن علم : ا ب ج ،  
فن عرف : د (6) وهي : ا ب د ، وهو : ج . فكان : د ، وكان : ا ب ج  
(8) قدرتموه : ا ب ج ، قدرة : د (9) وكلاماً : ا د ، او كلاماً : ب ج (10)  
معرفة : ا ب د ، فعل المأمور : ج (11) واما الامر... المأمور : ا ب د ، - : ج . يقاس :  
ب ج د ، القياس : ا (12) النهي : ا ب د ، الامر والنهي : ج ، ولا يعقل : ب ج ،  
فلا يعقل : ا د ، امر آخر خارج عن هذا : ج ، امر خارج عن هذا : ا د ، امر خارجا عن  
هذه : ب (13) موجود لله : ا ب ج ، موجودة : د . اما : ا ج د . - : ب (15) الكلام  
... زائد : ا د ، الكلام يزيد به معنى زائداً : ب ، الكلام الذي تزيده معنى زائد : ج .

فقول قول السيد لغلامه «قم» لفظ يدل على معنى ، والمعنى المدلول عليه في نفسه هو كلام ، وليس ذلك شيئاً مما ذكرتموه . فلاحاجة الى الاطراب في التفسيات . وانما يتوهم رده انما الى ارادة الى الأمر ، أو الى ارادة الدلالة ، ومحال أن يقال هو ارادة الدلالة ، لأن الدلالة تستدعي مدلولاً ، والمدلول غير الدليل ، وغير ارادة الدلالة . ومحال أن يقال انه ارادة الأمر ، لأنه قد يأمر ، وهو لا يريد الامتثال ، بل يكرهه ، كالذى يعتذر عند السلطان الهام بقتله تويحاً له على ضرب غلامه ، بأنه انما ضربه لمعيانه ، وآيته \* انه يأمره بين يدي الملك ، فيعصيه . فاذا أراد الاحتجاج به ، وقال للغلام بين يدي الملك «قم» ، فاني عازم عليك بأمر جزم لا عذر لك فيه ، فلا يريد أن يقوم ، فهو في هذا الوقت أمر بالقيام قطعاً ، وهو غير مرید للقيام قطعاً ، فالطلب الذى قام بنفسه الذى دل لفظ الأمر عليه هو الكلام ، وهو غير ارادة القيام ، وهذا واضح عند المصنف .

5

[44-a]

10

فان قيل هذا الشخص ليس بأمر على الحقيقة ، ولكنه موهم انه أمر . قلنا هذا باطل من وجهين : احدها انه لو لم يكن آمراً ، لما تمهدت رده عند الملك ، واقتيل له أنت في هذا الوقت لا يتصور منك الأمر لأن الأمر منك هو طلب الامتثال ،

( 1 ) قول السيد : اب ج ، اذا قال السيد : د . لفظ : اب ج ، فلفظه : د ( 2 ) ذلك : ا ج د ، - ب . فلاحاجة : ا ، ولا حاجة : ب ج د ( 3 ) اما : اب د ، - ج . الامر : ج ، المأمور : اب ، او : د ( 4 ) لان الدلالة : اب د ، لان الارادة : ج . تستدعي : اب ج ، يستدعي : د . والمدلول : اب ، فالمدلول : ج د . الدليل : اب د ، الدلالة : ج ( 5 ) الامر : ج ، المأمور : اب د . هو : اب د ، - ج . الامتثال : ا ج د ، امتثال الامر : اب ( 6 ) تويحاً له : ا ج د ، - ب . ضرب : ا ج د ، ضربه : ب ( 6 - 7 ) وآيته انه . . . قم : ج ، وآيته انه . . . قم : ا ، وانه . . . قم : د ، واراد ان يحتج بذلك بين يدي الملك فقال لغلامه قم : ب ( 8 ) فلا يريد ان يقوم : د ، ولا تاويل ان تقوم : ا ، ولا تاويل ان تقوم ولا يريد : ج . ولا تاويل ان تقم : ب ( 8 - 9 ) فهو . . . بالقيام : ا ج د ، فانه قد امر غلامه : ب ( 9 ) هو : ب ج د ، - ا ( 9 - 10 ) دل . . . عليه : ا ج د ، دل عليه لفظ الامر جملة : ب ( 10 ) هذا : ا ج د ، فهذا : ب ( 11 ) على الحقيقة : ب ج د ، - ا ، وهم : ا ج د ، او هم : ب ( 12 ) قلنا : اب ج ، - د . احدهما : اب ج ، قلنا : د ( 13 ) الامر ملك : ا ، الامر : ب ج د .

ويستحيل أن تريد الآن الامتثال ، وهو سبب هلاكك ؛ فكيف تطمع في أن تحتج بمعصية لامرك وأنت عاجز عن أمره ، إذ أنت عاجز عن ارادة ما فيه هلاكك ، وفي امثاله هلاكك ، ولا شك في أنه قادر على الاحتجاج . وان حجته قائمة ، وممهدة لعذره ، وحجة بمعصية الامر . فلو تصور الامر مع تحقق كراهته الامتثال ، لما تصور احتجاج السيد بذلك البتة ، وهذا قاطع في نفسه لمن تأمله .

5

الثاني هو أن الرجل لو حكى الواقعة للمفتين ؛ وحلف بالطلاق الثلاث انى أمرت العبد بالقيام بين يدي الملك بعد جريان عتاب الملك ، فعصى ، لافى كل مسلم بأن طلاقه غير واقع ، وليس للمفتي أن يقول أما أعلم أنه يستحيل أن تريد في مثل هذا الوقت امتثال التلام ، وهو سبب هلاكك ، والامر هو ارادة الامتثال . فاذا ما أمرت ، فقد اردت الامتثال ، هذا لو قال له المفتي ، فهو باطل بالاتفاق . فقد انكشف الغطاء ، ولا ح وجود معنى هو مدلول هذا اللفظ \* رأيداً على ما عده من المعاني . ونحن نسمى ذلك كلاماً ، وهو جنس مخالف للمعنى والارادات ، والاعتقادات ، وذلك لا يستحيل بوجهه تعالى بل يجب بوجهه تعالى نوع كلام فاذا هو المعنى جالكلام القديم .

10

[44-b]

15

وأما الحروف ؛ فهي حادثة ، وهي دلالات على الكلام ، والدليل غير المدلول ، ولا يتصف بصفة المدلول ، وان كانت دلالاته ذاتية ، كالعلم فانه حادث ، ويدل على ضائع قديم . فمن أين يبعد أن تدل حروف حادثة على صفة قديمة مع أن هذه دلالة بالاصطلاح ،

( I ) تريد : اب ج ، يريد : د . الآن الامتثال : ا د ، الامتثال الآن : ب ، الامتثال : ج . فى : ا ج د ، - ب . د . بمعصيته : د ، بمعصية : اب ج ( 4 ) فلو : ا ب ، فلوك : ج د . تحقيق : اب ج د ، - ب . كراهته : ب ج ، كراهيته : ا د ( 5 ) بذلك : اب ج ، - د ( 6 ) هو : ا ج د ، - ب . حكى : ا ج د ، احكى : ب ( 8 ) يستحيل . . . امتثال : ا ج د ، مستحيل ان يريد امتثال : ب ( 9 ) فقد اردت الامتثال : ج د ، - اب د ( 10 ) هذا : ا ج د ، وهذا : ب . فهو باطل : ب ج د ، كان باطلا : ا . لاح : اب ج ، لاح معنى : د ( 11 ) عده : ب ج ، عدوه : ا د ( 12 ) تعالى : ب ج ، عز وجل : ا ، سبحانه : د ( 15 ) يدل : ج د ، - ب ( 16 ) تدل : اب ج ، يدل : د .

ولما كان كلام النفس دقيقاً زل عن ذهن أكثر الضعفاء ، فلم يشبوا الاحرفا واصواتا ، ويتوجه لهم على هذا المذهب أسئلة واستبعادات تشير الى بعضها ليستدل بها على طريق الدفع في غيرها .

الأول : قول القائل كيف سمع موسى عليه السلام كلام الله تعالى ؟ أسمع صوتا ، وحرفا ؟ فان قلت ذلك ، فاذا لم يسمع عندكم كلام الله تعالى ؛ فان كلام الله تعالى ليس 5 بحرف ، ولا صوت ؛ وان لم يسمع حرفا ولا صوتا ، فكيف يسمع ما ليس بحرف ولا صوت ؟ قلنا سمع كلام الله تعالى ، وهو صفة قديمة قائمة بذات الله تعالى ، ليس بحرف ولا صوت . فقولكم كيف سمع كلام الله تعالى ، كلام من لا يفهم المطلب من سؤال كيف ، وانه ماذا يطلب به ، وبما ذا يمكن جوابه ؟ فليفهم ذلك حتى يعرف استحالة السؤال ، فنقول السمع نوع ادراك ، فنقول القائل كيف سمع ؟ كقول القائل كيف ادركت بحاسة 10 الذوق حلوة السكر ؟ وهذا السؤال لا سبيل الى شفاؤه الا بوجهين : احدهما ان نسلم سكرنا لهذا السائل ، حتى يدوقه فيدرك طعمه ؛ وحلاوته \* فيقول ادركته انا كما ادركته أنت الآن . وهذا هو الجواب الشافي والتعريف التام .

( 1 ) ذهن : ا ب ، فهم : ج د ( 2 ) يتوجه : ا ، توجه : ب ج د . هذا : ب ج د ، هذه : ا ، المذهب : ب ج د ، المذاهب : ا . أسئلة واستبعادات : ا ج د ، استبعادا اوسولة : ب . تشير : ب ج د ، ونشير : ا ( 2 - 3 ) بها ... غيرها : ا ج د ، به على غيره . ويعرف طريق الدفع فيه : ب ( 4 ) عليه السلام : ا ، صلى الله عليه وسلم : ج ، - : ب د . كلام الله : ا ب د ، كلامه : ج . تعالى : ا ب ج ، سبحانه : د ( 5 ) تعالى ليس : ج ، ليس : ا ب د ( 6 ) ولا صوت : ج ، - : ا ب د . حرفا : ا ج د ، لاحرفا : ب . لا صوتا : ب ج د ، صوتا : ا . يسمع : ا ب د ، سمع : ج . تعالى : ب ج د ، - : ا ( 8 ) تعالى ليس : ب ج ، ليس : ا د . لا صوت : ب ج د ، صوت : ا . المطلب : ا ب ج ، المطلوب : د . من : ا ب د ، في : ج ( 10 ) فليفهم : ا ب د ، فلتفهم : ج ، يعرف : ا ، تعرف : ب ج د ( 11 ) كقول : ا ب ج ، ايضا هي قول : د . ادركت : ج ، ادرك : ا ب د ( 11 ) نسلم : ب د ، يسلم : ا ج ، سكرنا لهذا السائل : ب ج ، سكرنا الى هذا السائل : ا د . فيدرك : ا ج ، ويدرك : ب د ( 12 ) فيقول : ا د ، فنقول : ب ج . ادركته انا : ج د ، ادركت انا : ا ب ( 13 ) ادركته انت : ا ج د ، ادركت انت : ب . وهذا : ا ب د ، فهذا : ج . التعريف : ا ب د ، - : ج

والثاني ان يتعذر ذلك اما لفقد السكر أو لعدم الذوق في السائل للسكر ، فيقول ادركت طعمه كما ادركت أنت حلوة العسل ، فيكون هذا جوابا صوابا من وجه ، وخطأ من وجه ، أما وجه كونه صوابا ، فانه تعريف بشيء يشبه المسؤول عنه من وجه ، وأن كان لا يشبه من كل الوجوه ، وهو أصل الحلوة ، فان طعم العسل يخالف طعم السكر . وان قارنه من بعض الوجوه ، وهو أصل الحلوة ، وهذا غاية الممكن ؛ فان لم يكن 5 السائل قد ذاق حلوة شيء أصلا تعذر جوابه ؛ وتفهم ما سأل عنه ، وكان كالعنين يسأل عن لذة الجماع ، وقط ما أدركه ، فيمتنع تفهيمه الا أن يشبه بلذة الأكل ، فيكون خطأ من وجه ؛ اذ لذة الجماع ، والحالة التي يدركها الجامع لا تساوي الحالة التي يدركها الأكل ، الا من حيث ان عموم اسم اللذة قد شملها ، فان لم يكن قد التذ بشيء قط تعذر أصل الجواب . 10

( 1 ) والثاني : ا ب ج ، الثاني : د . لفقد : ا ج د ، اذا فقد : ب . او : ب ج د ، واما : ا . لعدم : ا ج د ، عدم : ب . فيقول : ا ، فنقول : ب ج د ( 3 ) اما وجه : ا ب د ، اما بعد : ج ( 3 - 4 ) فانه تعريف بشيء ... الوجوه وهو اصل الحلوة : ب د ، انه تعريف لشيء ... وجه وهو اصل الحلوة : ا . - : ج ( 4 ) يخالف : ا ب د ، مخالف : ج ( 5 ) ان قارنه من بعض الوجوه وهو اصل الحلوة وهذا غاية : ا د ، لكته في اصل الحلوة يوافقه وهذا غايته : ب ، ان قاربه في بعض الوجوه وهو اصل الحلوة لانه تعريف شيء يشبه المسؤول عنه من وجه وان كان لا يشبه من كل الوجوه هذا اصل الحلوة وهذا غايته : ج ( 6 ) قد : ا ب ج ، - : د . تفهم : ا ب د ، مفهم : ج . ما سأل عنه : ج ، ما سأله : ا د ، ما سأل : ب ( 7 ) الا ان يشبه بلذة الأكل : ا ، الا ان يشبه بلذة الأكل : ب د ، الحالة التي يدركها الجامع الا ان يشبه له بلذة الأكل : ج ( 8 ) اذ : ا ج د ، لان : ب . لا تساوي : ا د ، لا يساوي : ج ، ليست : ب . الحالة : ا ج د ، كالحالة : ب ( 9 ) ان : ا ج د ، - : ب . اسم : ا ج د ، - : ب . قد شملها : ج د ، قد شملها : ا ، وقد شملهما : ب . قط : ا ب ج ، - : د .

وكذلك من قال كيف سمع موسى كلام الله تعالى؟ فلا يمكن شفاؤه في السؤال الا بان نسمعه كلام الله تعالى القديم، وهو متعذر. فان ذلك من خصائص الكليم عليه السلام، فنحن لا نقدر على اسماعه، أو تشبيهه ذلك بشيء من مسموعاته؛ وليس في مسموعاته ما يشبه كلام الله تعالى. فان كل مسموعاته التي ألفها أصوات، والأصوات لا تشبه ما ليس باصوات، فيعتبر تفهيمه؛ بل الأصم لو سأل، وقال كيف تسمعون أتم الأصوات وهو ما سمع صوتاً قط؟ لم تقدر على جوابه. فانا ان قلنا كما تدرك أنت المبصرات فهو ادراك في الاذن، كادراك البصر في العين؛ كان هذا خطأ. فان ادراك \* الأصوات لا يشبه ابصار الألوان، فدل أن هذا السؤال محال. بل لو قال القائل كيف ترى رب الارباب في الآخرة كان جوابه محالاً، لا محالة. لأنه يسأل عن كيفية ما لا كيفية؛ اذ معنى قول القائل كيف هو أى مثل أى شيء هو مما عرفناه؟ فان كان ما يسأل عنه غير مماثل لشيء مما عرفه كان الجواب محالاً، ولم يدل ذلك على عدم ذات الله تعالى؛ فكذلك تعذر هذا لا يدل على عدم كلام الله تعالى، بل ينبغي أن يعتقد ان كلامه صفة قديمة ليس كمثلها شيء.

(1) موسى: د، - : ا ب ج. كلام: ا ب د، - : ج. فلا: ا ب د، ولا: ج (2) نسمعه: ب ج، يسمعه: ا د. تعالى: ا ج د، - : ب. وهو: ا ب ج. وذلك: د. عليه السلام: ج، - : ا ب د (3) تشبيه: د، يشبه: ا، تشبه: ب ج (3-4) وليس في... كل مسموعاته: ا، وليس من... كل مسموعاته: ج، وليس في مسموعاته: ب، - : د (4) اصوات: ا ج د، الاصوات: ب (5) تسمعون: ا ب ج، يسمعون: د (6) ما سمع: ا ج د، لم يسمع: ب. صوتاً قط: ا د، قط: ب ج. ان: ا ب، اذا: ج د. تدرك: ا ب ج، يدرك: د (7) كادراك: ا ج د، كما هذا ادراك: ب. كان هذا خطأ: ا ج د، فهو خطأ: ب (8) ابصار: ا ب، ادراك: ج د. لو: ا ج د، - : ب. ترى: ا ب، يرى: ج د (9) لا محالة: ج، - : ا ج د. مالا كيفية له: ا ج د، الآله لان: ب (10) هو: ا ب ج، - : د. اى: ا ج د، اى معنى: ب. ما يسأل: ا ج د، سال: ب (11) عرفه: ا ج د، عرفناه: ب تعالى: ب ج، ا د. تعذر: ا ب ج، تعذره: د (12) تعالى: ب ج، سبحانه وتعالى: ا، - : د. يعتقد: ب ج د، تعتقد: ا. ان كلامه: ا ب د، كلامه: ج.

كما أن ذاته ذات قديمة ليس كمثلها شيء، وكما ترى ذاته رؤية تخالف رؤية الاجسام، والاعراض؛ ولا تشبهها: فيسمع كلامه تعالى سماعاً يخالف الحروف، والأصوات، ولا يشبهها. الاستبعاد الثاني: ان يقال كلام الله تعالى حال في المصاحف أم لا، فان كان حالاً، فكيف حل القديم في الحادث؟ فان قلم لا، فهو خلاف الاجماع. اذ احترام المصحف مجمع عليه حتى حرم على المحدث مسه، وليس ذلك الا لأن فيه كلام الله تعالى. فنقول كلام الله تعالى مكتوب في المصاحف، محفوظ في القلوب، مقروء بالأسنة. واما الكاغد، والخبر، والكتابة، والحروف، والأصوات كلها حادثه. لأنها أجسام، وأعراض في أجسام، وكل ذلك حادث. واذا قلنا انه مكتوب في المصحف، اعنى صفة القديم سبحانه، لم يلزم منه أن يكون القديم في المصحف، كما انا اذا قلنا النار مكتوبة في الكتاب، لم يلزم منه أن تكون ذات النار حالة فيه، اذ لو حلت فيه، لاحترق المصحف. ومن تكلم بالنار فلو كانت ذات النار حالة بلسانه، لاحترق لسانه. فالنار جسم حار وعليه دلالة \* هي الاصوات المقطعة تقطيعاً يحصل منه النون والالف والراء، فالحار

(1) ذات قديمة: ج، قديمة: ا، - : ب د. كمثلها: ب، كمثلها: ا ج د. ترى: ب، يرى: ا ج د (2) ولا تشبهها: ب، ولا يشبهها: ا ج، ولا يشبهها كذلك: د. فيسمع: ب ج د، فيسمع: ا. تعالى: ب ج، - : ا د. الحروف والاصوات: ا ب ج. الاصوات والحروف: د. ولا يشبهها: ا ب ج، يشبهها: د (3) المصاحف: ا ج د: المصحف: ب (4) الحادث: ا ج، حادث: د، المحدث: ب. اذ: ا ج د، لان: ب (5) حرم: ا ج د، بحرم: ب. مسه: ج د، لمسه: ا ب (7) الكتابه: د، الكتبة: ا ب ج. الاصوات: ا ب د، الصوت: ج (8) وكل: ا د. فكل: ب ج. حادث: ا ج د، من حادث: ب. واذا: ا د، فاذا: ب ج (9) سبحانه: ج، - : ا ب د. منه: ج، - : ا ب د. انا: ب، - : ا ج د. مكتوبة: ا ج، مكتوب: ب د (10) لم يلزم: ب ج، لا يلزم: ا د. حالة فيه: ب ج، فيه حالة: د. حالة في الكتاب: ا (11) كانت: ب ج، قامت: د، كان: ا. ذات: ا ب ج، - : د. حالة في لسانه: ا، في لسانه: ب ج، بلسانه: د (12) هي: ا ب د، وهي: ج. فالحار: ا ج د، والحار: ب.

وعلى الجملة ، من يقول ما أحدثه باختيارى من الصوت ، و تقطيعه بالحروف ، وكنت ساكتاً عنه قبله فهو قديم ، فلا ينبغى ان \* يخاطب ، ويكلف ، بل ينبغى أن يعلم ان المسكين ، ليس يدري ما يقوله ، ولا هو يفهم معنى الحرف ، ولا هو يعلم معنى الحادث ، ولو علمهما ، لعلم انه فى نفسه اذا كان مخلوقا كان ما يصدر عنه مخلوقا ، وعلم ان القديم لا ينتقل الى ذات حادثة . فلنترك التويل فى الجليات ، فان قول القائل بسم الله ان لم تكن السين فيه بعد الباء لم يكن قرآنا بل كان خطأ و اذا كان بعد غيره و متأخرا عنه فكيف يكون قديما ، ونحن نريد بالقديم ما لا يتأخر عن غيره أصلا .

الاستبعاد الرابع : قولهم اجمت الأمة على ان القرآن معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وانه كلام الله تعالى ، وانه سور وآيات ، ولها مقاطع ، ومفاتيح ؛ وكيف يكون للقديم مقاطع ، ومفاتيح ، وكيف ينقسم بالسور ، والآيات ، وكيف يكون القديم معجزة الرسول ؟ والمعجزة هى فعل خارق للعادة ، وكل فعل فهو مخلوق ، فكيف يكون كلام الله تعالى قديما ؟

قلنا أشكرون ان لفظ القرآن مشترك بين القراءة ، والمقروء ، ام لا ؟ فان اعترقم به

- ( 2 ) قيله : ب ج د ، - : ا . يخاطب ويكلف : ا ب ج ، تخاطب وتكلف : د  
 ( 3 ) ان المسكين : ا ب ، المسكين انه : د ، ان المسكين انه : ج . ولا هو : د ، فلا هو :  
 ا ب ج ( 4 ) عنه : ا ج د ، منه : ب . وعلم : ا ب ج ، ثم اعلم : د ( 5 ) حادثة :  
 ا ج د ، حادثة : ب . فلنترك : ا ب ج ، فلنترك : د . الجليات : ا ب ج ، الكلليات : د ( 6 )  
 السين فيه : ا ب ج ، فيه السين : د . واذا : ا ، وما : ب د ، وان : ج . غيره و متأخرا :  
 ا ج ، غير او متأخر : ب ، غير هو متأخر : د ( 8 ) الرابع : ا ب ج ، الرابعة : د . معجزة  
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ج ، معجزة الرسول صلوات الله عليه وسلامه : ا .  
 معجزة الرسول صلوات الله عليه : د . معجزة للرسول صلى الله عليه وسلامه : ب ( 9 )  
 وانه : ا ج د ، فانه : ب ( 11 ) الرسول : ا ب د ، للرسول : ج . المعجزة هى : ب ،  
 المعجز : ج د ، المعجزة هو : ا . فهو : ا ب د ، هو : ج . يكون : ا ب ج ، تكون : د  
 ( 12 ) تعالى : ا ب ج ، - : د . قديما : ا ج ، قديم : ب ، - : د ( 13 ) أشكرون :  
 ا ب ج ، أشكرون : د . ب : ا ب ج ، بذلك : د .

المجرق ذات المدلول عليه ، لا تقس الدلالة فكذلك الكلام القديم القائم . بذات الله تعالى ، هو المدلول لاذات الدليل . والحروف ادلة ، وللدالة حرمة ، اذ جعل الشرع لها حرمة ، فلذلك وجب احترام المصحف ، لأن فيه دلالة على صفة الله تعالى .

الاستبعاد الثالث : قولهم ان القرآن هو كلام الله تعالى أم لا ؟ فان قلتم لا ، فقد خرقت الاجماع ؛ وان قلتم نعم ، فما هو سوى الحروف ، والأصوات . ومعلوم ان قراءة القارىء هو الحرف ، والأصوات . فنقول : هاهنا ثلاثة الفاظ ؛ قراءة ، ومقروء ، وقرآن . أما المقروء فهو كلام الله تعالى ، اعنى صفة القديمة القائمة بذاته ؛ وأما القراءة فهى فى اللسان عبارة عن فعل القارىء الذى ابتدأه بعد أن كان تاركا له ولا معنى للحادث الا أنه ابتدئ بعد ان لم يكن . فان كان الخصم لا يفهم هذا من الحادث ، فلنترك لفظ الحادث ، والمخلوق ، ولكن نقول القراءة . فعل ابتداء القارىء بعد ان لم يكن يفعله ، وهو محسوس ، واما القرآن ، فقد يطلق ويراد به المقروء ؛ فان اريد به ذلك فهو قديم غير مخلوق ، وهو الذى اراده السلف بقولهم : القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ، اى المقروء بالألسنة . وان اريد به القراءة التى هى فعل القارىء ، ففعل القارىء لا يسبق وجود القارىء ، وما لا يسبق وجود الحادث ، فهو حادث ؛

- ( 1 ) عليه : ب ج ، - : ا د . فكذلك الكلام القديم : - : ج ، فكذلك القديم : ا . فلذلك القديم : ب وكذلك القديم : د ( 2 ) تعالى : ب ج د ، - : ا . الشرع لها : ا ب ج ، لها الشرع : د ( 3 ) لان فيه دلالة : ب ج ، لان ما فيه ذال : ا د ( 4 ) قولهم ان : ا ، ان يقال : ب د ، ان : ج . هو : ج ، - : ا ب د . هو سوى : ا ب د ، هو شئ سوى : ج ( 6 ) القارىء : ا ج د ، القرآن : ب . ثلاثة الفاظ : ا ج د ، ثلاثة اعتبارات الفاظ : ب ( 8 ) فهى : ا ، فهو : ب ج د . فى اللسان عبارة : ا ب ج ، عبارة فى اللسان : د ( 10 ) فلنترك : ب ج د ، فلنترك : ا . تقول : ا ب ج ، يقول : د ( 11 ) فقد ... يراد : ا ب د ، فهو ... المراد : ج ( 12 ) به ذلك : ا ب ج ، ذلك : د ( 14 ) وجود الحادث : د ، الحادث : ا ب ج . فهو حادث : ا ب د ، محدث : ج . من : ا ب د ، يعلم من : ج . بالحروف : د ، - : ا ب ج .

فكل ما أورده المسلمون من وصف القرآن بما هو قديم ، كقولهم القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ، أرادوا به المقروء ، وكل ما وصفوه به بما لا يحتمله القديم ، ككونه سورا ، وآيات ، ولها مقاطع ، ومفاتيح ، وان أرادوا به العبارات الدالة على الصفة القديمة التي هي قراءة ، واذا صار الاسم مشتركا ، امتنع التناقض ؛ فالاجماع منمعد على ان لا قديم الا الله تعالى ، والله تعالى يقول : « حتى غاد كالعرجون القديم (١) » ، ولكن نقول اسم القديم مشترك بين معنيين ، فاذا ثبت من وجه ، لم يستحل نفيه من وجه آخر ؛ فكذا اسم القرآن : [٤٧-١] وهو \* جواب عن كل ما يردونه من الاطلاقات المتناقضة ، وان انكروا كونه مشتركا . فيعلم قطعا اطلاقه لارادة المقروء ، ودل عليه كلام السلف ان القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق مع علمهم بأنهم ، وأصواتهم ، وقراءتهم ، وأفعالهم ، كل ذلك مخلوق . واما اطلاقه لارادة القراءة فقد قال الشاعر :

ضحوا اشنط عنوان السجود به ، يقطع الليل تسبيحا ، وقرآنا

يعنى القراءة ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما اذن الله لنى كاذنه لى تحسين التزم بالقرآن » والتزم يكون بالقراءة ، وقال كافة السلف القرآن كلام الله

- (١) اورده : ب ج ، اراده : آ د . القرآن ، ا ب ج ، - : د . تعالى : ب ج ، - : ا د .  
 (٢) ارادوا : ا ب ج ، فأما ارادوا : د . كل ما : ا ب ، كلما : ج د . به بما : ا ب ج ، بما : د (٣) وان ارادوا : ب . ارادوا : ا ج د . على : ا ب ج ، - : د (٥) .  
 تعالى : ا ج ، سبحانه : د ، - : ج . تعالى : ا ج د ، - : ب . حتى عاد : ب ج د ، - : ا . ولكن نقول : ب ج ، ولكن يقول : ا ، فلك ان يقول : د (٦) نفيه : ا ب د ، - : ج فكذا : ا ب ، فكذلك : د ، كذا : ج (٧) عن : ا ب د ، على : ج . يردونه : ا ب ، يوردونه : ج د . المتناقضة . ا ب د ، المتناقضة : ج . وان : ا د ، فان : ب ج (٨) .  
 فيعلم قطعا : ا ج د ، فعلم قطعا ان : ب . ودل : ا ، دل : ب ج د . تعالى : ج ، - : ا ب د (٩) مع علمهم : ج ، مع العلم : ا ب د . وقراءتهم : ا ج د ، - : ب . أفعالهم كل ذلك مخلوق : ا ، أفعالهم مخلوقة : ب د ، أفعالهم مخلوقة : ج (١٠) القراءة : ب ج د ، القرآن : ا .  
 (١٢) القراءة : ا ب ج ، قراءة : د . قد : ج ، - : ا ب د ما اذن ... تحسين : ب . ما اذن الله تعالى لشيء اذنه لنى حسن : ا ، ما اذن الله تعالى لشيء اذنه لنى حسن : د ، ما اذن الله لشيء كاذنه لنى حسن : ج .

غير مخلوق ، وقالوا القرآن معجزة ، وهى فعل الله تعالى . اذ علموا ان القديم لا يكون معجزا ، فبان انه اسم مشترك ، ومن لم يفهم اشتراك اللفظ ظن تناقضا فى هذه الاطلاقات .

الاستبعاد الخامس : أن يقال معلوم انه لا مسموع الآن الا الاصوات ، وكلام الله

تعالى مسموع الآن بالاجماع ، وبدليل قوله تعالى : « وان احد من المشركين

استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله » ؛ فنقول ان كان الصوت المسموع للمشرك

عند الاجارة هو كلام الله القديم القائم بذاته ، فالى الفضل لموسى عليه السلام فى

اختصاصه بكونه كليا لله على المشركين ؛ وهم يسمعون كما سمع ، ولا يتصور عن

هذا جواب الا ان يقال مسموع موسى عليه السلام صفة قديمة قائمة بذات الله تعالى

ومسموع المشرك أصوات دالة على تلك الصفة ، وتبين به على القطع الاشتراك ، اما

فى اسم الكلام ، وهو تسمية الدلالات باسم المبالغات ، فان الكلام هو كلام النفس

[٤٧-ب] تحقيقا ، ولكن الالفاظ \* لدلالاتها عليه ايضا ، تسمى كلاما ، كما تسمى علما . اذ يقال

سمعت علم فلان ، وانما تسمع كلامه الدال على علمه ، واما فى اسم المسموع ، فان

(١) وهى : ب د ، وهو : ا ج . الله تعالى : ج د ، الله : ا ، - : ب (٢) معجزة :

ا ج د ، معجزة : ب (٤) معلوم : ب ج د ، - : ا . الآن : ا ج د ، - : ب (٥) تعالى :

ب ج ، سبحانه وتعالى : ا ، - : د . الآن : ا ج د ، - : ب . تعالى : ب ج د ، - : ا .

(٦) فنقول : ا ب ج ، فيقول : د . للمشرك : ا ج د ، المشترك : ب (٧) هو : ا ب د ،

فهو : ج . القديم : ا ب ج ، القدم : د . عليه السلام : ا ب ، صلى الله عليه وسلم : ج د .

(٨) لله : ب ، - : ا ج د . كما سمع : ا ، الذى سمع : د ، - : ب ج . ولا : ج ،

وهل : ا ب د (٩) عليه السلام : ا ج د ، صلى الله عليه وسلم : ب . بذات الله : ب ،

بالله : ا ج د . تعالى : ا د ، - : ب ج (١٠) تين : ا ب ج ، يتين : د . اما : ا ب ج ،

- : د (١١) فى : ا ب د ، - : ج . وهو : ا ب ، وهى : ج د (١٢) ايضا تسمى : ا د ،

يسمى ايضا : ج ، ايضا يسمى : ب (١٣) تسمع : ج د ، سمع : ا ب . فى : ا ب ج ، د : ج .

المفهوم المعلوم بسماع غيره ، قد يسمى مسموعا ، كما يقال سمعت كلام الأمير على لسان رسوله ، ومعلوم أن كلام الأمير لا يقوم بلسان رسوله بل المسموع كلام الرسول الدال على كلام الأمير . فهذا ما أردنا أن نذكره في إيضاح مذهب أهل السنة في كلام النفس المعدود من الغوامض . وبقية احكام الكلام نذكرها عند التعرض لأحكام الصفات من القسم الثاني ان شاء الله تعالى .

5 القسم الثاني من هذا القطب (١) في أحكام الصفات عامة مما يشترك فيها أو يفترق ، وهي اربعة أحكام :

الحكم الاول : ان الصفات السبعة التي دللنا عليها ليست هي الذات ، بل هي زائدة على الذات ، فصانع العالم تعالى عندنا عالم بعلم ، حي بحياة ، قادر بقدرته ، وهكذا في جميع الصفات . وزهبت المعتزلة ، والفلاسفة الى انكار ذلك ، وقالوا القديم ذات واحدة ، ولا يجوز اثبات ذوات القديمة متعددة ، وانما الدليل يدل على كونه عالما قادرا حيا لا على العلم والحياة والقدرة ؛ ولنعين العلم من الصفات حتى لا نحتاج الى

(١) المعلوم . . . قد : ا ج د ، من سماع غيره وقد : ب . سمعت : ب ج ، سمعنا : ا د . بل : ا ج د ، من : ب (٢) فهذا : ا ب د ، هذا : ج . نذكره : ا ب ج ، نذكر : د (٣) من : ب د ، و : ا ج الغوامض : ا ب د ، الغرامين : ج . بقية : ا ب ج د ، نقيه : ا . نذكرها : ج د ، نذكره : ا ب . ان شاء الله تعالى : ا ، - : ب ج د (٦) بما : ج ، ما : ا ب د . فيها : ج د ، منها : ا ب . أو : د ، و : ا ب ج (٦ - ٧) اربعة . . . الاول : ا ج ، اربعة الاولى : د ، ثلاثة احكام الحكم الاول : ب (٧) ليست هي : ا ب د ، ليست في : ج (٨) تعالى عندنا : د ، - : ا ب ج . قادر : ا ج د ، وقادر : ب (١١) الدليل : ا ب د ، والدليل : ج (١٢) والحياة والقدرة : ا ب ج ، والقدرة والحياة : د . ولنعين العلم من : ا ب ج ، ولنعين الكلام على : د . حتى : ا ب ج ، كي : د . محتاج : ب ج ، محتاج : ا د .

(١) يعني القطب الثاني (ص ٨٠)

تكرير جميع الصفات وزعموا ان العالمية حالة للذات ، وليست بصفة ، لكن المعتزلة ناقضوا في صفتين اذ قالوا انه مريد بارادة زائدة على الذات ، ومتكلم بكلام هو زائد على الذات ، الا ان الارادة تخلقها في غير محل ، والكلام يخلق في جسم جاد ، ويكون هو المتكلم به ، والفلاسفة طردوا قياسهم في الارادة واما \* الكلام فانهم قالوا انه متكلم بمعنى [48-a] 5 أنه يخلق في ذات النبي سماع أصوات منظومة ، اما في النوم ، واما في اليقظة ، ولا يكون لتلك الأصوات وجود من خارج الذات ألبتة . بل في سمع النبي كما يرى النائم أشخاصا لاجود لها ، ولكن تحدث صورها في دماغه ، وكذلك يسمع أصواتا لا وجود لها حتى أن الحاضر عند النائم لا يسمع ، والنائم قد يسمع ، وهوله الصوت الهائل ، وزعجه ، وينتبه خائفا مذعورا . وزعموا أن النبي اذا كان على الرتبة في النبوة ، ويتبى صفاء نفسه الى

10 أن يرى في اليقظة صوراً عجيبة ، ويسمع منها أصواتاً منظومة ، فيحفظها ؛ ومن حوله لا يسمعون شيئاً ولا يرون . هو المعنى عندهم برؤية اللائكة ، وسماع القرآن منهم ، ومن ليس في الدرجة العالية في النبوة ، فلا يرى ذلك الا في المنام ، فهذا تفصيل مذاهب الضلال . والفرض اثبات الصفات ، والبرهان القاطع ، هو أن من ساعد على

(١) جميع : ا ج د ، جميع : ب . حالة : ج ، حال : ا ب د (٢) و : ا ب ج ، - : د . بكلام هو : ا ب د ، هو بكلام : ج (٣) تخلقها : ا ، يخلقها : ب ج د . جسم : ا ب ج ، - : د (٤) به : ا ج د ، - : ب . واما : ج د ، او : ب (٦) الذات : د ، - : ا ب ج (٧) تحدث : ب ج د ، يحدث : ا . لا وجود لها : ب ج د ، - : ا (٨) وهوله : ب ج د ، فيهوله : ا (٩) ينتبه : ا ب ج ، يقينه : د . مذعورا : ا ب ج ، مدعوبا : ا . على : ا ب ج ، على : د (١٠) نفسه : ا ب د ، ذهنه : ج . منها : ا د ، منهم : ب ، - : ج . فيحفظها : ا ب د ، فيسمعها : ج (١١) حوله : ا ب ، حواله : ج د . شيئاً : ا د ، - : ب ج . هو : ب ج د ، هذا : ا . برؤية : ا ب ج ، يرونه : د (١٢) الدرجة : ا ج د ، الرتبة : ب . في النبوة : د ، من النبوت : ا ب ج . فهذا : ا ب د ، وهذا : ج (١٣) الضلال : ا ب ، اهل الضلال : ج د . الصفات والبرهان : ا ج د ، الصفات ولعين العلم من الصفات حتى لا يحتاج الى تكرار جميع الصفات والبرهان : ب .



ان الله تعالى عالم فقد ساعد على أن له علماً فان المفهوم من قولنا عالم ، وله علم واحد . فان العاقل يعقل ذاتاً ، ويعقلها على حالة ، وصفة بعد ذلك ، فيكون قد عقل صفة ، وموصوفاً ، والصفة علم مثلاً وله عبارتان :

احدهما طويلة ، وهي أن تقول . هذه الذات قد قام بها علم . والأخرى وجيزة ،  
5 أو جزت بالتصريف والاشتقاق ، وهي أن الذات عالمة ، كما يشاهد الانسان شخصاً ، ويشاهد نعلاً ، ويشاهد دخول رجله في النعل ؛ فله عبارة طويلة ، وهي أن يقول : هذا الشخص رجله داخله في نعله ، أو يقول هو متنعل ، ولا معنى لكونه متنعل إلا أنه ذو نعل ؛ وما يظن المعتزلة من أن \* قيام العلم بالذات ، يوجب للذات حالة تسمى عالمة ، هوس محض ، بل العلم هو الحالة ؛ فلا معنى لكونه عالماً إلا كون الذات على صفة ، وحال ،  
10 تلك الصفة والحال هي العلم فقط ولكن من يأخذ المعاني من الألفاظ فلا بد أن يفلط . فاذا تكررت الألفاظ بالاشتقاق لا بد وان يفلط . فاشتقاق صفة العالم من لفظ العلم أورث هذا الفلط ، فلا ينبغي أن يفتر به ، وهذا يبطل جميع ما قيل ، وطول من العلة والمعلول ؛ وبطلان ذلك حلي بأول العقل لمن لم يتكرر على سماعه ترديد تلك الألفاظ .

(1) ان الله : ا ب ، انه : ج د ، علماً : ا ج د ، علم : ب . وله : ا ج د ، ومن له : ب (2) العاقل : ج د ، العقل : ا د . حالة وصفة : ا ب ج ، صفة وحالة : د (4) احدهما : ب د ، احدهما : ا ج . هي : ا ج د ، هو : ب . تقول : ب ج ، تقول : ا ، يقول : د (6) ويشاهد نعلاً ويشاهد : ا ، ويشاهد نعلاً ويشاهد : ب د ، وشاهد نعلاً ونشاهد : ج النعل فله : ا ج د ، العقل وله : ب . هو ان يقول : ا د ، هو ان تقول : ب ج (7) رجله داخله : ا ب د ، رجل داخل : ج يقول : ا د ، تقول : ب ج . متنعل : ا ب ج ، متنعل : د . ولا : ب ، فلا : ا ج د ، متنعل : ا ب ج ، متنعل : د . نعل : ا ب ج ، نعل : د (8) المعتزلة : ا ، ب ج د . من ان : ا ج د ، ان من : ب (9) هوس : ا ج د ، وهو هوس : ب ب ج د ، بل بلى : ا . هو : ا ب ج ، كونه : ا ب ج ، لكونه : د . الذات : ا ج د ، الذات هي : ب . حال : ب ج د ، حاله : ا (10) والحال : ا ج د ، الحال : ب . ياخذ : ا ب د ، اخذ : ج . فلا يبدان يفلط : د ، لما يبدان يفلط : ج . - : ا ب (11) فاذا : ا ج د ، اذا : ب . الالفاظ : ا ب ج ، - : د . بالاشتقاق : ج د ، الاشتقاق : ا ب ، لا يبدوان : ا ب ، لا يبدان : ج ، فلا يبدان : د . صفة : ب ج ، صنعة : ا د . من : ا ب د ، صفة من : ج . (12) يفتر : ا ب د ، يعبر : ج . بهذا : ب ج د ، فهذا : ا (13) من : ا ب ، في : ج د . بطلان ذلك : ا ج د ، بطلانه : ب .

ومن علق ذلك بفهمه ، فلا يمكن نزوعه منه الا بكلام طويل لا يحتمله هذا المختصر . والحاصل : هو انا نقول : للفلاسفة والمعتزلة هل المفهوم من قولنا عالم غير المفهوم من قولنا موجود ، اوفيه اشارة الى وجود زيادة ؟ فان قالوا : لا ، فاذا يكون من قال موجود عالم كأنه قال هو موجود موجود وهذا ظاهر الاستحالة . واذا كان في مفهومه زيادة ، فتلك الزيادة هل هي مختصة بذات الموجود أم لا ؟ فان قالوا : لا ، فهو محال . اذ يخرج به عن أن يكون وصفه له ، وان كان مختصاً بذاته ، فنحن لانفي بالعلم الا ذلك ، وهي الزيادة المختصة الموجودة الزائدة على الوجود الذي يحسن أن يشتق للموجود بسببه منه اسم العالم . فقد ساعدتم على المعنى ، وعاد النزاع الى اللفظ وان أردت ايرادك على الفلاسفة .

قلت : مفهوم قولنا قادر ، هو مفهوم قولنا عالم ، أم غيره ؟ فان كان هو ذلك بعينه ، فكأننا قلنا هو قادر قادر . فانه تكرار محض . وان كان غيره ، فاذا هو المراد ،  
[49] فقد ائتم مفهومين \* : احدهما يعبر عنه بالقدر ، والآخر بالعلم ، ورجح الانكار الى اللفظ . فان قيل : قولكم أمر ، مفهومه عين المفهوم من قولكم أمر ، ونه ، ومخبر أو غيره ،

(1) علق : ب ج د ، عبق : ا . منه : ب ج ، عنه : ا د . المختصر : ا ، الاختصار : ب ج د (2) غير : ا ، عين : ب ج د (3) موجود : ا ب ج ، موجودا : د . او : ا ، و : ب ج د . الى : ب ج د ، - : ا . وجود : ا ب ج ، موجود : د . زيادة : ب ب او زيادة : ا ج د . فاذا يكون : ج ، فيكون : ب . كان : د ، فاذا : ا (4) عالم كأنه قال هو وجود موجود : ا ، عالم كأنه قال موجود موجود : ج ، عالم كأنه قال هو موجود : د ، لمن قال موجود موجود : ب . واذا : ا ب د ، وان : ج (6) الا ذلك : ب ج د ، الا ذلك : ا (7) الموجودة : ا ، بالوجود : د ، بالذات الموجودة : ب ، فالذات الموجودة : ج . الوجود : ا ب ج ، الموجود : د . الذي : ج د ، التي : ا ب . بسببه منه : ب ج ، بسببه : د ، عنه : ا . ساعدتم : ب ج د ، يساعدهم : ا (10) مفهوم قولنا . . ام غيره : ا ج ، مفهوم قولنا قادر او غيره : د (11) هو قادر : ج ، قادر : ا ب د . فانه : ا ج د ، وهو : ب . وان : ا ب د ، فان : ج . فاذا . . . فقد : ا ج د ، فهو المراد فاذا قد : ب (13) امر . . . قولكم أمر ونه ومخبر او غيره : ج ، امر . . . قولكم نه ومخبر او غيره : ا د ، غير المفهوم من قولكم نه ومخبر وغيره : ب .

فان كان عينه فهو تكرار محض ، وان كان غيره ، فليكن له كلام هو أمر ، وآخر هو نهى ،  
وآخر هو خبر ؛ وليكن خطاب كل شيء مفارقاً لخطاب غيره . وكذلك مفهوم قولكم :  
أنه علم بالاعراض ، ا هو عين مفهوم قولكم : انه عالم بالجواهر ، أو غيره ؟ فان كان عينه ،  
فليكن الانسان العالم بالجواهر عالماً بالعرض بعين ذلك العلم حتى يتعلق علم واحد بمتعلقات  
كثيرة لا نهاية لها . وان كان غيره فليكن لله تعالى علوم مختلفة لا نهاية لها وكذلك الكلام ،  
والقدرة ، والارادة ، وكل صفة لا نهاية لمتعلقاتها ينبغي أن لا يكون لاعداد تلك الصفة  
نهاية ؛ وهذا محال .

فان جاز أن تكون صفة واحدة تكون هي الأمر ، وهي النهى ، وهي الخبر وتنوب  
عن هذه المختلفات ، جاز أن تكون صفة واحدة تنوب عن العلم ، والقدرة ، والحياة وسائر  
الصفات . ثم اذا جاز ذلك ، جاز أن تكون الذات بنفسها كافية ، ويكون فيها معنى القدرة ،  
والعلم ، وسائر الصفات من غير زيادة ، وعند ذلك يلزم مذهب المعتزلة والفلاسفة .

والجواب أن تقول : هذا السؤال يحرك قطباً عظيماً من اشكالات الصفات ، ولا يليق  
حلها بالمختصرات ؛ ولكن اذا سبق القلم الى ايراده ، فلنرمز الى مبدأ الطريق في حله ،

( I ) امر . . . خبر : ا ج د ، امر ونهى وآخر هو اختيار : ب ( 2 ) ليكن :  
ا ب ج ، لكن : د . د . شيء : ب ج ، نبي : ا د . لخطاب : ا ب ج ، بخطاب : د ( 3 )  
اهو : ج ، هو : ا ب د . عين مفهوم : ا ب د ، مفهوم عين : ج . بالجواهر : د ،  
الجواهر : ا ب ج ( 4 ) بالجواهر : ا ب ج ، بالجوهر : د . بالعرض : ا ب ج ،  
الاعراض : د . بعين : ا ج د ، بغير : ب . حتى يتعلق : ج د ، حين يتلق : ب ، تعلق : ا  
( 5 ) تعالى : ج ، - : ا ب د . علوم : ا ب ج ، علم : د . كذلك : ب ج د ،  
كذا : ا ( 6 ) والقدرة : ا ب ج ، في القدرة : د . وكل : ا ب ج ، فكل : د . يكون :  
ب ، تكون : ا ج د ( 8 ) تكون : ا ، يكون : د ، - : ب ج . هي الخبر : ا ج ، الخبر :  
د ، وغير ذلك : ب . تنوب : ب ، ينوب : ا ، ثبوت : ج د ( 9 ) عن هذه : ب د ، هذه : ج ، عن  
هذا : ا . ان تكون : ب ج ، ان يكون : ا ج . تنوب : د ، وتنوب : ب ، ينوب : ا ، ثبوت : ج .  
سأر : ا ب د ، - : ج ( 10 ) تكون : ا ب ، يكون : ج د ( 12 ) تقول : ا ب ج ، يقول : د .  
يحرك : ا ب ج ، يحرك : د ( 13 ) بالمختصرات : ا ب د ، بالمختصر : ج . اذا : ا ب ج ، اذا :  
د ، العلم : ا ب د ، العلم : ج . الى : ا ج د ، في : ب . فلنرمز : ا ب ج ، فلنومي : د .

وقد كان عنه أكثر المحصلين ، وعدلوا الى التمسك بالكتاب ، والاجماع .

وقالوا : هذه الصفات قد ورد الشرع بها ، اذ دل الشرع على العلم ، وفهم منه الواحد ،

[ 49 ] لا محالة ، والزائد على الواحد \* لم يرد ، فلا نعتقه . وهذا يكاد لا يشفى ، فانه قد ورد

بالأمر والنهى والخبر والتوراة والانجيل والقرآن فما المانع من أن يقال الأمر غير النهى ،

والقرآن غير التوراة ؟ وقد ورد بأنه تعالى يعلم السر ، والعلاية ، والظاهر ، والباطن ،

والرطب ، واليابس ، وهلم جرا الى ما يشتمل القرآن عليه .

فلعل الجواب عنه ما نشير الى مطلع تحقيقه : وهو أن كل فريق من العقلاء ، مضطر

الى أن يعترف بأن الدليل قد دل على أمر زائد على وجود ذات الصانع ، وهو الذى يعبر

عنه بأنه عالم ، وقادر ، وغيره . والاحتمالات فيه ثلاثة : طرفان ، وواسطة ؛ والاقتصاد

أقرب الى السداد .

اما الطرفان ، فاحدهما فى التفریط ، وهو الاقتصاد على ذات واحدة تؤدى جميع هذه

المعاني ، وتنوب عنها كما قالت الفلاسفة ، أو الثانى طرف الافراط وهو اثبات صفة لا نهاية

لأحاديها من العلوم والقدرة والكلام وذلك بحسب عدد متعلقات هذه الصفات . وهذا

اسراف لا يصير اليه إلا بعض المعتزلة . وبعض الكرامية :

( 1 ) المحصلين : ا ب ج ، المخلصين : د ( 2 ) العلم : ا ب ج ، العالم :

د . وفهم : ب ج د ، ففهم : ا ( 3 ) فلا نعتقه : ا ب ، فلا يعنقه : ج د . يكاد لا يشفى :

ا ب ج . لا يكاد يشفى : د ( 4 ) والقرآن : ب ج د ، - : ا ( 5 ) والقرآن غير التوراة :

ا ج د ، والتوراة غير القرآن : ب بانه تعالى : ب ، انه : د ، بانه : ا ج ( 6 ) القرآن عليه :

ج د ، عليه القرآن : ب ، عليه : ا ( 7 ) ففعل : ا ب د ، ولعل : ج . عنه : ا ، - :

ب ج د ( 8 ) يعترف : ب ج د ، يعرف : ا . وجود : ا ب ج ، - : د ( 9 ) وقادر :

ا ب ج ، قادر : د . الاحتمالات فيه : ج ، الاحتمالات : ا ، المقامات فيه : ب د .

( 11 ) فى : ا ب ج ، - : د . تؤدى : ا ب ج ، يؤدى : د ( 12 ) تنوب : ا ب ج ،

ثبوت : د . قالت : ب ج د ، قاله ، ا ( 13 ) والقدرة : ا ، والقدر : ب ج د .

والرأى الثالث : هو القصد ، والوسط ، وهو أن يقال المختلفات لاختلافها درجات في التقارب ، والتباعد . فرب شيئين يختلفان بذاتيهما ، كاختلاف الحركة والسكون ، واختلاف القدرة والعلم ، والجوهر والمرض ؛ ورب شيئين يدخلان تحت حد حقيقة واحدة لا يختلفان لذاتيهما ، وإنما يكون الاختلاف فيهما من جهة تغير التعلق . فليس الاختلاف بين القدرة والعلم ، كالاختلاف بين العلم بسواد ، والعلم بسواد آخر ، أو بياض ، ولذلك إذا حددت العلم بمحد يدخل فيه العلم بالمعلومات كلها .

[50-a] فنقول \* الاقتصاد في الاعتقاد ، أن يقال كل اختلاف يرجع الى تباين الذوات باقتضاها . فلا يمكن أن يكفي الواحد منها وينوب عن المختلفات ، فوجب أن يكون العلم غير القدرة ، وكذلك الحياة ، وكذا الصفات السبعة ، وأن تكون الصفات غير الذات ، من حيث ان المباشرة بين الذات الموصوفة وبين الصفة اشد من المباشرة بين الصفتين .

وأما العلم بالشيء فلا يخالف العلم بغيره الا من جهة تعلقه بالتعلق . فلا يبعد أن تتميز الصفة القديمة بهذه الخاصية ، وهو أن لا يوجب تباين التعلقات فيها تبايناً ، وتمتداً .

( 1 ) وهو : ا ب ج ، هو : د ( 2 ) التقارب : ا ب ج ، التفاوت : د . يختلفان : ا د . مختلفين : ب ج . السكون : ب د ، السواد : ا ج ( 4 ) لا يختلفان : ا ب د ، ولا يختلفان : ج . لذاتيهما : ا ج ، بذاتيهما : د ، ولذاتيهما : ب . التعلق : ب د ، التعلق : ا ج . فليس : ا ب ج ، وليس : د ( 5 ) او بياض ولذلك : ج ، وبياض وكذا : ا ب ، وبياض ولذلك : د . بمحد : ا ب ج ، تحديد : د ( 7 ) في الاعتقاد : ا ب د ، في العلم الاعتقاد : ج . يقال : ا ج د ، يقول : ب . تباين : ا ب ج ، بيان : د . ( 8 ) ينوب : ا ب ج ، ثبوت : د . فوجب : ب ج ، فيوجب : ا د ( 9 ) وكذلك الحياة : ب ج ، وكذا الحياة : ا ، - : د . السبعة : ب ج د ، السبع : ا . وان : ب ج د ، ان : ا . تكون : ا ب ، يكون : ج د ( 10 ) ان المباشرة : ب ج د ، المباشرة : ا ( 11 ) فلا يخالف : ب ج د ، لا يخالف : ا . جهة : ج ، وجه : ا ب د ( 12 ) هو ان : ا ج د ، هذا : ب . لا توجب : ب ج د ، لا يوجب : ا .

فان قيل فليس في هذا قطع دابر الاشكال . لأنك اذا اعترفت باختلاف ما ، بسبب اختلاف التعلق ؛ فالاشكال قائم . فانك ، وللنظر في سبب الاختلاف بمد وجود الاختلاف؟

فأقول غاية الناصر لمذهب معين أن يظهر على القطع ترجيح اعتقاده على اعتقاد غيره .

وقد حصل هذا على القطع ، اذ لا طريق الا واحد من هذه الثلاث ، أو اختراع رابع لا يعقل . وهذا الواحد ، اذا قوبل بطرفيه المتقابلين ، له علم على القطع رجحانه ، واذا

لم يكن بد من اعتقاد ولا معتقد الا احد هذه الثلاث ، وهذا أقرب الثلاث ، فوجب

اعتقاده . فيبقى ما يحكى في الصدر من اشكال يلزم على هذا . واللازم على غيره أعظم

منه . وتعليل الاشكال ممكن ، أما قطعه بالكلية ، والمنظور فيه هو الصفات المقدمة المتماثلة

عن افهام الخلق ، فهو أمر محتج الا بتطويل لا يحتمله هذا الكتاب . هذا هو الكلام العام .

10 وأما المترتبة فانا نخصم بالاستفراق بين القدرة والارادة .

وتقول : ان جاز أن يكون قادرا بغير قدرة ، جاز أن يكون مراداً بغير ارادة .

[50-b] ولا فرقان بينهما . \*

( 1 ) لأنك : ا ب د ، فانك : ج . باختلاف : ا ج د ، اختلاف : ب . بسبب : ا د ، بسبب : ج ، نسبت : ب ( 2 ) التعلق : ا ب ج ، التعلق : د . للنظر : ا ب ج ، النظر : د ( 3 ) الناصر : ا ج ، الناظر : ب ، الباصر : د . ترجيح : ب ج ، ترجيح : ا د ( 4 ) او : ا ب ج ، و : د . ( 5 ) بطرفيه : ا ب ج ، طرفيه : د . المتقابلين : ا ب ج ، للمتقابلين : د . اذا : ا د ، اذ : ب ج ( 6 ) احد : ب ج ، - : ا د . هذا : ا د ، هو : ب ج ( 7 ) فيبقى : ا ، وان بقى : ج ، فبقى : ب . فسفى : د . يحكى : ب ج د ، يحكى : ا ( 8 ) تعليل : ب د ، تقليل : ا ج . اما : ا ج ، فاما : د ، - : ب ( 9 ) امر : ا ج د ، احق : ب . هذا الكتاب : ا ب د ، الكتاب هذا : ج ( 10 ) واما : ا ب ج ، فاما : د . بالاستفراق : ا ج د ، الاستفراق : ب . القدرة والارادة : ب ج د ، الارادة والقدرة : ا ( 11 ) وتقول : ا ب ج ، فنقول : د . ان : ا ب ج ، - : د .

فان قيل : هو قادر بنفسه ، فلذلك كان قادرا على جميع المقدرات . ولو كان مريدا بنفسه ، لكان مريدا لجملة المرادات ، وهو محال . لأن المرادات المتضادات يعين ارادتها على البطل ، لا على الجمع . واما القدرة فيجوز ان تتعلق بالضدين .

والجواب أن تقول : قولوا انه مريد بنفسه ، ثم يختص ببعض الحادثات المرادات . كما قلتم قادر لنفسه ، ولا تتعلق قدرته الا ببعض الحادثات . فان جملة افعال الحيوانات والمتولدات خارجة عن قدرته ، وازادته جميعا عنكم . فاذا جاز ذلك في القدرة جاز في الإرادة ايضا .

وأما الفلاسفة فانهم ناقضوا في الكلام ، وهو باطل من وجهين :

أحدهما قولهم : ان الله تعالى متكلم ، مع أنهم لا يثبتون كلام النفس ، ولا يثبتون الأصوات في الوجود ، واما يثبتون سماع الصوت بان يخلق في أذن النبي عليه السلام . من غير صوت من خارج . ولو جاز أن يكون بما يحدث في دماغ غيره موصوفا بأنه متكلم به لجاز أن يكون موصوفا بأنه مصوت ، ومتحرك بوجود الصوت ، والحركة في غيره ، وذلك محال .

(1) بنفسه : د . لنفسه : ا ب ج (2) بنفسه : د . لنفسه : ا ب ج . لجملة : ا ج د ، لجميع : ب ؛ المرادات : ج ، - : ا ب د (4) والجواب : ا ب ، فالجواب : ج د . ان : ا ب ج ، انا : د . انه : ا ب ج ، لنا انه : د . بنفسه : ج د ، لنفسه : ا ب . المرادات : د ، - : ا ب ج (5) ولا تتعلق : ا ب ج ، ولا يتعلق : د (في الإرادة ايضا : ا ب ج ، ايضا في الارادات : ب (8) من : ا ب ج ، - : د (9) تعالى : ج د ، - : ا ب . مع أنهم : ج ، لأنهم : ا ب ، وهو : د (10) بان يخلق : د . بلحق : ا ب ج . عليه السلام : ب ، - : ا ج د (11) ولو : ج ، فلو : ا ب د . بما : ا ب ج ، ما : د . غيره موصوفا : ا ج د ، غير موصوف : ب (12) به : ب د ، - : ا ج (12 - 13) بوجود ... محال : ج . بحركة وصوت في غيره : د . - : ا ب .

والثاني أن ما ذكره رد للشرع كله ، فان ما يدركه التأمل خيال ، لا حقيقة له . فاذا رد معرفة النبي بكلام الله الى التخيل الذي يشبه اضغاث احلام ، فلا يتق به النبي - صلى الله عليه وسلم - ، ولا يكون ذلك علما . وبالجملة هؤلاء لا يتقون الدين والاسلام . واما يجملون باطلاق عبارات احترازا من السيف . والكلام معهم في أصل الفعل ، وحدث العالم ، والقدرة . فلا نشغل معهم بهذه التفصيلات .

5

فان قيل : أتقولون ان صفات الله تعالى غير الله .

قلنا : هذا خطأ ، فانا اذا قلنا الله تعالى فقد دللنا به على الذات مع الصفات لا على

الذات \* بمجردا ، اذ اسم الله تعالى لا يصدق على ذات غير خلوها عن صفات الآلهية ،

كما يقال الفقه غير الفقيه ، ويد زيد غير زيد ، ويد النجار غير النجار . لأن بعض

الداخل في الاسم ، لا يكون غير الداخل في الاسم ، فيد زيد ليست هي زيد ، ولا هي غير

زيد ، بل كلا اللفظين محال . وهكذا كل بعض فليس هو غير الكل ، ولا هو بينه

(1) خيال : ا ب ج ، خيال كله : د (2) له فاذا رد : ا ، فاذا رد : د ، له وايضا

فان رد : ب ، له فاذا رددت : ج . اضغاث احلام : ج ، اضغاث الاحلام : ا د ، اضغاث : ب

(3) صلى الله عليه وسلم : ا ، - : ب ج د . لا يتقون : ب ج د ، يتقون : ا

(4) باطلاق عبارات : ا ، عنه باطلاق عبارات : د ، بعبارات يطلقونها : ب ، اطلاق

عبارات : ج . من : د ، عن : ا ب ج (5) الفعل : ا ب ج ، العقل : د . والقدرة :

ا ج د ، - : ب . نشغل : ا ، تشتغل : ب د ، يشتغل : ج (6) اتقولون : ا ،

اتقولون : ب ج د . ان : ا ب ج ، - : د . تعالى : ب ، سبحانه : ج ، - : ا د (7)

تعالى : د ، - : ا ب ج . به : ب د ، - : ا ج (8) بمجردا : ج ، بمجرده : ا ، مجردة :

ب د . تعالى : ب د ، - : ا ج . قدر خلوها : ا ب ج ، قد اخلوها : د . صفات : ا ج

د ، الصفات : ب (9) يقال : ب . لا يقال : ا ج د . الفقه : ب ج د ، للفقه : ا . غير :

ا ب ، عين : ج د (10) ليست هي : ا ، ليس هو : ج د . لاهي : ا ، لاهو : ب ج د

(11) للفظين : ب ج د ، الطرفين : ا . فليس هو : ا ، فليس : ب ج د .

الكل . فلو قيل الفقه غير الانسان ، فهذا يجوز ، ولا يجوز أن يقال غير الفقيه . فان الانسان لا يدل على صفة الفقه ، فلا جرم ، يجوز أن يقال الصفة غير الذات التي تقوم بها الصفة ، كما يقال المرض القائم بالجواهر ، هو غير الجواهر على معنى ان مفهوم اسمه غير مفهوم اسم الاخر وهذا جائز بشرطين :

احدهما ان لا يمنع الشرع من اطلاقه ، وهذا يختص بالله تعالى .

والثاني : ان لا يفهم من الغير ما يجوز وجوده دون الذي هو غيره بالاضافة اليه . فانه ان فهم ذلك ، لم يكن ان يقال سواد زيد غير زيد . لانه لا يوجد دون زيد . فاذا قد انكشف بهذا ما هو حظ المعنى ، وما هو حظ اللفظ . فلا معنى للتطويل في الجليات .

الحكم الثاني في الصفات :

ندعى ان هذه الصفات كلها قائمة بذاته ، لا يجوز ان يقوم شيء منها بغير ذاته ، سواء كان في محل ، أو لم يكن في محل .

وأما المعتزلة ، فانهم حكموا بان الارادة لا تقوم بذاته فانها حادثه ، وليس هو محلا للحوادث ، ولا يقوم بمحل آخر ، لانه يؤدي الى أن يكون ذلك المحل هو المرید به ،

- (1) فلو: ب د ، ولو: ا ج . فهذا: ا ج ، فهو: ب د . يجوز: ا ب ج - د (2) الفقيه: ب ج د ، الفقه: ا . يقال: ا ب د ، يقول: ج (3) هو: د ، - ا ب ج . اسم الآخر: ا ج د ، الآخر: ب (5) مختص: ا د ، يختص: ب ج (6) غيره: ج د ، غير: ا ب . بالاضافة: د . بالاضافات: ا ب ج (7) ان فهم: ا ب د ، اذا لم يفهم: ج . لم يمكن: ب ج د ، لم يكن: ا (8) فاذا قد: ا ج د ، قلنا: ب (10) في الصفات: ب د ، للصفات: ا ، من احكام الصفات: ج . قائمة: ا ب ج ، قديمة: د (12) كان: ا ب د ، كانت: ج . لم يكن: ا ب د ، لم تكن: ج (13-14) محلا للحوادث: ا ج د ، محل الحوادث: ب . لا يقوم: ب ج د ، لا تقوم: ا .

فهي توجد لا في محل . وزعموا أن الكلام لا يقوم بذاته ، لانه حادث ، ولكن يقوم بالجسم [51-52] هو جاد حتى لا يكون هو المتكلم به ، بل \* المتكلم به هو الله سبحانه .

اما البرهان على الصفات ينبغي ان تقوم بالذات ، فهو عند من فهم ما قدمناه ، مستقى عنه ، فان الدليل لما دل على وجود الصانع ، دل بعده على ان الصانع تعالى بصفة كذا ، ولا نفي بأنه تعالى على صفة كذا ، الا انه على تلك الصفة ، ولا فرق بين كونه على تلك الصفة ، وبين قيم الصفة بذاته .

وقد بينا أن مفهوم قولنا : عالم وفي ذاته علم واحد ، كمنه قولنا : مرید وقامت بذاته ارادة واحدة ، ومفهوم قولنا : لم تقم بذاته ارادة ، وليس بمرید واحد ، قسمية الذات مریدا بارادة ، لم تقم به ، كتسميته متحركا بحركة لم تقم به واذا لم تقم الارادة به ، فسواء كانت موجودة أو معدومة .

فقول القائل : انه مرید لفظ خطأ لا معنى له ، وهكذا المتكلم . فانه متكلم باعتبار كونه محلا للكلام ، اذ لا فرق بين قولنا : هو متكلم ، وبين قولنا قام الكلام به ، ولا فرق بين قولنا ليس بمتكلم ، وبين قولنا لم يقم بذاته كلام ، كما في كونه مصوتا و

- (1) زعموا: ا ب ج ، زعمه: د . بذاته: ب ج د ، في ذاته: ا . لانه: ا ج د ، فانه: ب (2) به: ا ب د ، - ج . سبحانه: ج ، تعالى: ب د ، - ا (4) دل بعده على ان: ا ب د ، دل على ما بعده على: ج . تعالى: ب ، - ا ج د (5) تعالى: ب ، - ا ج د (7) عالم وفي ذاته: ا ب د ، عالم وقام بذاته: ج . كمنه قولنا: ج ، مفهوم: ا ب ، ومفهوم: د . وقامت: ب ج ، قام: ا ، قائم: د (8) بذاته: ج د ، به: ا ب . ارادة واحدة: ا ب ، ارادة واحد: ج د . لم تقم: ب ، لم يقم: ا ج د (9) قسمية: ب ج ، قسميته: ا د . مریدا: ا ج د . مریدة: ب . به: ا ب ج ، بها: د (10) لم تقم: ا ب ج ، لم يقم: د . الارادة به: ا ب ج ، به الارادة: د (11) فقول: ا ب د ، فقول: ج (12) محلا للكلام: ا ب د ، قائما به الكلام: ج . هو: ا ج د ، - ب . الكلام به: ا ب د ، به الكلام: ج (13) بين قولنا: ا ب د ، بين قوله: ج . وبين: ا د ، ولا بين: ب . و: ج . و: ا ب د ، او: ج .

ومتحركا ، فان صدق على الله تعالى قولنا لم يقم بذاته كلام ، صدق قولنا ليس بمتكلم عبارتان عن معنى واحد ، والمعجب من قولهم ان الارادة توجد لا في محل . فان جاز وجود صفة من الصفات لا في محل فليجز وجود العلم والقدرة والسواد والحركة ، بل الكلام لا في محل ، فلم قالوا بمخلق الأصوات في محل ، فلتخلق في غير محل ، وان لم يعقل الصوت الا في محل ، لأنه عرض ، وصفة . فكنا الارادة ، ولو عكس هذا 5

وقيل انه خلق كلاما ، لا في محل ، وخلق ارادة في محل ، لكان العكس كالطرد .

ولكن لما كان أول المخلوقات يحتاج الى الارادة ، والمحل مخلوق ، لم يمكنهم تقدير محل الارادة موجودا قبل الارادة . فانه لا محل قبل الارادة ، الا ذات الله تعالى . ولم يجعلوه محلا للحوادث \* ومن جملة محلا للحوادث ، اقرب حالا منهم ، فان استحالة وجود ارادة في غير محل ، واستحالة كونه مريدا بارادة لا تقوم به ، واستحالة حدوث ارادة حادثه به بلا ارادة تدرك ببديهة العقل ، أو نظره الخلق . فهذه ثلاثة استحالات جليلة . واما استحالة كونه محلا للحوادث ، فلا يدرك الا بنظر دقيق كما ستذكره .

(1) تعالى : ج ، - : ا ب د (2) عن : ا ج د ، على : ب . معنى : ب ج د ، معبر : ا . و : د ، ثم : ا ب ج . لا في : ا ج د ، في غير : ب (3) جاز وجود صفة : ج د ، جازت صفة : ا ب . فليجز : ا ب ج ، فليجوز : د . وجود : ج د ، - : ا ب (4) لا في محل : د ، - : ا ب ج . فلم : ا ب ج ، ولم : د . الاصوات : ب ج د ، الصفات : ا . فلتخلق : ب ج د ، فليخلق : ا . وان : ب ج د ، فان : ا (5) الصوت : ا ب ج ، الاصوات : د (6) وقيل : ا ج . لقليل : ب ، فليل : د (7) الارادة : ب ج د ، ارادة : ا (8) موجودا : ب ج د ، موجود : ا (9) حالا : ا ، حال : ب ج د (10) لا تقوم به : ا ب ج ، لا يقوم بذاته : د (11) حادثه به : ج ، حادثه : ا ب د . تدرك : ا ب ج ، يدرك : د . ثلاثة : ا ب ج ، ثلاث : د (12) واما : ب د ، فاما : ا ج . للحوادث : ا ب د ، للذات : ج . فلا : ج د ، لا : ا ب . بنظر دقيق : ا د ، بالنظر الدقيق : ب ، بنظر دقيق حقي : ج .

### الحكم الثالث :

ان الصفات كلها قديمة ، فانها لو كانت حادثه ، لكان القديم تعالى محلا للحوادث ، وهو محال ، أو كان يتصف بصفة لا تقوم به . وذلك اظهر استحالة كما سبق . ولم يذهب أحد الى حدوث الحياة والقدرة ، وانما اعتقدوا ذلك في العلم بالحوادث ، وفي الارادة ، وفي الكلام ، ونحن نستدل على استحالة كونه محلا للحوادث من ثلاثة أوجه :

الأول : ان كل حادث فهو جائز الوجود ، والقديم الأزلي واجب الوجود ، ولو تطرق الجواز الى صفاته ، لكان ذلك مناقضا لوجوب وجوده . فان الجواز والوجوب متناقضان ، فكل ما هو واجب الذات . فمن المحال أن يكون جائز الصفات . وهذا واضح بنفسه .

الثاني : وهو الأقوى أنه لو قدر حلول حادث بذاته ، لكان لا يخلو اما ان يرتقى الوهم الى حادث يستحيل قبله حادث ، او لا يرتقى اليه ، بل كان حادثا فيجوز ان يكون قبله حادث ، فان لم يرتق الوهم اليه ، لزم جواز اتصافه بالحوادث أبدا . ولزم منه حوادث لا أول لها . وقد قام الدليل على استحالة . وهذا القسم ما ذهب اليه أحد من العقلاء . وان ارتقى الوهم الى حادث استحال قبله حدوث حادث ، فذلك

(2) فانها : ا ج د ، وانها : ب . لكان : ا ب ج ، كان : ج . تعالى : ا ب د ، سبحانه : ج (3) او : ا ج د ، وان : ب . يتصف : ب ج د ، تتصف : ا . لا تقوم : ا ب ج ، لا يقوم : د . وذلك : ا ج د ، فذلك : ب (4) اعتقدوا : ب د ، المتقد : ا ج (5) الارادة وفي : ا ج د ، الارادة و : ب (7) الاول : ا ج د ، احدها : ب . جائز الوجود : ب ج ، جائز : ا ب (8) فان الجواز والوجوب : ا ب د ، فان الوجوب والجواز : ج (9) متناقضان : ب ج . لتناقضان : ا د . فكل : ا ب د ، وكل : ج . فمن المحال : ا ب د ، فحال : ج (10) واضح : ا ب ج ، دليل واضح : د (11) انه : ا ب د ، وانه : ج (12) كان : ج د ، كل : ا ب (13) بالحوادث : ا ج ، بالجواز : ب د . لزم : ا ب د ، يلزم : ج (15) الى حادث : د ، الى حالة : ا ج ، الى حال : ب . استحال : ا ب ج ، تستحيل : د . قبله : ا ب د ، قبلها : ج . فلك : ا ب ج ، قبلك : د .

الاستحالة لقبول الحادث في ذاته ؛ لا تخلو اما ان تكون لذاته ، أو لزائد عليه .  
 [52- b] وباطل ان يكون لزائد عليه ، فان كل زائد يفرض ، يمكن تقدير عدمه ، فيلزم \* منه  
 تواصل الحوادث ابدا ، وهو محال . فلم يبق الا ان استحاله من حيث ان من كان  
 واجب الوجود يكون على صفة يستحيل معها قبول الحوادث لذاته . فاذا كان ذلك  
 مستحيلا في ذاته ازلا ، استحاله ان يتقلب المحال جائزا . ويتزل ذلك منزلة استحاله  
 لقبول اللون ازلا ؛ فان ذلك يبقى فيما لا يزال ، لانه لذاته لا يقبل الالوان باتفاق  
 العقلاء ، ولم يجوز أن تتغير تلك الاستحالة الى الجواز . فكذلك سائر الحوادث .  
 فان قيل فهذا يبطل بحديث العالم ، فانه كان يمكننا قبل حدوثه . ولم يكن الوهم  
 يرتقى الى وقت يستحيل حدوثه قبله ، ومع ذلك يستحيل حدوثه ازلا ، ولم يستحل  
 على الجملة حدوثه . 10

قلنا : هذا الالتزام فاسد ، فانا انما نحيل اثبات ذات تنبوع عن قبول حادث لكونها  
 واجبة الوجود ثم تنقلب الى جواز قبول الحوادث ، والعالم ليس له ذات قبل الحدوث

(1) الحادث : ا ب د ، الحوادث : ج . لا تخلو : ا ج د ، لا يخلو : ب . تكون :  
 ا ب ج ، يكون : د (2) باطل : ا ج د . محال : ب . يكون : ب ج د ، تكون :  
 ا . يمكن : ا ج ، فيمكن : د ، فيمكن : ب . فيلزم : ا ب د ، فلزم : ج (3) هو :  
 ا ب د ، هنا : ج ، من كان : د ، - : ا ب ج (4) الوجود يكون : ا ج د ، الوجود  
 يستحيل ان يكون : ب . فاذا : ب د ، واذا : ا ، وان : ج . ذلك : ا ج د ، - : ب .  
 استحاله لقبول : ا ب استحالة (5-6) ازلا : ا ب ج ، - : د . قبول : ج  
 (7) تتغير : ا ب ج ، يتغير : د (8) فهذا : ا ج ، هنا : ب د (9) الى وقت :  
 ا ب د ، الشيء وقت : ج . يستحيل : ب د ، فيستحيل : ا ج (10) الجملة : ا ج ،  
 جملة : ب د (11) فانا نحيل : ا د ، فاما نحيل : ب ، فانا لم نحل : ج . لكونها  
 (11-12) واجبة ؛ ب ج . لكونه واجبا : ا (12) تنقلب : ب ج د ، يتقلب : ا .

موصوفة بانها قابلة للحدوث ، أو غير قابلة حتى ينقلب الى قبول جواز الحدوث ، فيلزم  
 ذلك على مساق دليلنا .

نعم يلزم ذلك المعتزلة حيث قالوا : للعالم ذات في المقدم قديمة قابلة للحدوث بطراً  
 عليها الحدوث بعد ان لم يكن . فلما على أصلنا ، فنير لازم . واما الذي تقوله في العالم  
 انه فعل والمفضل القديم محال لأن القديم لا يكون فعلا . 5

الدليل الثالث : وهو انا نقول : اذا قدرنا قيام حادث بذاته فهو قبل ذلك اما أن  
 يتصف بضد ذلك الحادث ، او بالاشتراك عن ذلك الحادث ، وذلك الضد ، أو ذلك  
 الاشتراك ان كان قديما ، استحاله بطلانه ، وزواله ؛ لان القديم لا يعدم . وان كان حادثا  
 [53- a] كان قبله حادث ، لاحالة ، وكذا قبل ذلك الحادث وهذا يؤدي الى \* حوادث لا  
 اول لها ، وهو محال ، ويتضح ذلك بان يفرض في صفة معينة كالكلام مثلا . 10

فان الكرامية قالوا : انه في الازل متكلم على معنى أنه قادر على خلق الكلام في  
 ذاته ؛ ومهما أحدث شيئا في غير ذاته أحدث في ذاته قوله « كن » فلا بد وأن يكون  
 قبل احداث هذا القول ساكتا ، ويكون سكوتة قديما . واذا قال جهم انه يحدث  
 في ذاته علما فلا بد . وأن يكون قبله غافلا ، وتكون غفلك قديمة .

(1) موصوفة بانها : ج د ، موصوف بته : ا ، موصوف بانها : ب . قابلة : ب ج د ، قابل :  
 ا ، قابلة : ب ج د ، قابل : ا . جواز : ب د ، - : ا ج (3) للعالم : ا ج د ، العالم :  
 ب . المقدم : ا ج د ، المقدم : ب . بطراً : ا ب ج ، نظراً : د (4) فلما : ا ب د ، واما : ج  
 (5) والفعل القديم : ب ج د ، وفعل القديم : ا (6) وهو : ا ب ، هو : ج د . قيام حادث :  
 ا ب ج ، قيام وحادث : د (7) وذلك : ب ج د ، لو ذلك : ا (7-8) لو ذلك الاشتراك :  
 ا ج د ، والاشتراك : ب (8) لا يعدم : ا ب ج ، لا يقدم : د (9) حادث : ا ج د ،  
 حادثا : ب . وكذا : ب . ا ب د ، وكذلك : ج . هنا : د ، - : ا ب ج (10) ذلك : ج .  
 هنا : ا ب د . يفرض : ا ب ج ، يفرض : د (11) انه : ا ج د ، فانه : ب .  
 (12) احداث في : ا ج د ، حدث في : ب . فلا بد وان : ا ب ج ، ولا بد ان : د (13) يحدث :  
 ا ج د ، يحدث : ب (14) علما : ب ج د ، علم : ا . وان : ا د ، ان : ب ج . تكون :  
 ا ب ج ، يكون : د .

فقول السكوت القديم ، والنفلة القديمة يستحيل بطلانهما لما سبق من الدليل على استحالة عدم القديم . فان قيل السكوت ليس بشيء انما يرجع ذلك الى عدم الكلام والنفلة ترجع الى عدم العلم ، والجهل ، واضداده . فاذا وجد الكلام لم يبطل شيء ؛ اذ لم يكن شيء الا الذات القديمة ، وهي باقية ، ولكن انضاق اليها موجود آخر ، وهو الكلام ، والعلم ؛ فاما ان يقال انعدم شيء ، فلا ، ويتزل ذلك منزلة وجود العالم ، فانه يبطل عدم القديم ؛ ولكن العلم ليس بشيء وحتى يوصف بالقدم ، ويقدر بطلانه .

والجواب من وجهين : احدهما ان قول القائل السكوت هو عدم الكلام ، وليس بصفة ، والنفلة عدم العلم ، وليس بصفة ، كقوله البياض هو عدم السواد ، وسائر الالوان ، وليس بلون . والسكون هو عدم الحركة ، وليس بمرض ، وذلك محال . والدليل الذي دل على استحالة بطلانه يدل على استحالة هذا .

والخصوم في هذه المسئلة معترفون بان السكون وصف زائد على عدم الحركة ، فان كل من يدعي ان السكون هو عدم الحركة ، لا يقدر على اثبات حديث العالم ، فظهور الحركة بعد السكون ، اذا دل على حدث المتحرك ، فكذلك ظهور الكلام \*

- (1) لما : ا ج د ، كما : ب (2) السكوت : ب ج د ، السكون : ا . ذلك : ا ج د هـ : ب . (3) فاذا : ا ج د ، فان : ب (4) اذ : ا ب د ، اذا : ب ج د ، اليه : ا ج د (5) فلا ويتزل ذلك منزلة وجود : ج ، فلا ويتزل منزل وجود : ا د ، فلا وبدليل وجود : ب (6) حتى : ا ج د هـ ، - : ب (7) ويقدر : ا ب د ، او يقدر : ب ج د (8) والجواب لمن : ا ب هـ فالجواب من : ج ، فالجواب عنه ذلك : د . الكلام : ا ب د هـ ، - : ج (8-9) وليس بصفة : ا ج د هـ ، - : ب (9) ليس : ا ب ج ، ليست : د . كقول القائل : ا ، كقولنا : د . البياض هو : ا ج د ، البياض : ب (10) بلون : ا ب ، اللون : ج د . هو : ا ج د هـ ، - : ب (11) بعينه : ب ج د ، تعينه : ا (13) فان : ا ب ج ، و : د ، لا يقدر : د ، لم يقدر : ا ب ج (14) فظهور : ا ج د ، لظهور : ب . اذا : ا ج د هـ ، - : ب .

5

10

بعد السكوت يدل على حدث المتكلم من غير فرق . اذا المسلك الذي به عرف كون السكون معنى هو مضاف للحركة بعينه . يعرف به كون السكوت معنى يضاد الكلام ، وكون النفلة معنى يضاد العلم ، وهو انا اذا ادركنا تفرقة بين حالي الذات الساكنة والمتحركة ، فان الذات مدركة على الحالتين ، والتفرقة مدركة بين الحالتين ، ولا ترجع التفرقة الا الى زوال امر وحدث امر . فان الشيء لا يفارق نفسه فدل ذلك على ان كل قابل للشيء ، فلا يخلو عنه ، او عن ضده ، وهذا مطرد في الكلام ، والعلم . ولا يلزم على هذا ، الفرق بين وجود العلم وعدمه ، فان ذلك لا يوجب ذاتين ، فانه لم تدرك في الحالتين ذات واحدة يطرأ عليها الوجود ، بل لا ذات للعالم قبل الحدوث ، والقديم ذات قبل حدوث الكلام علم على وجه مخالف للوجه الذي علم عليه بعد حدوث الكلام يعبر عن ذلك الوجه بالسكوت ، وعن هذا بالكلام ، فهما وجهان مختلفان ، ادركت عليهما ذات واحدة مستمرة الوجود في الحالتين ،

- (1) يدل : ا ب ج ، دل : د ، المتكلم : ب ج د ، الكلام : ا . به عرف : ا ، عرف به : ب ج د (2) به كون : ب ج د هـ ، - : كون : ا . السكوت معنى : ج ، السكون معنى : ا ، السكوت : د . يضاد : ا ب ج ، مضاد : د (3) اذا : ج هـ ، - : ا ب د . تفرقة : ا ب ج ، بفرقة : د (4-5) لا ترجع : ا ب ج ، لا يرجع : د (5) الا : ا ج هـ ، - : ب ج (6) قابل : ا ب ج ، قائل : د . عنه او عن : ا ، منه او من : د ، عن : ب ج (7) العلم : ج د ، العالم : ا ب (8) فانه لم : ا د ، فانه لا : ج ، فان لم : ب . تدرك : ب ، يدرك : ا ج د . ذات واحدة يطرأ : ج ، ذات واحد يطرأ : ا ، ذات واحدة يطرأ : د ، ذات وبعدها يطرأ : ب (9) الحدوث : ا ب ج ، حدوثه : د . والقديم : د ، وللقديم : ا ب ج . له : د هـ ، - : ا ب ج . علم على : ب ج ، علمت على : د (9-10) للوجه الذي علم : ا ب ج ، للوجود الذي علمت : د (10) يعبر عن ذلك الوجه : ا ج هـ ، يعبر عن ذلك الوجه : د ، يعبر عنه : ب . هذا : ا ج د هـ ، هذه : ب (11) ادركت : ج د هـ ، ادركت : ا ب . واحدة : ج د هـ ، - : ا ج .



وللذات هيئة وصفة وحالة بكونه ساكنا ، كما أن له هيئة وصفة بكونه متحركا ، وكما له هيئة بكونه ساكنا ومتحركا ، وأبيض وأسود . وهذه الموازنة مطابقة لا مخرج منها البتة .

الوجه الثاني : في الاتصال هو انه ان سلم أن السكون ليس بمعنى ، وإنما يرجع ذلك الى ذات منفكة عن الكلام ؛ فالافتكاك عن الكلام حال للمنكف ، لامحالة ، ينعدم بطريان الكلام ، فحال الافتكاك تسمى عدما ، او وجودا ، او صفة ، او هيئة ؛ فقد انتفى بالكلام . والمتنفي قديم ، وقد ذكرنا \* أن القديم لا ينتفى ، سواء كان ذاتا ، أو حالا ، أو صفة . وليست الاستحالة لكونه ذاتا فقط ، بل لكونه قديما . ولا يلزم عدم العالم ، فانه انتفى مع القدم ، لأن عدم العالم ليس بالذات ، ولا حصل منه حال لذات ؟ حتى يقدر تغيرها وتبدلها على الذات ؛ والفرق بينهما ظاهر .

(1) وللذات : ا ج ، فالذات : د ، فالذات : ب . بكونه ساكنا : ب ج ، بكونه ساكنا : ا ، لكونها ساكنة : د . له : ا ب ج ، لها : د . وصفة : د ، - : ا ب ج ، بكونه متحركا : ا ب ج ، لكونها متحركة : د ابيض واسود : ا ج ، البيض او السود : د ، ابيضا واسودا : ب (3) منها البتة : ا . عنها : ب د ، فيها : ج (4) الوجه : ا ب ج ، والوجه : د . في : ا ب ج ، من : د . انه ان سلم : ا ب د ، ان يسلم ايضا : ج . السكون : ا ب ج ، السكون : د (5) ذلك : ب ج د ، ذلك : ا . فالافتكاك : ا ج د ، والافتكاك : ب . ليتنعم : ب ج د ، يتنعم : ا (6) تسمى : ج ، سمي : ا ، يسمى : ب ، وان سمي : د . وجود : ا ب ج ، موجودا : د . اوصفة : ب ج د ، وصفته : ا . فقد : ب ج ، قد : ا (7) والمتنفي : ب ج ، فالمتنفي : ا د . قديم : ا ب ج ، اذا قديم : د . لا ينتفى : ب ج د ، لا ينتفى : ا (8) بل : ا ج د ، لا : ب (9) فانه : ا ب د ، بانه : ج . مع القدم : ب ج د ، عند الوجود : ا (10) يقدر تغيرها وتبدلها : ا ب د ، فقد تغيرها وتبدلها .

فان قيل الأعراض كثيرة ، والحصم لا يدعى كون البارئ سبحانه محل حدوث شيء منها كالاشوان ، والآلام ، والذات ، وغيرها . وإنما الكلام في الصفات السبع التي ذكرتها . ولا نزاع من جملتها في الهيئة ، والقدرة ، وإنما النزاع في الثلاثة في القدرة ، والارادة ، والعلم ، وفي معنى العلم السمع والبصر عند من يشبههما . وهذه الصفات الثلاثة لا بد وأن تكون حادثة ، ثم يستحيل ان تقوم بغيره ، لأنه لا يكون متصفا بها ، فيجب أن تقوم بذاته ، فيلزم منه كونه محلا للحوادث .

أما العلم بالحوادث ، فقد ذهب جهيم الى انها صفة حادثة ، وذلك لأن الله تعالى الآن عالم بان العالم كان قد وجد قبل هذا ، وهو في الازل . ان كان عالما بانه كان قد وجد ، كان هذا جهلا لا علما ، واذا لم يكن علما وهو الآن عالم فقد ظهر حدوث العلم بان العالم كان قد وجد قبل هذا . وكذا القول في كل حادث . وأما الارادة فلا بد من حدوثها ، فانها لو كانت قديمة لكان المراد معها . فان القدرة ، والارادة مهما تمت وارتفعت الموائق وجب حصول المراد . فكيف يتأخر المراد عن الارادة والقدرة من غير عائق ؟ فلماذا قالت المعتزلة بحدوث ارادة في غير محل ؛ وقالت الكرامية بحدوثها في ذاته ، وربما عبروا عنه بانه يخلق ايجادا في ذاته عند وجود كل موجود وهذا راجع الى الارادة .

(1) كون : ا ب ، ان : ج د ، سبحانه : ج - : ا ب د (2) والآلام : ا ، والاكوان والآلام : د ، والاكوان : ب ج ، السبع : ا د ، السبعة : ب ج (3) في : ا ج ، عن : ب د (5) لا بدوان : ا ، لا بدان : ب ج د . ثم ... تقوم : ا ب ج ، لم يستحل ان يقوم : د (6) تقوم : ا ب ج ، يقوم : د . فيلزم منه كونه : ا ج د ، فلزم ان يكون : ب (7) انها صفة : ا ، علم : ج ، انه : د ، انها : ب (8) عالم : ا ب ج ، علم : د . وهو : ج ، فهو : ا ب د . كان قد : ا ج د ، قد : ب (9) جهلا لا علما : ا ج د ، جهل لا علم : ب (10) بان : ا ج د ، فان : ب . كذا : ا ج د ، هكذا : ب (11) فانها : ا ب ج ، لانها : د . لكان : ا ج د ، وكان : ب (13) من : ا ب د ، عن : ج . فلماذا : ا ب د ، ولهذا : ج . ارادة : ا د ، الارادة : ب ج (14) بانه يخلق ايجادا : ب د ، يخلق ايجادا : ب . بانه يخلق ايجادا : ا . وهذا : ا ب د ، وهو : ج .

[54-b] وأما \* الكلام فكيف يكون قديما؟ وفيه اخبار عما مضى، فكيف قال في الازل «أنا ارسلنا نوحا الى قومه» (١)؟ ولم يكن قد خلق نوحا بعد. وكيف قال في الازل لموسى «اخلع نعليك انك بالوادي المقدس» (٢) ولم يخلق بعد موسى، فكيف أمر ونهى من غير مأمور ولا منهي؟ واذا كان ذلك محلا ثم علم بالضرورة أنه أمر ونهى، واستحال ذلك في القدم، علم قطعا أنه صار أمرا ناهيا بعد أن لم يكن. فلا معنى لكونه محلا للحوادث الا هذا.

والجواب أنا نقول مهما حللنا الشبهة في هذه الصفات الثلاث اتهم من دليل مستقل على ابطال كونه محلا للحوادث، اذ لم يذهب اليه زاهب الا بسبب هذه الشبهة، واذا انكشفت كان القول بها باطلا كالقول بأنه محل للالوان وغيرها مما لا يدل دليل على الاتصاف بها. فنقول الباري تعالى في الازل علم بوجود العالم في وقت وجوده، وهذا العلم صفة واحدة مقتضاها في الازل العلم بأن العالم يكون من بعد، وعند الوجود، العلم بأنه كائن، وبعد العلم بأنه كان وهذه الاحوال تتعاقب على العالم ويكون مكشوفة

(2) قومه : ج د - : ا ب : قد : ا ب - : ج د ، نوحا بعد : ا ب د ، بعد نوح : ج (3) انك بالوادي المقدس : ا - : ب ج د . فكيف : ا ب د ، وكيف : ج (4) واذا : د ، فاذا : ا ج ، فان : ب . انه أمر ونهى : ا ج ، انه أمر ناه : د ، كونه ناه : ب (5) القدم : ج د ، العدم : ا ب . علم قطعا : ا ب ج ، علمنا قطعا : د . فلا : ا ب د ، ولا : ج (7) والجواب : ا ب ج - : د . انا : ب ج ، ان : ا د . الشبهة : ب د ، الشبه : ا ج . الثلاث : ا ج ، الثلاثة : ب د (8) بسبب : ا ج د ، لسبب : ب . الشبهة : ب ج د ، الشبه : ا . واذا : ا د ، فاذا : ب ج (9) انكشفت : ا ب ج ، انكشفت : د . بها : ا ج ، به : ب د . بأنه محل : ب ج ، بكونه محلا : ا د (10) علم بوجود : ج ، علم وجود : ب ، علم وجود : ا د . في وقت : ا ب ج ، قبل : د (11) بعد : ا ج د ، بعده : ب (12) العالم : ا ب ج ، العلم : د . مكشوفة : ا ب ج ، مكشوفة : د .

(١) سورة نوح : ١

(٢) سورة طه ١٢

تعالى تلك الصفة، وهي لم تتغير. وانما المتغير أحوال العالم، وايضا به مثال : وهو أما اذا فرضنا للواحد منا علما بقدم زيد عند طلوع الشمس، وحصل له هذا العلم قبل طلوع الشمس، ولم ينعدم بل بقي، ولم يخلق له علم آخر عند طلوع الشمس فما حال هذا الشخص عند الطلوع؟ أليكون عالما بقدم زيد أو غير عالم؟ ومحال أن يكون غير عالم، لأنه قدر بقاء العلم بالقدم، وعند الطلوع، وقد علم الان الطلوع فيلزمه بالضرورة أن يكون عالما بالقدم. فلو دام عند انقضاء الطلوع، فلا \* بد وأن يكون عالما بأنه كان قد قدم، والعلم الواحد افاد الاحاطة بأنه سيكون، وأنه كائن، وأنه قد كان. فهذا ينبغي ان يفهم علم الله تعالى القديم الموجب للاحاطة بالحوادث، وعلى هذا ينبغي أن يقاس السمع والبصر، فان كان واحدا منهما صفة يتضح بها المرئي، والمسوم عند الوجود من غير حدوث تلك الصفة، ولا حدوث أمر فيها، وانما الحادث المسوم المرئي. والدليل القاطع على هذا، أن الاختلاف بين الأحوال شيء واحد في انقسامه الى الذي كان، ويكون، وهو كائن؛ لا يزيد على الاختلاف بين الذوات المختلفة، ومعلوم أن العلم لا يتعدد احواله بتعدد الذوات، فكيف يتعدد احوال ذات واحدة؟

(1) تلك : ب ، تيك : ا ، بتلك : ج د . وهي لم تتغير : ب ج ، وهو لم يتغير : ا . وهي لم يتغير : د : المتغير : ا ب ج ، يتغير : د (2) طلوع الشمس : ج ، الطلوع : ا ب د (3) طلوع الشمس : ب ج د ، الطلوع : ا (4) او : ا ب د ، ام : ج (5) قدر بقاء : ا ب ج ، قد بقي : د . فيلزمه : ج د ، فيلزم : ا ب (6) فلو : ب ، ولو : ا ج د ، دام : ب ج د ، رآه : ا . عند : ا ب ج ، بعد : د . فلا بد وان : ا ج ، فلا بد ان : ب ج د (7) بأنه : ا ب د ، لانه : ج . كان قد قدم والعلم : ا ب ، قد كان قدم والعلم : ج ، فاذا افاد العلم : د . افاد : ا ب ج ، - : د . وانه قد : ا ب ج ، وانه : د (8) ان يفهم علم الله : ب د ، ان يفهم علم : ج ، ان يقاس تفهم علم الله : ا ، تعالى : ب ، ا ج د . الموجب : ا ب د ، الواحد : ج . لاحاطة : د ، لاحاطة : ا ب ، الاحاطة : ج (10) عند الوجود : ا ب ج ، - : د (11) الاحوال : ا د ، احوال : ب ج (12) ويكون : ا ج د ، والى الذين يكون : ب (13) احواله : ج د ، - : ا ب .

واذا كان علم واحد يفيد الاحاطة بذوات مختلفة متباينة . فمن أين يستحيل أن يكون علم واحد يفيد احاطة باحوال ذات واحدة . بالاضافة الى الماضي والمستقبل ؟ ولا شك في ان جهما ينفي النهاية عن معلومات الله تعالى ، ثم لا يثبت علوما لانهاية لها ، فيلزمه أن يعترف بعلم واحد يتعلق بمعلومات كثيرة مختلفة ، فكيف يستبعد ذلك في احوال معلوم واحد يحققه ، انه لو حدث له علم بكل حادث لكان ذلك العلم لا يخلق . اما ان يكون معلوما ، أو غير معلوم . فان لم يكن معلوما ، فهو محال ، لانه حادث ، وان جاز وجود حادث لا يعلمه مع انه في ذاته أولى بان يكون متضحاله ، فبان يجوز الا يعلم الحوادث المبينة لذاته أولى ، وان كان معلوما ، فاما أن يفترق الى علم آخر ، وكذا العلم لا آخر لانهاية لها ، وذلك محال . واما أن يعلم الحادث ، والعلم بالحادث بنفس ذلك العلم ، فتكون ذات العلم واحدة ، ولها معلومان .

5  
10

أحدها ذات ، والآخر ذات الحادث \* فيلزم منه لامحالة تجوز علم واحد يتعلق بمعلوماتين مختلفتين . فكيف لا يجوز علم واحد يتعلق باحوال معلوم واحد مع اتحاد العلم وتزوجه عن التغير ؟ وهذا ما لا يخرج منه : فاما الارادة ، فقد ذكرنا ان حدوثها بتغير ارادة اخرى محال ، وحدثها بارادة يتسلسل الى غير نهاية ، وان تتعلق الارادة القديمة بالأحداث غير محال . ويستحيل ان تتعلق الارادة بالقديم ، فلم يكن العالم قديما لأن

[55-b]  
15

(1) كان : ج د ، جاز : ا ب . بذات مختلفة . . . احاطة : ا ج د ، - : ب (3)  
في : ا ب ج ، ب : د . تعالى : ب ج ، عز وجل : ج د ، - : ا . ثم : ا ج د ، و : ب .  
فيلزمه : ا ج د ، فيلزم : ب (4) كثيرة : ب ، - : ا ج د (5) يحققه : ا ب ج ،  
وتحققه ذلك : د . بكل : ا ب ، الكل : ج د (6) وان : ا ب ج ، فان : د .  
وجود : د ، - : ا ب ج (7) لا يعلمه : ا ب ج ، لا يعلم : د . أولى : ج ، فأولى :  
ب ، وأولى : ا د . بان : ا ب ج ، ان : د (8) كذا العلم الآخر : ا ج ، كذا العلم :  
ب ، لذلك العلم الآخر : د . فتكون : ب ج ، فيكون : ا د (10) واحدة ولها : ج د ،  
واحدا وله : ا ، واحدة وله : ب . معلومات : ب ج د ، معلومات : ا (13) تزوجه :  
ا ب د ، تزويجه : ج د ، ما : ج ، - : ا ب د . منه فاما : ب د ، عنه واما : ا ، منه واما : ج .  
(14-15) وان تعلق . . . . . يستحيل : ا ب ج ، - : د (15) ان : ا ب ج ، فان : د .

الارادة تطلت باحداثه لا بوجوده في القدم . وقد سبق ايضا ذلك . وكذلك الكرامى ان قال يحدث في ذاته ايجادا في حال حدوث العالم ، فبذلك يحصل حدوث العالم في ذلك الوقت ، فيقال له ، وما الذي خصص اليجاد الحادث في ذاته بذلك الوقت ، فيحتاج الى مخصص آخر ، فيلزمهم في اليجاد ما يلزم المعتزلة . في الارادة الحادثة ومن قال منهم ان ذلك اليجاد الذي هو قوله : «كن» وهو صوت فهو محال من ثلاثة أوجه :

5

أحدها استحالة قيام الصوت بذاته والآخر أن قوله : «كن» حادث أيضا . فان حدث من غير أن يقول «كن» «كن» ، فليحدث العالم من غير أن يقول له كن . فان افتقر قوله كن في أن يكون الى قول آخر ، افتقر القول الآخر الى ثالث ، والثالث الى رابع ، ويتسلسل الى غير نهاية . ثم لا ينبغي ان يناظر من انتهى عقله الى ان يقول يحدث في ذاته بعد كل حادث في كل وقت قوله «كن» فيجتمع آلاف آلاف اصوات في كل لحظة . ومعلوم أن «التون» و«الكاف» لا يمكن النطق بهما في وقت واحد ، بل ينبغي أن تكون «التون» بعد «الكاف» لأن الجمع بين الحرفين محال وان جمع ولم يرتب لم يكن قولاً مفهوماً ، ولا كلاماً . وكذا يستحيل الجمع بين حرفين مختلفين

10

(1) القدم : ج د ، القديم : ا ، العلم : ب (2) ايجادا : ا ج د ، ايجاد : ب . فذلك : . . . . . العلم : ب د ، فذلك . . . العلم : ا ، - : ج (3) وما الذي خصص : ا د ، فما يخصص الذي خصص : ب ، وما الذي خصص : ج . في ذاته بذلك الوقت : ا د ، في ذاته لذلك الوقت : ج . بذاته في ذلك الوقت : ب (4) مخصص : ب ج د ، تخصص : ا . في اليجاد . . . . . ان ذلك : ب ج ، - : ا د . (5) اليجاد الذي هو قوله كن وهو صوت فهو محال : ب ، اليجاد هو قوله كن وهو صوت فهو محال : ج ، في اليجاد الذي هو قوله كن وهو صوت المحال : ا د (6) الصوت : ب ج د ، القول : ا . فان : ب ج د ، وان : ا (7) لكن كن : ا ب ج ، له كن : د . فان : ا ب ج ، وان : د (8) في ان يكون : ا ب ج ، - : د . والثالث : ا ب ج ، وافتقر الثالث : د (9) يحدث : ا ب ج ، انه يحدث : د (10) بعدد : ا ب ج ، تعدد : د . كل : ا ج د ، - : ب . آلاف آلاف اصوات : ا ب ج ، الف الف صوت : د (11) التون والكاف : ا ج د ، الكاف والتون : ب .

[56-a] فكذلك بين حرفين متماثلين ، ولا يعقل في آن واحد الف-الف كاف ، كما لا \* يعقل الكاف والنون . فهؤلاء حقهم أن يستزقوا الله تعالى عقلا فهو اهم لهم من الاشتغال بالنظر . والثالث أن قوله « كُن » خطاب مع العالم في حالة عدمه ، أو في حالة الوجود . فان كان في حالة عدمه ، فالمدوم لا يفهم الخطاب ، فكيف يمثل بأن يتكون بقوله « كُن » ؟ وان كان في حالة الوجود ، فالكاُن كيف يقال له « كُن » ؟ فانظر ماذا يفعل الله تعالى بمن ضل عن سبيله فقد انتهى بركاكة عقله الى أن لم يفهم المعنى بقوله تعالى « اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون » ( ١ ) وأنه كناية عن قاذ القدرة ، وكالها حتى انجر به ( ٢ ) الى هذه المخازي . نمود بالله من الحزى والفضيحة يوم الفزع الاكبر ، يوم تكشف الضمائر ، وتبلى السرائر فيكشف اذ ذاك ستر الله عن خبايا الجهال . ويقال للجاهل الذي اعتقد في الله تعالى وفي صفاته غير الرأي السيد « لقد كنت في غفلة من هذا فكشفنا عنك عطاءك ففصرك اليوم حديد » ( ٣ )

( 1 ) آن واحد : ا ، اذان واحد : ب ج ، كن واحدة : د ( 2 ) تعالى : ب - : ا ج د . فهو اهم لهم : ا ب ، فهو لهم اهم : ب ، وهو اهم لهم : ج ، من الاشتغال : ا ج د ، ان يشتغلوا : ب ( 3 ) خطاب مع العالم : ا ج د ، خطاب فلا يخلو اما ان يكون : ب ( 4 ) بان : ا ب د ، ان : ج ، يتكون : ا ب ، يكون : ج د ( 6 ) فقد : ا ب ج ، وقد : ج . انتهى بركاكة عقله : ج . انتهى ركاكته عقلهم : ا د . انتهى ركاكة عقله : ب ، وأنه اراد بذلك : د . الى ان لم يفهم : ج ، الى ان لم يفهموا : ا ب د ( 7 ) اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون : ا ب ج ، اتحو بركاكة عقولهم : د . وأنه : ا ب ج ، وأنه اراد بذلك : د . قاذ : ب ج د ، نهايته : ا ( 9 ) فيكشف : ب د ، فيكشف : ا ج . تعالى : ا ج ، - : ا ب ( 11 ) لقد : ا ج د ، فلقد : ب .

( ١ ) سورة يس ٨٢

( ٢ ) في الاصل « هم »

( ٣ ) سورة في ٢٢

وأما الكلام ، فهو قديم ، وما استبعده من قوله تعالى « اخلع نعليك » وقوله سبحانه « انا ارسلنا نوحا الى قومه » استبعاد مستنده تقديرهم الكلام صوتا ، وهو محال فيه ؛ وليس بمحال اذا فهم كلام النفس . فانا نقول يقوم بذات الله تعالى خير عن ارسال نوح ، العبارة عنه قبل ارساله ، انا نرسله وبعد ارساله انا ارسلناه . واللفظ يختلف باختلاف الأحوال والمعنى القائم بذاته لا يختلف . فان حقيقته انه خير متعلق 5 بمخبر ذلك الخبر هو ارسال نوح في الوقت المعلوم . وذلك لا يختلف باختلاف الاحوال كما سبق في العلم . وكذلك قوله تعالى « اخلع نعليك » لفظ يدل على أمر ، والأمر [56-b] اقتضاء \* وطلب يقوم بذات الأمر . وليس من شرط قيامه به ان يكون الأمور موجودا ، ولكن يجوز ان يقوم بذاته قبل وجود الأمور . فانما وجد الأمور كان 10 مأمورا بذلك الاقتضاء بعينه من غير تحديد اقتضاء آخره .

وكم من شخص ليس له ولد ، ويقوم بذاته اقتضاء طلب العلم منه على تقدير وجوده ، اذ يقدر في نفسه ان يقول لولده اطلب العلم . وهذا الاقتضاء يتجزى في نفسه على تقدير الوجود ، فلو وجد الولد ، وخلق له عقل ، وخلق له علم بما في نفس الأب

( 1 ) قوله : ا ج د ، قولهم : ب . تعالى : د - : ا ب ج . سبحانه : د - : ا ب ج ( 2 ) الى قومه : د - : ا ب ج ( 3 ) اذا : ا ب ج ، اذ : د . تعالى : ج د - : ا ب ( 5 ) لا يختلف : ا ب د ، لا يختلف بذاته : ج ( 5-6 ) متعلق ... الخبر : ج د ، متعلق بخبر ذلك المخبر : ا ، متعلق بمخبر ذلك الخبر : ب ( 7 ) تعالى : ا - : ب ج د . لفظ يدل على أمر : ا ج د ، لفظه يدل على الأمر : ب ( 8 ) اقتضاء : ا ج د ، يدل على اقتضاء : ب . ب : ب ج ، - : ا د ( 10 ) تجدد : ا ب ج ، تجديد : د ( 11 ) وكم : ب د فكم : ا ج . له : ب ج د ، - : ا ( 12 ) اذ : ا ب د ، ان : ج . يقدر : ب ج د ، تقدر : ا . الاقتضاء يتجزى : ب د ، الاقتضاء يخبر : ا ، القضاء تجدد : ج ( 13 ) فلو : ا ب ج ، ولما : د . بما : ا ب ج ، بها : د .

من غير تقدير صياغة لفظ مسموع ، وقد بقاء ذلك الاقتضاء الى وجوده ، لعلم الابن  
انه مأمور من جهة الأب بطلب العلم من غير استئذان اقتضاء تجدد في النفس ، بل  
يبقى ذلك الاقتضاء . نعم ، العادة جارئة بأن الابن لا يحدث له علم الا بلفظ يدل على  
الاقتضاء الباطن ، فيكون له بلسانه ، اطلب العلم ، دلالة على الاقتضاء الذي في ذاته ،  
سواء حدث في الوقت ، أو كان قائماً بذاته قبل وجود ولده . فهكذا ينبغي أن يفهم قيام  
5 الأمر بذات الله تعالى ، فتكون الألفاظ الدالة عليه حادثه ، والمدلول قديماً ، ووجود  
ذلك المدلول لا يستدعي وجود المأمور ، بل يتصور وجوده مهما كان المأمور مقدر  
الوجود . فان كان مستحيل الوجود ، فربما لا يتصور وجود الاقتضاء ممن يعلم استحالة  
وجوده ، فلذلك لا نقول ان الله تعالى يقوم بذاته اقتضاء فعل ممن يستحيل وجوده ، بل  
10 ممن يمكن وجوده ، وذلك غير محال .

فان قيل أفتقولون ان الله تعالى في الأزل أمر ولده ؟ فان قلتم انه أمر . فكيف  
يكون أمراً لا مأمور له ؟ وان قلتم : لا ، فقد صار أمراً بعد ان لم يكن .

( 1 ) غير : ا ب د ، - : ج . صياغة : ا ب د ، صناعة : ج ( 2 ) بطلب : ا ج ،  
لطلب : ب د . تجدد : ا ب ج ، تجدد : د ( 5 ) قائماً : ا ج . قديماً : ب د . فهكذا :  
ا ب ج ، فلذا : د ( 6 ) تعالى : ا ب ج ، - : د . فتكون : ب ، فيكون : ا د ، فكيف يكون :  
ج . قديماً : ا ج د ، قديم : ب . ا ب د ( 7 ) المدلول : ا ب ج ، - : د . يتصور :  
ا ب د ، تصور : ج . مقدر : ا ب ج ، مقدور : د ( 8 ) مستحيل الوجود : ا ب ج ،  
يستحيل وجوده : د . فرجماً : ج . ربما : ا ب ، لما : د ( 9 ) فلذلك : ا ب ، - : ج د .  
لا نقول : . . . بذاته : ا ، نقول ان الله تعالى لا يقوم بذاته : ب ، لا يقول ان الله سبحانه  
يقسم بذاته : د ، - : ج . اقتضاء فعل ممن : ا د ، اقتضاء فعل ممن : ب ، - : ج . يستحيل  
وجوده : ا ب د ، - : ج ( 10 ) ممن يمكن : ا ج د ، يمكن علم : ب ( 11 ) اقولون :  
ب د ، اقولون : ا ج . تعالى : ا ب د ، - : ج . و : ج ، - : ا ب د . فكيف : ب ج  
د ، ناه فكيف : ا ( 12 ) وان : ا ب ج ، فان : د .

قلنا اختلف الأصحاب في جواب هذا . والمختار ان نقول هذا نظر يتعلق أحد  
57 طرفيه بالمعنى والآخر باطلاق الاسم من حيث اللفظ . \* فاما حظ المعنى فقد اتكشفت  
وهو أن الاقتضاء القديم معقول ، وان كان سابقاً على وجود المأمور ، كما في حق الولد . ينبغي  
ان يقال هل اسم الأمر ينطلق عليه بعد فهم المأمور ، ووجوده ، أم ينطلق عليه قبله .  
وهذا أمر لفظي لا ينبغي للناظر أن يشتغل بأمثاله . ولكن الحق أنه يجوز اطلاقه عليه  
كما جوزوا تسمية الله تعالى قادراً قبل وجود المقدور ، ولم يستبعدوا قادراً ليس له مقدور  
موجود ، بل قالوا القادر يستدعي مقدوراً معلوماً ، لا موجوداً . فكذلك الأمر يستدعي  
مأموراً معلوماً لا موجوداً والمعدوم معلوم الوجود قبل الوجود ، بل يستدعي  
الأمر مأموراً به كما يستدعي مأموراً ويستدعي أيضاً أمراً والمأمور به يكون معدوماً .  
ولا يقال انه كيف يكون أمراً من غير مأمور به ، بل يقال له مأمور به . وهو معلوم .  
10 وليس يشترط كونه موجوداً ، بل يشترط كونه معدوماً ، بل من أمر ولده على سبيل  
الوصية بأمر ثم توفي فأتى الولد بما أوصى به يقال امثال أمر والده والأمر معدوم ؛

( 1 ) اختلف : ا ب ج ، اختلف فيه : د . في جواب : ا ج ، في جواز : ب ، - :  
د ( 1 - 2 ) هذا : . . . باطلاق : ا ب ج ، - : د ( 2 ) الاسم : ا ج ، الأمر :  
ب ، - : د ( 3 ) ينبغي : ا د ، بل ينبغي : ب ج ( 4 ) هل : د ، - : ا ب ج ( 5 ) .  
هذا : ا ج د ، هو : ب ( 6 ) تعالى : ب ج د ، - : ا . قادراً : ا ج د ، قادر : ب ( 7 )  
موجود : ا ج د ، - : ب . فكذلك : ا ب د ، وكذلك : ج ( 8 ) مأموراً : ا ب د ، - :  
ج . لا موجوداً : ا ج د ، موجوداً : ب . المعدوم : ا ب د ، المقدور : ج ( 9 ) أيضاً  
أمراً : ا ب د ، أمراً : ج ( 10 ) أمراً : ب ج ، أمر : ا د . غير : ا ب د ، غيره :  
ج . وهو : ب د ، هو : ا . و : ج ( 11 ) وليس : ا ب د ، انه ليس : ج . يشترط :  
ب ج د ، بشرط : ا . بل يشترط : ب ج ، بل بشرط : ا ، ولا معلوماً : د . كونه معدوماً  
بل : ا ، كونه معلوماً بل : ب ، كونه معدوماً مأموراً به بل : ج ، بل : د ( 12 ) توفي : ا ب ،  
يوفي : ج د . فأتى : ا ب د ، ثم أتى : ج .

والأمر في نفسه معدوم. ونحن مع هذا نطلق اسم امتثال الأمر فإذا لم يستدع كون المأمور  
ممتثلا للأمر، ولا وجود للأمر، ولا وجود الأمر، ولم يستدع كون الأمر أمرا وجود  
المأمور به، فن أين يستدعي وجود المأمور؟ فقد انكشف من هذا حظ اللفظ والمعنى جميعا،  
ولا نظر الا فيهما. فهذا ما أردنا أن نذكره في استحالة كونه محلا للحوادث اجمالا وتفصيلا.

5 الحكم الرابع ان الأسمى المشتقة لله تعالى من هذه الصفات السبع صادقة عليه  
[57-b] أزلا وأبدا فهو في القدم كان حيا عالما قادرا سميعا بصيرا متكلميا. وأما ما يشق \*  
له من الأفعال كالرازق والخالق والممز والمذل فقط اختلف في أنه يصدق في الأزل أم  
لا؟ وهذا اذا كشف الفطاء عنه تبين استحالة الخلاف فيه.

والقول الجامع ان الاسامى التي تسمى بها الله تعالى أربعة اقسام:

10 قسم: لا يدل الا على ذاته، وهذا صادق أزلا وأبدا.

الثاني: ما يدل على الذات مع زيادة سلب، كالقديم فانه يدل على وجود غير مسبوق  
بعدم كالباقى فانه يدل على الوجود، وسلب العدم عنه آخر. وكالواحد فانه يدل

(1 - 2) فاذا لم يستدع كون المأمور ممتثلا للأمر: د، فاذا لم يستدعي كون  
المأمور ممتثلا للأمر: ج، فاذا لا يستدعي كون المأمور ممتثلا للأمر: ب، - : ا (2)  
لا وجود للأمر: ا، لا وجود الأمر: ب، لا وجود الأمر: د. ولا وجود الأمر:  
ج، لا وجود الأمر: د، - : ا ب. لم يستدع: ا د، لم يستبعد: ج، وكذلك ايضا  
لا يستدعي: ب. امرا وجود: ا ب د، امرا قبل وجود: ج (3) فن... للمأمور:  
ا ج د، - : ب (4) نذكره: ا ب، نذكر: ج د (5) السبع: ج د، السبعة:  
ا ب (6) فهو: ا ب د، وهو: ج. عالما قادرا: ا ج، قادرا عالما: ب د. واما:  
ب، فاما: ا ج د (7) في: ا ج د، - : ب. يصدق: ا ب ج، تصدق: د (8) كشف:  
ا ب ج، انكشف: د (9) والقول: ا ب د، والقول: ج. بها الله تعالى: ا د،  
الله تعالى بها: ب ج (10) قسم: ا ب ج، - : د. هذا: ا ب د، هو: ج (11)  
وجود غير مسبوق: ا ج د، القدم: ب (12) بعدم كالباقى: ا، بعدم كالباقى: ا،  
يعدم ازلا وكالباقى: ج، وكالباقى: ب. عنه آخره وكالواحد: ج د، عنه آخره او كالوجود: ا،  
آخره او كالواحد: ب.

على الوجود، وسلب الشريك. وكالغنى فانه يدل على الوجود، وسلب الحاجة، فهذا  
ايضا يصدق أزلا وأبدا، لأن ما يسلب عنه يسلب لذاته فيلازم الذات على الدوام.

الثالث: ما يدل على الوجود، وصفة زائدة عليه من صفات المعنى، كالحى والقادر والمتكلم  
والعالم والمريد والسميع والبصير، وما يرجع الى هذه الصفات السبع، كالأمر والنهى  
والخير، ونظائره. فذلك أيضا يصدق عليه أزلا وأبدا عند من يعتقد قدم جميع الصفات  
الرابع: ما يدل على الوجود مع اضافة الى فعل من أفعاله، كالجواد والرازق،

والخالق، والممز، والمذل، وامثاله. وهذا يختلف فيه، فقال قوم هو صادق ازلا اذ لو  
لم يصدق لكان انصافه به موجبا للتغير. وقال آخرون لا يصدق اذ لا خلق في الأزل  
فكيف يكون خالقا؟ والكاشف للفطاء عن هذا أن السيف في الفم يسمى صارما وعند

10 حصول القطع به، وفي تلك الحالة على الاقتران يسمى صارما، وهما بمعنيين مختلفين، فهو

[58-b] في الفم صارم بالقوة، وعند حصول القطع صارم بالفعل، وكذلك \* الماء في الكوز

يسمى مرويا، وعند الشرب يسمى مرويا، وهما اطلاقان مختلفان. فمضى تسمية السيف

(2) يصدق: ا ج، صادق: ب د. يسلب عنه يسلب لذاته: ا ب، سلب عنه  
سلب لذاته: ج د (3) عليه: ج د، - : ا ب ج. المعنى: ا ب ج، المعانى: د (3-4)  
والقادر... البصير: ا ج د، والمريد والسميع والبصير والمتكلم والعلم: ب (4)  
السبع: ا ج، السبعة: ب د. كالأمر: ا ج د، فالأمر: ب (5) الخير: ج د،  
المخبر: ا ب. عليه: ب، - : ا ج د. جمع: ا ب د، هذه: ج (6-7) الرازق والخالق:  
ا ج د، الخالق والرازق: ب (7) اذ: ا ب د، و: ج (8) اذ: ا ب ج، لانه: د  
(9) يكون: ا د، - : ب ج. والكاشف: ا ج د، ولكشف: ب. للفطاء: ا ب  
د، الفطاء: ج (10) وفي: ا ب د، - : ج. تلك... يسمى: ا ب د،  
- : ج. بمعنيين: ا ب د، لمعنيين: ج (12) يسمى مرويا: ا ب د، مرو: ج.  
وعند الشرب يسمى مرويا: ا د، ويسمى عند الشرب مرويا: ب، وعند الشرب مرو: ج.  
وهما: ا ج د، فهما: ب.

القطب الثالث في أفعال الله تعالى

وجاء أفعاله تعالى جائزة لا يوصف شيء منها بالوجوب ، وندعى في هذا القطب

سبعة أمور:

ندعى انه يجوز لله تعالى أن لا يكلف عباده ، وانه يجوز أن يكلفهم مالا يطاق ، وانه

يجوز منه ايلاام العباد بغير عوض ، و جنابة \* وانه لا يجب عليه رعاية الأصلح لهم ، وانه

لا يجب عليه ثواب الطاعة ، وعقاب المصيبة . وان العبد لا يجب عليه شيء بالعقل بل

بالشرع . وانه لا يجب على الله تعالى بعثة الرسل . وانه لو بعث لم يكن قبيحا ، ولا محالا

بل أمكن اظهار صدقهم بالمعجزة ، وجملة هذه الدعاوى تبين على البحث عن معنى الواجب ،

والحسن ، والقيح ؛ ولقد خاض الحائضون فيه ، و طولوا القول في أن العقل هل يحسن

او يقيح ، وهل يوجب ، وانما كذا الحظ لأنهم لم يحصلوا معنى هذه الألفاظ ، واختلافات

الاصطلاحات فيها . وكيف يتخاطب خصمان في أن العقل يوجب أم لا ؟ وها بنت لم يفهما

معنى الواجب فهما كان محصلا متفقا عليه بينهما . فلنقدم البحث عن الاصطلاحات . ولابد

من الوقوف على معنى ستة ألفاظ : وهي الواجب ، والحسن ، والقيح ، والعبث ، والسفه ،

( 1 ) تعالى : ا ج د ، تعالى عز وجل : ب ( 2 ) تعالى : ا ب ج ، - : د .

لا يوصف : ا ب ج ، لا توصف : د . شيء منها : ا ب ، منها شيء : ج د ( 3 ) امور :

ا ج د ، دعاو : ب ( 5 ) بغير : ا ب ج ، بلاد . ولا جنابة : ا ج ، ولا جنابة : د . و جنابة

لهم : ب . عليه : ب ج د ، - : ا ( 6 ) وعقاب : ا ب د ، ولا عقاب : ج ( 7 ) تعالى :

ج ، - : ا ب د . لو بعث : ا ب ، لما بعث : د ، لو لم يبعث : ج . محالا : ا ج ، محال :

ب د ( 8 ) اظهار صدقهم : ا ج د ، اظهاره وفهمه : ب . تبني : د ، تبني : ب .

يتنى : ا ، يتنى : ج ( 9 ) هل : ا ج د ، - : ب ( 10 ) أو : ج د ، و : ا ب . وهل :

ا ب د ، اولاً : ب ( 11 ) وكيف : ا ب د ، فكيف : ج . يتخاطب : ا ب ج ، يخاطب :

د . ان العقل يوجب : ب د . ان الفعل واجب : ج ، ان العقل واجب : ا ( 12 ) كان :

د ، - : ا ب ج ( 13 ) معنى : ا ب ج ، معاني : د . ستة الفاظ : ا ب ج ، على هذه الالفاظ

السته : د . وهي : ا ج د ، وهو : ب . القبيح : ا ب ج ، القبح : د .

في الغمد صارماً ، ان الصفة التي يحصل بها القطع هي موجودة في السيف فليس امتناع

القطع في الحال لقصور في ذات السيف ، وحدته ، واستعداده ، بل لأمر آخر وراء ذاته .

فالمعنى الذي يسمى السيف في الغمد صارماً يصدق اسم الخالق على الله تعالى في الازل .

فان الخلق اذا جرى بالفعل لم يكن لتجدد أمر في الذات لم يكن ، بل كل ما يشترط

لتحقيق الفعل موجود في الازل . وبالمعنى الذي يطلق حالة مباشرة القطع للسيف اسم

الصارم لا يصدق في الازل . فهنا حظ المعنى ، فقد ظهر أن من قال انه لا يصدق في الازل

هذا الاسم فهو محق ، وأراد به المعنى الثاني ، ومن قال يصدق فهو محق وأراد به المعنى

الأول . واذا كشف الغطاء عن هذا الوجه ، ارتفع الخلاف . فهذا تمام ما أردنا ذكره

في قطب الصفات . وقد اشتمل على سبع دعاوى . وتفرع عن صفة القدرة ثلاثة فروع ،

وعن صفة الكلام خمسة استعدادات ، واجتمع من الأحكام المشتركة بين الصفات أربعة احكام .

فكان المجموع قريبا من عشرين دعوى ، ولكن السبعة هي أصول الدعاوى ، وان كان

تبني كل دعوى على دعاوى بها يتوصل الى اثباتها . فلنشتغل بالقطب الثالث من الكتاب .

( 1 ) هي : ج - : ا ب د . صارماً : ا ج د ، صارم : ب . في السيف : ا ج د ، فيه :

ب . فليس : ا ب ج ، وليس : د ( 2 ) ذات : ج - : ا ب د ( 3 - 2 ) وراء ذاته فالمعنى :

ب د ، اذانه فالمعنى : ا ، وراء ذاته فان اراد المطلق المعنى الاول فهو صحيح وهو صادق

وان اراد المعنى الثاني فلا يصح فالمعنى : ج ( 3 ) السيف : ا ب د ، السيف به : ج

( 4 ) يشترط : ب ج ، يشترط : ا د ( 5 ) لتحقيق : ا ب ج ، في تحقيق : د . للسيف :

ا ب د ، بالسيف : ج ( 6 ) فقد : ا ب د ، وقد : ج ( 7 ) فهو محق واراد : . . . . .

يصدق : ا ج ، فهو محق وان اراد يصدق : د ، - : ب . واراد : ا ج د ، اذ اراد : ب

( 8 ) واذا : ب ج د ، فاذا : ا . عن : ج ، على : ب د . ما : ب ج د ، لما :

( 9 ) سبع : ا ج د ، سبعة : ب . تفرع : ا ب ج ، يفرع : د ( 10 ) من : ا ج د ،

في : ب . بين : ا ، في : ب ج د . اربعة : ا ، ثلاثة : ب ج د ( 11 ) المجموع : ا

ب د ، الجميع : ج . ولكن السبعة : ب ، - : ا ج د . كان : ب ج د ، كانت : ا

( 12 ) تبني : ا ب د ، تبني : ج . كل دعوى ... بها يتوصل : ا ب ، كل دعوى منها على

دعاو ويتوصل لها : ج . على كل دعوى منها دعاويها بها يتوصل : د . من الكتاب :

ج ، - : ا ب د .

10

5

10

ان مالا ضرر فيه أصلا ، ولكن في فعله فائدة لا يسمى واجبا . فان التجارة وما اكتسب المال والنوافل فيها فوائده ، ولا يهمل واجبا بل المخصوص باسم الواجب ما في تركه ضرر ظاهر . فان كان ذلك في العاقبة اعني الآخرة وعرف بالشرع فنحن نسميه واجبا . وان كان ذلك في الدنيا وعرف ذلك بالعقل فقد يسمى ذلك ايضا واجبا . فان من لا يعتقد الشرع قد يقول واجب على الجائع الذي يموت من الجوع ان يأكل اذا وجد الحبز ، ونفى بوجوب الأكل ترجيح فعله على تركه بما يتعلق من الضرر بتركه . ولسنا نحرم هذا الاصطلاح بالشرع .

5

فلاصطلاحات مباحة لا حرج فيها للشرع ، ولا للعقل . وانما تمنع منه اللغة اذا لم يكن على وفق الموضوع المعروف ، فقد حصلنا على معنيين للواجب ، ورجع كلاهما الى التعرض للضرر ، ولكن أحدهما اعم ؛ اذ لا يختص بالآخر ، والآخر خاص ، وهو اصطلاحى ، وقد يطلق الواجب معنى ثالث ، وهو الذى يؤدي عدم وقوعه الى أمر محال ، كما يقال ما علم وقوعه ، فوقوعه واجب ، ومعناه انه ان لم يقع يؤدي الى \* أن ينقلب العلم جهلا ، وذلك محال ، فيكون معنى وجوبه ان ضده محال ، فليس هذا المعنى الثالث الواجب .

10

[59- b]

والحكمة . فان هذه الألفاظ مشتركة ، ومثار الأغاليط اجمالها . والوجه في أمثال هذه للباحث أن تطرح الالفاظ ، وتحصل المعاني في العقل ببارات أخرى ، تلفت الى الالفاظ المبحوث عنها ، ونظر الى تفاوت الاصطلاحات فيها فنقول :

اما الواجب فانه يطلق على فعل لا محالة ، فاما يطلق على القديم بانه واجب ، وعلى الشمس اذا غربت بانها واجبة ، وليس من غرضنا ، وليس يخفى أن الفعل الذى لا يرجع فعله على تركه ولا يكون صدوره من صاحبه بأولى من تركه لا يسمى واجبا ، وأن ترجح وكان أولى لا يسمى أيضا واجبا بكل ترجيح ، بل لا بد من خصوص ترجيح فعله . ومعلوم 59- a أن الفعل قد يكون بحيث يعلم انه يستعقب تركه ضرراً أو يتوهم \* وذلك الضرر اما عاجل في الدنيا ، واما آجل في العاقبة ؛ وهو اما قريب محتمل ، واما عظيم لا يطاق مثله . فاقسام الفعل ووجوه ترجحه بهذه الأقسام ثابتة في العقل من غير لفظ . فلنرجع الى اللفظ . فنقول : معلوم ان ما فيه ضرر قريب محتمل لا يسمى واجبا ، اذ العطشان اذا لم يبادر الى شرب الماء تضرر تضررا قريبا ، ولا يقال ان الشرب عليه واجب ، ومعلوم

5

10

- ( 1 ) أمثال : ب ج ، مثل : ا د . ( 2 ) تطرح : ا ج د ، تطرح : ج د اخرى : ب ، اخر : ا ج د ( 4 ) فانه : ب د ، فان ما : ا ج . فاما : ا ب ج ، وما : د . بانه : ج د ، وانه : ا ، فهو : ب ( 5 ) بانها : ب ج د ، وانها : ا ب واجبة : ا ب وجبت : ج د راجمة : ب د . من غرضنا : ا ب د ، يفرضنا : ج ( 6 ) صدوره : ب ج د ، صدره : ا . بأولى : ا ب ج ، أولى : د ( 7 ) وكان : ب ج . فكان : د ، كان : ا . لا يسمى : ج . لم يسم : ا ب د ، ايضا واجبا : ا ب ج ، واجبا ايضا : د . ترجيح : ا ج د . ترجيح : ب . لا بد من : ا ، لا بد له من : ب ج د . ترجيح : ا ج د ، ترجح : ب . فعله : ب . - : ا ج د ( 8 ) يعلم : ج د ، فعلم : ا ب . يستعقب : ا ب ج ، سيقب : د ( 9 ) عاجل : ... آجل : ا ، عاجلا : ... آجلا : ب ج د . في العاقبة : ا ب د ، في الآخرة : ج . وهو : ا ب د ، فهو : ج . محتمل : ب ج د ، محتمل : ا . واما : ا ج د ، او : ب ( 10 ) فاقسام : ا ب د ، واقسام : ج د . الفعل : ا ج د ، العقل : ب . ووجوه ترجحه : ا ب ، ووجود ترجيحه : د ، ووجوده و ترجيحه : ج . ثابتة : ا ، ثابت : ب ج د . العقل : ا ب د ، الفعل : ج ( 11 ) اذا لم : ب ، ان لم : ج د ، لم : ا ( 12 ) تضررا : ا ، ضررا : ب ج د .

- ( 1 ) فيه : ا ب د ، عليه فيه : ج . ولكن : ب ج د ، لكن : ا ( 2 ) فيها ... واجبا : ا ب د ، فيه فائدة ولا تسمى واجبا : ج . باسم الواجب : ا ج د ، بالواجب : ب . ما في : ا ب ج ، ما : د ( 3 ) اعنى : ا ب ، واعنى : ج ( 4 ) ذلك ايضا : ا ب د ، ذلك : ج ( 6 ) نفى : ا ، يعنى : ب ج د . ترجح : ا ب ج ، ترجيح : د . بما : ا ب د ، لما : ج . يتعلق : ا ب ج ، تعلق : د ( 7 ) محرم : ا ب ج ، ونحرم : د . الاصطلاح : ب ج د ، الاصلاح : ا ( 8 ) فالاصطلاحات : ا ب ج ، والاصطلاحات : د . لاحجر : ا ب ج ، لا تحجير : د ( 9 ) للواجب : ب ج د ، الواجب : ا . رجح : ا ب ، يرجح : ج د ( 10 ) لكن : ا ج د ، كان : ب . بالآخر : د . بالآخرة : ا ب ج ( 11 ) اصطلاحى : ج د ، اصطلاحيا : ا ، اصطلاحا : ب . الواجب : ب ج - : ا د ( 12 ) فوقوعه : ا ج د - . ب . ان : ا ب ج ، لو : د ( 13 ) وجوبه : ا ج د ، وجوده : ب ( 14 ) الواجب : ا ب ، بالواجب : ج . للواجب : د .



وأما الحسن ، فحظ المعنى منه أن الفعل في حق الفاعل يتقسم الى ثلاثة أقسام :  
أحدها ان يوافقه أى يلازم غرضه ، والثانى ان يتأخر غرضه ، والثالث ان لا يكون له  
في فعله ، ولا في تركه غرض ، وهذا الاقسام ثابت في العقل . فالذى يوافق الفاعل يسمى  
حسنا في حقه ، ولا معنى لحسنه الا موافقته لغرضه ، والذي يتأخر غرضه يسمى  
قبيحا ، ولا معنى لقبحه الا منافاته لغرضه ؛ والذي لا يتأخر ولا يوافق يسمى  
عشا اى لا فائدة فيه أصلا ، وفاعل العبت يسمى عابثا ، وربما يسمى سفيا . وفاعل  
القييح أعنى الفعل الذى يتضرر به يسمى سفيا . واسم السفية أصدق منه على العابت .  
وهذا كله اذا لم يلتفت الى غير الفاعل ، أو لم يرتبط الفعل بفرض غير الفاعل . فان  
ارتبط بفرض الفاعل وكان موافقا لغرضه سمي حسنا في حق من وافقه ؛ وان كان منافيا  
سمى قبيحا ، وان كان موافقا لشخص دون شخص سمي في حق أحدهما حسنا ، وفي  
حق الآخر قبيحا . اذ اسم الحسن ، والقييح بالموافقة ، والمخالفة ، وهما أمران  
اضافيان يختلفان بالأشخاص ويختلف في حق شخص واحد بالأحوال ، ويختلف في حال  
واحد بالأغراض ، فرب فعل يوافق الشخص من وجه ، ويخالفه من وجه ، فيكون  
حسنا من وجه ، قبيحا من وجه .

(1) الفعل : ا ب د ، العقل : ج (2) يوافق : ب ، توافقه : ا ج د . والثانى : ا ج د ،  
الثانى : ب (4) فى : ب ج د ، فيه : ا . موافقته : ب ج د ، موافقه : ا . يتأخر غرضه : ا ب  
د . ج (5) لقبحه : ا ب د ، لقبحه : ج . لا يتأخر : ب ج د ، يتأخر : ا (7)  
السفيه : ا ب ج ، السفه : د . اصدق : ا ج د ، اصدق عليه : ب (8) او لم : ا ب  
ج ، ولم : د (11) الحسن والقييح : ا ب ، القبيح والحسن : ج ، الحسن والقييح : د  
(12) بالأحوال ويختلف : ب د ، بالأحوال ويختلفان : ا ج (13) يخالفه :  
ب ج د ، يخالف : ا (14) قبيحا : ا ب ، وقبيحا : ج د .

فن لا ديانة له يستحسن الزنا بزوجة الغير ، ويمد الظفر بها نعمة ، ويستبجح فعل  
الذى يكشف عورته ، ويسميه غمازا قبيح الفعل . والمتدين \* يسميه محتسبا حسن الفعل  
وكل بحسب غرضه يطلق اسم الحسن ، والقبح ، بل يقتل ملك من الملوك فيستحسن  
فعل القاتل جميع أعدائه ويستبجحه جميع أوليائه ، بل هذا التفاوت في الحسن المحسوس  
جار . ففى الطبايع ما خلق ما يلا من الألوان الحسان الى السمرة ، فصاحبه يستحسن  
الأسمر ، ويمشقه ، والذي خلق ما يلا الى البياض المشرب بالحمرة يستبجحه ، ويستكرهه  
ويسفه عقل المستحسن له المستهتر به .

فهذا يتبين على القطع ان الحسن والقبح عبارتان عند الخلق كلمهم عن أمرين اضافيين  
يختلفان بالاضافات لاعن صفات الذوات التى لا تختلف بالاضافة ، فلا جرم ، جاز ان

(1) الزنا : ا ب ج ، فعل الزنا : د . زوجة : ا د ، زوج : ب ج . يمد : ج د ،  
يعد : ا ب . بها : ب ج د ، بذلك : ا (2) يسميه غمازا : ج د ، نسيه غمازا : ا  
عما رأى : ب . محتسبا : ا ج د ، محسنا : ب (3) القبح : ا ، القبيح : ب ج د . بل :  
ب ج د ، بل قد : ا (4) القاتل : ا ب د ، الفاعل : ج . التفاوت : د ، التقابل : ا ب ج .  
فى : ا ج د ، موجود فى : ب . الحسن المحسوس : ا ب ، الحسن والمحسوس : ج ، الحسن  
والقييح المحسوسين : د (5) جار : ب ج ، جاز : ا د . ما خلق : ا ب د ، من خلق :  
ج . من الألوان الحسان : ج ، الى الألوان الحسان : ب ، من ألوان الحسان : ا ،  
عن ألوان الحسنات : د . فصاحبه : ا ب د ، ج (6) الأسمر : ا ج د ، السمرة :  
ب . المشرب بالحمرة : ا ج د ، المشوب بحمرة : ب . يستكرهه : ا ج د ، يستكره :  
ب (7) يسفه : ا ب د ، يسفه : ج . له : ا ب ، - : ب ج (8) فهذا : ا د ، وهذا :  
ب ج . يتبين : ا ب د ، تين : ج . القبح : ا ، القبيح : ب ج د . عند : ا ب ج ،  
عن : د (9) يختلفان : ا ج د ، يختلف : ب . بالاضافات لاعن : ا ب د ، بالاضافة  
لان : ج . الذوات : ا ج د ، الذات : ب . التى : ا ب د ، - : ج . فلا : ا ب ج ،  
ولا : د . جاز : ا ب ، ان جاز : ج ، انه يجوز : د .

يكون الشيء حسنا في حق زيد ، قبيحا في حق عمرو ، ولا يجوز ان يكون الشيء اسود في حق زيد ، ابيض في حق عمرو . لما لم تكن الألوان من الأوصاف الإضافية .

فإذا فهمت المعنى فاعلم ان الاصطلاح في لفظ الحسن أيضا ثلاثة : فقائل يطلقه على كل ما يوافق الغرض عاجلا كان ، أو آجلا . وقائل يخص بما يوافق الغرض في الآخرة ، وهو الذي حسنه الشرع أي حث عليه ، ووعد بالثواب عليه ، وهو اصطلاح أصحابنا ، والقبیح عند كل فريق ما يقابل الحسن . فالأول أعم ، وهذا أخص . وبهذا الاصطلاح قد يسمى بعض من لا يتحاشا فعل الله تعالى قبيحا ، اذا كان لا يوافق غرضه . ولذلك تراهم يسبون الفلك ، والذهر ، ويقولون خرف الفلك وانعكس الدهر وما أقيح أفعاله ، وإعلمون ان الفاعل خالق الفلك ، ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر » . وفيه اصطلاح ثالث : اذ قد يقال فعل الله تعالى حسن ، كيف ما كان . مع انه لا غرض في \* حقه . ويكون معناه انه لا تبعه عليه فيه ، ولا لأئمة ، وأنه قائل في ملكه الذي لا يسامه فيه .

وأما الحكمة فتطلق على معنيين : أحدها الاحاطة المجردة بنظم الامور ومعالجتها الدقيقة ، والحليمة . والحكم عليها بأنها كيف ينبغي ان تكون حتى تتم منها الغاية المطلوبة بها . والثاني ان تنضاف اليه القدرة على إيجاد الترتيب ، والنظام ، واثقانه ، واحكامه . فيقال

( 1 ) حسنا : ا ب د . اسود : ج ، ح . حق : . . . عمرو : ا ج د ، حق عمرو وقبيحا في حق زيد : ب . اسود : ا ب د ، حسنا : ج ( 2 ) ابيض : ا ب د ، قبيحا : ج . لما لم تكن : ب ، لما لم يكن : د ، ولما لم يكن : ا ج ( 4 ) يخصص بما : ا د ، يخصص ما : ب ، يخصصه بما : ج ( 5 ) بالثواب عليه : ا ج د ، بالثواب لديه : ب . اصحابنا : ب ج د ، - : ا ( 7 ) تعالى : ب ج د ، - : ا . اذا : ا ج د ، اذ : ب . غرضه : ا د ، غرضهم : ب ج . ولذلك : ب ج د ، وكذلك : ا ( 8 ) وانعكس الدهر : ب - : ا ج د ( 9 ) ولذلك : ب ج د ، وكذلك : ا ( 10 ) تعالى : د ، - : ا ب ج ( 11 ) ما : ا ، - : ب ج د . فيه : ا ب د ، - : ج . ولا لأئمة : ب ج د ، ولا ولاية : ا ( 12 ) وانه : ا ب د ، والله : ج . فيه : ا ج د ، - : ب ( 13 ) فتطلق : ا ب ج ، فيطلق : د ( 14 ) الحليمة : ا ج د ، الحليمة : ب . تكون : ا ب ج ، يكون : د . تتم : ب ج د ، يتم : ا ( 15 ) تنضاف : ب ج ، ينضاف : ا ، يضاف : د . اليه : ا ب د ، اليها : ج . إيجاد : ا ب ج ، اتحاد : د . والنظام : ج د ، في نظام : ا ب . ايقانه : ا ج ، ايقاعه : ب ، ايقانه : د .

حكيم من الحكمة وهو نوع من العلم ، ويقال حكيم من الاحكام وهو نوع من الفعل . فقد اتضح لك معنى هذه الألفاظ في الأصل . ولكن هاهنا ثلاث غلطات للوهم يستفاد من الوقوف عليها الخلاص من اشكالات يفتريها طوائف كثيرة :

الغلطة الأولى : ان الانسان قد يطلق اسم القبيح على ما يخالف غرضه ، وان كان يوافق غرض غيره ، ولكنه لا يلتفت الى الغير . فكل طبع مشغوف بنفسه ، ومستحقر ماعداه ، ولذلك يحكم على فعل مطلقا بأنه قبيح ، وقد يقال أنه قبيح في عينه ؛ وسببه انه قبيح في حقه بمعنى انه يخالف لغرضه ، ولكن اغراضه كلها كمالها كمال العالم في حقه ، فيتوهم أن المخالف لحقه تخالف في نفسه ، فيضيف القبيح الى ذات الشيء ويحكم بالاطلاق فهو مصيب في اصل الاستفتاح ، ولكنه مخطيء في حكمه بالقبيح على الإطلاق ، وفي اضافة القبيح الى ذات الشيء ؛ ومنشؤه غفلة عن الالتفات الى غيره ، بل عن الالتفات الى بعض احوال نفسه ، فانه قد يستحسن في بعض احواله عين ما يستقبحه مهما انقلب

[61-6] موافقا لغرضه . \*

الغلطة الثانية : ان ما هو مخالف للاغراض في جميع الأحوال الا في حالة نادرة فقد

( 1 ) الحكمة : ا ب ج ، الحكم : د . حكيم : ا ج د ، حكم : ب . من الاحكام : ا ب ج ، بين الاحكام : د ( 2 ) لك : ج د ، - : ا ب . في : ا ج د ، و : ب ( 3 ) عليها الخلاص : ا ج د ، - : ب . اشكالات : ب ج د ، اشكال : ا . يفتري : ا ج د ، تفتري : ب ( 4 ) الغلطة : ا ، - : ب ج د ( 6 ) ولذلك : ب ج ، فلذلك : ا د . يقال : ب ج د ، يقول : ا ( 7 ) اغراضه : ا ب د ، غرضه : ج . كانها : ا ، كانه : د ، كان في : ج ، - : ب ( 8 ) لحقه : ا ج ، بحقه : ب ، اخلفه : د . القبيح : ا ب د ، القبيح : ج ، - : ب ( 9 ) الاستفتاح : ا ب ج ، الاستفتاح : د ( 11 ) احوال نفسه : ب ج د ، احواله في نفسه : ا . عين : ج د ، غير : ا ب . مهما : ا ب ج ، فهما : د ( 13 ) للاغراض : ا ب د ، للاغراض : ج .

يحكم الانسان عليه مطلقا بانه قبيح لذهوله عن الحالة النادرة ، ورسوخ غالب الأحوال في نفسه ، واستيلائه على ذكره ، فيقضى مثلاً على الكذب بانه قبيح مطلقاً في كل حال . وان قبحه لانه كذب لذاته فقط ، لا معنى زائد . وسبب ذلك غفلته عن ارتباط مصالح كثيرة بالكذب في بعض الأحوال ، ولكن لو وقعت تلك الحالة ، ربما نفر طبعه عن استحسان الكذب لكثرة الفه باستباحه ؛ وذلك لأن الطبع ينفر عنه من أول الصبا بطريق التأديب والاستصلاح ، ويلقى اليه أن الكذب قبيح في نفسه ، وانه لا ينبغي أن يكذب قط ؛ وهو قبيح ، ولكن بشرط يلازمه في كل الأوقات . واما يفوت نادراً فلذلك لا ينبه على ذلك الشرط وينفر في طبعه قبحه والتفكير عنه مطلقاً .

الغلطة الثالثة : سبق الوهم الى العكس فان ما رثى مقروننا بالشيء يظن أن الشيء أيضاً لا محالة يكون مقرونًا به مطلقاً ، ولا يدري أن الأخص أبدأ يكون مقرونًا بالأعم ، وأما الأعم فلا يلزم أن يكون مقرونًا بالأخص ، ومثاله ما يقال : أن السلم أعنى الذي نهشته الحية يخاف من الحبل المبرقش اللون ، وهو كما قيل . وسببه أنه أدرك المؤذى وأهرو

( 2 ) مثلاً على الكذب : ا ج د ، على الكذب مثلاً : ب ( 3 ) وان قبحه : ب ج د : وان كان قبحه : ا . لذاته : ا ب ج ، ولذاته : د . لمعنى : ا ب ج ، بمعنى : د ( 4 ) كثيرة : ا ب ج ، كبيرة : د . لو : ا د ، اذا : ب ج ( 6 ) يلقي : ا ب ج ، بما يلقي : د ( 7 ) يكذب : ج د ، تكذب : ا ، يكون : ب . يلازمه : ا ج ، تلازمه : د ، الملازمة : ب . كل : ب ، بعض الاوقات بل في أكثر : ا ، أكثر : ج د . يفوت : ا ب د ، يقع : ج ( 8 ) يذبه : ا د ، يتنبه : ب ج . يفرس : ب د ، ينفرس : ا ، يتعرس : ج . قبحه : ا ب د ، قبيحة : ج ( 9 ) فان . . . بالشيء : ا ج ، فان من رأى حكماً مقرونًا بشيء : د ، فانه ربما رأى مقرونًا بالشيء : ب . يظن : ب ج د ، تظن : ا ( 10 ) و : ج د ، - : ا ب ( 12 ) نهشته : ا ج د ، تنهشه : ب . يخاف : ا ب ج ، ينفر : د .

متصور بصورة جبل مبرقش ؛ فاذا أدرك الحبل سبق الوهم الى العكس ، وحكم بأنه مؤذ فينفر الطبع تابعاً للوهم والحياك ، وان كان العقل مكذباً به ؛ بل الانسان قد ينفر عن [61-b] أكل الحبيص الأصفر لشبهه \* بالعدرة ، فيكاد يتقياً عند قول القائل انه عدرة ، ويشغفر عليه تناوله مع كون العقل مكذباً به ؛ وذلك لسبق الوهم الى العكس ، فانه أدرك المستقدر رطباً أصفر ، فاذا رأى الرطب الأصفر ، حكم بأنه مستقدر بل في الطبع ما هو أعظم من هنا . فان الاسمى التي تطلق على الهنود ، والزوج ، لما كان يقترن بها فيج المسمى به ، ربما يؤثر في الطبع ، ويبلغ الى حد لو سمي به أجل الاتراك والروم لنفر الطبع عنه ، لأنه أدرك الوهم القبيح مقرونًا بهذا الاسم ، فيحكم بالعكس ، فاذا أدرك الاسم حكم بالقبيح على المسمى به ، ونفر الطبع ، وهذا مع وضوحه للعقل ، فلا ينبغي أن يفعل عنه ، لأن اقدام الخلق ، واحجامهم في أقوالهم ، وعقائدهم ، وأفعالهم تابع لمثل هذه الاوهام .

وأما اتباع العقل الصرف فلا يقوى عليه الا أولياء الله تعالى الذين أراهم الله تعالى الحق حقاً ، وقواهم على اتباعه ، وان أردت أن تجرب هذا في الاعتقادات ، فأورد على

( 1 ) العكس و : ا ب د ، العكس لا محالة : ج د ( 2 ) مكذباً به : ا ، يكذبه : ب ج د ( 3 ) الحبيص : ا ب ج ، الخبيص : د . لشبهه : ب د ، لتشبيهه : ا ، يشبهه : ج . يتقياً : ا ، يتقياً : ب ج د ( 4 ) عليه : ا ب ج ، وعليه : د . مكذباً به : ا ، مكذباً : ب د ، كذبه : ج . وذلك : ب ج د ، لذلك : ا . لسبق : ب ج د ، يسبق : ا ( 5 ) الطبع : ب ج د ، الطباغ : ا ( 6 ) الهنود : ا ج د ، اليهود : ب . به : ا ج د ، بها : د ( 7 ) ربما : ج ، - : ا ب د . ويبلغ : ج ، - : ا ب د . به : ا ج د ، - : ب . الاتراك : ا ب د ، الترك : ج . لنفر : ج ، نفر : ا ب د ( 8 ) بالعكس : ا د ، بعكسه : ب ، بالعطش : ج . بالقبيح : ا ب د ، القبيح : ج ( 9 ) به : ا - : ب ج د . يفعل : ا ب د ، يفعل : ج . لان : ا ج د ، فان : ب ( 10 ) عقائدهم وافعالهم : ا ب د ، افعالهم وعقائدهم : ج ( 11 ) واما : ب ج د ، فاما : ا . تعالى : ا ب د ، - : ج . تعالى : ا ، - : ب ج د .

فان قيل فقد رجع كلامكم الى أن الحسن ، والمقبح يرجعان الى الموافقة ، والمخالفة للأغراض ؛ ونحن نرى العاقل يستحسن ما لا فائدة له فيه ، ويستقبح ما له فيه فائدة .

5 اما الاستحسان فمن رأى انساناً او حيواناً مشرفاً على الهلاك استحسن انقاذه ولو بشرية ماء مع أنه ربما لا يمتدد الشرع ، ولا يتوقع منه عوضاً في الدنيا ، ولا هو بحرآى من الناس حتى ينتظر عليه ثلثه ، بل يمكن أن يقدر انقضاء كل غرض ، ومع ذلك يرجع جهة الانقاذ على نية الاهل بحسب هذا ، وتبين ذلك بحسب ما سبق .

10 وأما الذي يستقبح مع الاغراض كالذي يحمل على كلمة الكفر بالسيف ، والشرع قد رخص له في اطلاقه . فانه قد يستحسن منه الضرب على السيف ، وترك \* النطق به . والذي لا يمتدد الشرع ، وحمل بالسيف على تقض عهد ، ولا ضرر عليه في تقضه ، سوى الوفاء به هلاكه ، فانه يستحسن الوفاء بالمعهد ، والامتناع من النقض . فبان ان للحسن

والقبح معنى سوى ما ذكرتموه .

(1) فان قيل : ا ب ج ، - د . د . يرجعان : ب ، يرجع : ا ج د . (2) للأغراض : ا ج ، الأغراض : ب ، في الأغراض : د . ونحن : ب د ، ونحن : ا ج (4) الهلاك : ا ب ج ، هلاك : د (4-5) ولو . . . ربما : ب ج ، ولو بشرية مع ما انه : ب ، ومسرته مع انه ربما : د (5) منه عوضاً : ا د ، فيه عوضاً : ج ، منه عوضاً : ب (6) عليه : ا ب د ، عنه : ج . ثناء بل : ا ج د ، مقابل : ب . ان يقدر : ب ج د ، الا يقدر : ا . ومع : ا ب ج ، مع : د . يرجع : ب ج ، ترجع : ا ، يرجع : د (7) تحسبن هذا وتبين : ا ج د ، يستحسن ويستقبح : ب . ذلك : ج د ، ذاك : ا ب (9) قد : د ، - ا ب ج . وترك : ا ج د ، وترك : ب . به : ا ب د ، - ج (11) ان للحسن : ا . ان الحسن : ب ج ، الحسن : د (12) والقبح : ب ج د ، - ا . معنى : ا ج د ، انه معنى : ب .

فهم العامى المعتزلى مسألة معقولة جليلة فيسارع الى قبولها ، فلو قلت له انه مذهب الاشعري لنفر وامتنع عن القبول واقلب مكذباً بنين ما صدق به مهما كان سيء الظن بالاشعري اذا كان قبيح في نفسه ذلك منذ الصبا ، وكذلك تقرر . أمراً معقولاً عند العامى الاشعري ، ثم تقول له ان هذا قول المعتزلى ، فينفر عن قبوله بعد التصديق ، ويعود الى التكذيب .

5 ولست أقول هذا طبع العوام فقط ، بل هو طبع أكثر من رأيت من المتسبين باسم العلم ، فانهم لم يفرقوا العوام في أصل التقليد ، بل أضافوا الى تقليد المذهب \* تقليد الدليل . فهم في نظرهم لا يطلبون الحق ، بل يطلبون الطريقة الجيلة في فصرة ما اعتقدوه حقاً بالسمع والتقليد . فان صادفوا في نظرهم ما يؤكده عقائدهم ، قالوا قد ظفرنا بالدليل ، وان ظهر لهم ما يضعف مذهبهم ، قالوا قد عرضت لنا شبهة ؛ فيضعون الاعتقاد المتلقف بالتقليد أصلاً ، وينبدون بالشبهة كل ما يخالفه ؛ وبالدليل كل ما يوافقه ؛ وانما الحق ضده ، وهو أن لا يعتقد أصلاً شيئاً وينظر الى الدليل ، ويسمى مقتضاه حقاً ، وأن يقبضه باطلاً ، وكل ذلك منشؤه الاستحسان ؛ والاستفتاح بتقدم الآلة ؛ والتحقق بأخلاق منذ الصبا . فاذا وقعت على هذه المثاران سهل عليك دفع الاشكالات .

(1) المعتزل : ب ج د ، - ا د . معقولة خلية : ا ب د ، منقولة جللت : ج . فيسارع : ب ج د ، فانه يسارع : ا . له انه : ب ج د ، ان هذا : ب ج د ، بان ذلك انه : د (2) سيء : ا ب ج ، يسوء : د (3) اذا كان قبيح : ب ج ، اذا كان قبيح : ا ، اذا كان قبيح : د . في نفسه ذلك : ا ب ج ، في نفسه : د . منذ : ا ج د ، منذ : ب . كذلك : ا ب ج ، لذلك : د تقرر : ب ج د ، قرت : ا . معقولاً : ا ب د ، معقولاً : ج (4) له : ا ج د ، - ب . المعتزلى : ا ب ج ، المعتزلة : د . قبوله : ا ب ج ، قوله : د . التصديق : ا ب ج ، التصديق به : د (5) فقط : د ، - ا ب ج . هو : ا ب د ، - ج . المتسبين : ب ج ، المتسبين : ا د (8) فان : ا ب د ، فاذا : ج . صادفوا : ا ب ج ، صادفوا : د . عقائدهم : ب ج د ، اعتقادهم : ا (9) المتلقف : ا ب ج ، المتلقف : د (10) ينبدون : ب ج د ، يريدون : ا . يوافقه : ا ج د ، يخالفه : ب (12) الاستحسان : ا ب ج ، والاستحسان : د . الالفة : ا ب ج ، الالف : د (13) منذ : ا ب ج ، مبدأ : د . دفع : ا د ، رفع : ب ج .

5  
[62- a]  
10

والجواب ان في الوقوف على الفلطات المذكورة ما يشفي هذا الفليل؛ اما ترجيح  
الانقاذ على الاحمال في حق من لا يمتد الشرع، فهو دفع الاذى الذي يلحق الانسان  
في رقة الجفنية، وهو طبع يستحيل الاتكالك عنه، ولأن الانسان يقدر نفسه في تلك البلية،  
ويقدر غيره قادرا على اتقائه مع الاعراض عنه، ويجد من نفسه استقباح ذلك، فيعود  
عليه، ويقدر ذلك من المشرف على الهلاك في حق نفسه فينفر طبعه عما يمتدده المشرف  
على الهلاك في حقه، فيدفع ذلك عن نفسه بالانقاذ. فان فرض ذلك في بهيمة لا يتوهم  
استقباحها، او فرض في شخص لارفة فيه، ولا رحمة، فهذا محال تصويره، اذ الانسان  
لا يتفك عنه. فان فرض على الاستحالة فيبقى امر آخر، وهو الثناء بحسن الخلق،  
والشفقة على الخلق. فان فرض حيث لا يعلمه احد، فهو ممكن ان يعلمه، فان فرض  
في موضع يستحيل ان يعلم فيبقى ايضا ترجيح في نفسه، وميل يضاها قررة طبع السلم  
عن الخبل؛ وذلك انه رأى الثناء مقرونا بمثل هذا الفعل على الاطراد، وهو ميل الى  
الثناء، فيميل الى المقرون به؛ وان علم بمقله عدم الثناء، كما انه لما رأى الاذى مقرونا

والجواب: ا ج د، فالجواب: ب (2) الاذى: ا ب، اللادى: ج د (3)  
في رقة الجفنية: ا ب ج، من رقة نفسه على الحسية: د. ولان: ا ب، فلان: ج،  
وان: د. في: ا ج د. ب (4) عنه: ا ج د، ب. ويجد من: ج د،  
ويجد في: ب، ويحدث: ا (5) عليه: ج، ب. ا ب د. في حق نفسه فينفر: ا د،  
في حق نفسه فينفره: ج. ب. طبعه عما يمتدده المشرف: ا د، طبعه عما يمتدده  
من استقباح المشرف: ج. ب (6) على الهلاك في حق نفسه: ا، على الهلاك في  
حقه: ج د. ب (7) او: ا د، و: ب ج. في شخص: ج د، ب. ا ب. تصويره:  
د، تصويره: ا ب ج (8) فان: د، وان: ا ب ج (9) فان فرض حيث: ا، فان  
فرضه حيث: ج، وان فرض حيث: ب، ب. لا يعلمه احد... ان يعلمه:  
ا ج، لا يعلم احد... ان يعلم: ب، ب. د (10) ترجيح: ا ج د، ترجيح: ب  
(11) الخبل: ب ج د، الخبل: ا. يميل: ا ب د، ميل: ج (12) بمقله:  
ا ج د، بفعله: ب.

بصورة الخبل؛ وطبعه ينفر عن الاذى، فينفر عن المقرون به. وان علم بمقله عدم الاذى،  
يل الطبع اذا رأى من عشقه في موضع، وطال معه انه فيه، فانه يحس نفسه تفرقة بين  
ذلك \* الموضع، وحيطانه، وبين سائر المواضع. ولذلك قال الشاعر:

أمر على الديار ديار ابلى      أقبل ذا الجدار، وذا الجدارا  
وما حب الديار شغفني قاي،      ولكن حب من سكن الديارا

وقال ابن الرومي منبها للناس على حب الاوطان ونم ما قال:

وحب اوطال الرجال اليهم      ما رب قضاها الشباب هنالك  
اذا ذكروا اوطانهم، ذكرتهم      عمود الصبا فيها فحنوا لذلك

وإذا تتبع الانسان الاخلاق، والعادات رأى شواهد هنا خارجة عن الحصر، فهذا  
هو السبب الذي غلط المفترين بظاهر الأمور الذاهلين عن أسرار اخلاق النفوس الجاهلين  
بأن هذا الميل، وأمثاله يرجع الى طاعة النفس بحكم الفطرة، والطبع بمجرد الوهم  
والخيال الذي هو غلط لا بحكم العقل، ولكن خلقت قوى النفس مطيعة للاوهام،

(1) لينفر: ا ب ج، تنفر: د. عن الاذى فينفر: ا ب، على الاذى فينفر: د،  
-: ج. ب. ج. بالادى: ا د (2) عشقه: ا ب ج، يعيشه: د. فيه: ب ج، ب:  
ا د (4) الديار: ا ج د، جدار: ب (5) شغفني قلبي: ا ب ج، اطال شوقى: د  
(6) للناس على حب: ا، على حب الناس: ب، على سبب حب الناس: ج، على  
الناس: د. ونم ما قال: ب ج، ونم ما قال شغفني: د، ب (7) الشباب: ا ج  
د، الفتواد: ب (9) تتبع: ا ج د، اتبع: ب. خارجة: ا ج د، خارجا: ب (10)  
الذي: ا ب ج، الذي به: د. المفترين: ا ب ج، المفترون: د. الجاهلين: ا ب ج،  
الجاهلون: د (11) الميل: ا ج د، المثل: ب (11 - 12) الوهم والخيال:  
ا ج د، الخيال والوهم: ب (12) لا: ج، ب. ا ب د. للاوهام: ب ج د،  
الاهام: ا.

والتخيلات بحكم اجراء العادات حتى اذا تخيل الانسان طعاماً طيباً بالتذكر، أو بالرؤية،  
سال في الحال لعابه، وتحلب اشداقه؛ وذلك بطاعة القوة التي سخرها الله تعالى لافاضة  
اللعب الممين على المضغ للتخيل، والوهم. فان شأنها ان تبث بحسب التخيل، وان  
كان الشخص عالماً بأنه ليس يريد الاقدام على الأكل اما لصوم، أو لسبب آخر. وكذلك  
تخيل الصورة الجميلة التي يشتهي مجامعتها؛ فاذا ثبت ذلك في الخيال انبثت القوة الناشرة  
لآلة الفعل وساق الرياح الى تجاويرف الأعصاب، وملائتها، وثارَت القوة المأمورة  
بصب المذى الرطب الممين على الوقاع.

[63-b] وذلك \* كله مع التحقق بحكم العقل، لا لامتناع عن الفعل في ذلك الوقت،  
ولكن خلق الله تعالى هذه القوى بحكم جرى العادة مطبعة مسخرة تحت حكم الخيال،  
والوهم. ساعد العقل الوهم، أو لم يساعده. فهذا وأمثاله مذنأ الغلط في سبب ترجيح  
أحد جانبي الفعل على الآخر. وكل ذلك راجع الى الأغراض.

فاما النطق بكلمة الكفر، وان كان كذلك، فلا يستقيحه العاقل تحت السيف البتة.  
بل ربما يستقيح الاصرار. فان استحسِن الاصرار، فله سببان: أحدها اعتقاده أن الثواب

(1) او: ا ج د، و: ب (2) تحلب: ا ج، تحلبت: ب د (3)  
فان: ا ج د، وان: ب (4) بانه ا ب د، لانه: ج. اما: ا، - : ب ج د. لصوم  
او لسبب: ا ج، بصوم او بسبب: ب د. كذلك: ا ج، لذلك: ب د (5) الصورة:  
ا ج د. الصور: ب. يشتهي: ب ج د، تشتهي: ا. فاذا: د، فكما: ا ب ج. في:  
ا ج د، - : ب. الخيال: ا ب ج، الحال: د. الناشرة: ا ج د، الباسرة: ب (7)  
الوقاع: ا ب ج، الجماع: د (8) مع التحقق: ا ج، على التحقق: ب، بعدان  
يتحقق: د. العقل: ا ج د، الفعل: ب. لا لامتناع: د، لا امتناع: ا ب، بالامتناع:  
ج. عن: ا ب ج، من: د (9) هذه: د. جرى: ا ج د، جريان: ب. مسخرة:  
ا ج د، ومسخرة: ب (10) ساعد العقل... لم يساعده: ب ج د، ساعد  
العقل او لم يساعده: ا (12) فاما: د، واما: ا ب ج. وان: ا ب ج، فان: د  
(13) يستقيح: ا ب د، استقيح: ج. الاصرار: ب ج د، الاصرار: ا. الاصرار:  
ب ج د، الاصرار: ا.

على الصبر والاستسلام اكثر؛ والآخر ما ينتظر من الثناء عليه بصلابته في الدين. فكم  
من شجاع يمتطي متن الخطر؛ ويتهجم على عدد من العدو، وهو يعلم انه لا يطيقهم،  
ويستحقر ما يناله بما يمتاضه عنه من لذة الثناء؛ والحمد بعد موته، وكذلك الامتناع عن  
نقض العهد، سببه ثناء الخلق على من يفى بالعهود، وتواصيهم به على مر الأوقات لما فيها  
من مصالح الناس. فان قدر حيث لا ينتظر ثناء، فسببه حكم الوهم من حيث انه لم يزل  
مقرونا بالثناء الذي هو لذيد، والمقرون بالالذيد لذيد، كما ان المقرون بالمكروه، مكروه،  
كما سبق من الأمثلة. فهذا ما يحتمله هذا المختصر من بث أسرار هذا الفصل. وانما  
يعرف قدره من طال في المقولات نظره، وقد استفدنا بهذه المقدمة ايجاز الكلام  
في الدعوى فلنرجع اليها.

الدعوى الاولى:

انه يجوز لله تعالى ان لا يخلق. واذ خلق فلم يكن ذلك واجبا عليه. واذ خلقهم  
فله أن لا يكلفهم، واذ أن كلفهم، فلم يكن ذلك واجبا عليه (١) وقالت طائفة \*

(1) ينتظر: ا ب د، تنتظره: ج. بصلابته: ا ب د، لصلابته: ج (2)  
من العدو: ا، جم: ب، - : ج د. وهو: ا ب د، دم: ج (3) بما: ب  
د، لما: ا ج. عنه من: ب ج د، عن: ا. عن: ب ج، فن: ا، من: د (4)  
يفى: ا ب ج، ثقى: د. بالعهود: ا ج د، بالعهد: ب. به: ب ج د، بذلك: ا.  
مر: ا د، تمر: ب ج. فيها: ب ج د، فيه: ا (5) فسيبه: ا ب د، وسببه: ج (7)  
ما: ب ج د، - : ا. يحتمله: ب د، يحمله: ا، يحتمل: ج. بث: ا ب ج، شرح:  
د. الفصل: ب ج د، الفصل: ا (8) ايجاز: ب ج د، انجاذ: ا (10-11) الاولى  
انه: ا ب د، الاولى ندعى انه: ج (11) تعالى: ا ب ج، عز وجل: د. واذ: ب  
ج د، فاذا: ا. فلم: ج د، لم: ا، فلا: ب. واذ: ج د، واذ: ب، فاذا: ا.  
واذا: ج د، واذ: ب، وان: ا.

(١) ان الله تعالى متفضل بالخلق والاختراع ومتطول بتكليف العباد ولم يكن  
الخلق والتكليف واجبا عليه الاحياء، ج. ١، ص. ١١١.

من المعتزلة يجب عليه الخلق ، والتكليف بعد الخلق (١) .

برهان الحق فيه ان قولهم الخلق والتكليف واجب ، غير مفهوم . فانا بينا ان المفهوم عندنا من لفظ الواجب ، ما ينال تاركه ضرر ، اما عاجلا واما آجلا ، او ما يكون تقيضه محالا ، والضرر محال في حق الله تعالى (٢) وليس في ترك التكليف وترك الخلق لزوم محال . الا أن يقال كان يؤدي ذلك الى خلاف ما سبق به العلم في الأزل ، وما سبقت به المشيئة في الأزل . فهذا حق ، وهو بهذا التاويل واجب . فان الارادة ، اذا فرضت موجودة ، أو العلم اذا فرض متعلقا بالشئ ، كان حصول المراد ، والمعلوم واجبا ، لا محالة .

فان قيل انما يجب عليه ذلك لفائدة الخلق لا لفائدة ترجع الى الخالق . قلنا : الكلام في قولكم لفائدة الخلق للتعليل ، والحكم الممثل هو الوجوب . ونحن نطالبكم بتقييم

(١) يجب : ب ، وجب : ا ج ، واجب : د (٣) ضرر : ب ج د ، ضررا : آ .  
عاجلا : ا ب د ، عاجل : ج . آجلا : ا ب د ، آجل : ج (٤) تقيضه : د ، تقيضه :  
ا ب د . محالا : ا ج ، محال : ب د . تعالى : ب ج : سبحانه : د ، سبحانه وتعالى : ا  
(٥) كان : ا ب ج ، اذ ذلك : د . وما : د ، او : ا ، او ما : ب ج (٦) وهو بهذا :  
ا ج د ، وبهذا : ب (٩) عليه ذلك : ا ب ج ، ذلك عليه : د . الكلام : ب د ، اللام :  
ج ، - : ا (١٠) الحكم : ا ب ج ، الحكم اللازم : د .

(١) لما فيه من مصلحة العباد الاحياء . ج . ١ ، ص . ١١١ .

(٢) والمراد باو واجب احد امرين : اما الفعل الذي في تركه ضرر اما آجل ، كما يقال يجب على العبد ان يطبخ حتى لا يعذب في الآخرة بالنار ، او ضرر عاجل ، كما يقال يجب على العطشان ان يشرب حتى لا يموت . واما ان يراد به الذي يؤدي عدمه الى محال كما يقال وجود المعلوم واجب اذ عدمه يؤدي الى محال وهو ان يصير العلم جهلا . . . الاحياء ج . ١ ، ص . ١١١ .

الحكم ، فلا يعنيكم ذكر العلة . فاما معنى قولكم انه يجب لفائدة الخلق ، وما معنى الوجوب ، ونحن لا نقهم من الوجوب الا المعاني الثلاثة ، وهي متقدمة ، فان أردتم معنى رابعا ففسروه أولا ، ثم اذكروا علته . فانا ربما لانكر أن للخلق في الخلق فائدة . وكذا في التكليف . ولكن ما فيه فائدة غيره لم يجب عليه ، اذا لم يكن له فائدة في فائدة غيره . وهذا لا يخرج عنه أبدا ، على أنا نقول انما يستقيم هذا اللام في الخلق لا في التكليف ، ولا يستقيم هذا في الخلق الموجود ، بل في أن \* يخلقهم في الجنة متممين من غير غم وحزن ،

والم . توأما هذا الخلق الموجود ، فالعقلاء كلهم قد تمنوا العدم . وقال بعضهم ليتني

كنت نسيا منسيا . وقال آخر ليتني لم اك شيئا ، وقال آخر ليتني كنت هذه التينة وقد

رفعها من الارض ، وقال آخر و اشار الى طائر ليتني كنت ذلك الطائر . وهذا قول

الابناء والاولياء وهم العقلاء ، فبعضهم تمنى عدم الخلق ، وبعضهم تمنى عدم التكليف

بان يكون جادا ، أو طائرا .

(١) فلا : ا ب ج ، ولا : د . يعنيكم : ب ج د ، يعنيكم : ا . قلنا : ا ب د ، وما : ج  
(٢) متقدمة : ا ب ج ، متقدمة : د (٣) للخلق : ب ج ، الخلق : ا ، للحق : د  
(٤) فائدة غيره : ا ج د ، فائدة في فائدة غيره : ب . اذا : ا ب د ، اذ : ج (٥) عنه :  
ا ج د ، منه : ب . الكلام : ا ب د ، في الكلام : ج . الخلق لا : ب ج د ، الخلق  
الا : ا (٦) هذا في : ج ، في هذا : د ، في : ا ب . بل في : ا ج ، بل هو في : د ،  
الا : ب . يخلقهم : ا ب ج ، خلقهم : د . متممين : ب ، متممين : ا ج د . غم وحزن :  
ا ج ، حزن وغم : ب د (٧) واما : ج د ، اما : ا ب . قد : ا ج د ، فيه قد : ب .  
ليتني : ا ب ج ، ياليتني : د (٨) ليتني : ا ب ج ، ياليتني : د . لم اك : ا د ، لم اكن :  
ب ج . هذه التينة وقد : ا ، تينة : ب ج د (٩) و اشار الى طائر ليتني : ا ، يشير الى  
طائر ليتني : ج ، يشير . . . ياليتني : د ، - : ب . كنت ... الطائر و : ا د ، كنت ذلك  
الطائر و : ج ، - : ب (١٠) والاولياء : ب . ج د ، - : ا . هم : ب د ، - : ا ج . الخلق :  
ا ج د ، ذاته : ب . وبعضهم تمنى : ب ، وبعضهم : ا ج د .

فليت شعري كيف يستجير العاقل أن يقول للخلق في التكليف فائدة أو انما معنى المفائدة هي الكلفة ، والتكليف في عينه الزام كلفة ، وهو ألم ، وان نظر الى الثواب فهو الفائدة ، وكان قادرا على اصاله اليهم بغير تكليف ، فان قيل الثواب اذا كان باستحقاق كان الذ وأرفع من أن يكون بالامتثال والابتداء والجواب أن الاستعاذة بالله من عقل ينتهي الى التكبر على الله تعالى ، والترفع عن احتمال منته ، وتقدير اللذة في الخروج من نعمة أولى من الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم وليت شعري ، كيف يعد من العقلاء من يخطر بباله مثل هذه الوسوس ، ومن يستقل للمقام أبدأ الآباد في الجنة من غير تقدم تعب ، وتكليف اخس من أن يخاطب ، وينظر هذا ، لو سلم ان الثواب بعد التكليف يكون مستحقا ، وسنين تقيضه . ثم ليت شعري الطاعة التي بها يستحق الثواب من أين اوجدها العبد ؟ وهل لها سبب سوى وجوده ، وقدرته ، و ارادته ، وصحة \* أعضاءه وحضور أسبابه ؟ وهل لكل ذلك مصدر الافضل الله ، ونعمته ؟ فعمود بالله من الانحلال عن غريزة العقل بالكيفية . فان هذا الكلام من هذا اللفظ خيبي أن يستترق الله تعالى عقلا لصاحبه ولا يشتغل بمناظرته .

( 1 ) فليت : ب ، وليت : ا ج د . ان : ا ب ، في ان : ج د ( 2 ) وهو ألم : ا ب ج ، وهو ألم قبل الفائدة : د ( 3 ) وكان : ا ج ، فان كان : ب ، فهو : د . قادرا : ا ب ج ، قادر : د . اصاله اليهم : ا ب ج ، اصالهم اليها : د ( 4 ) الذ وأرفع : ا ج د ، آلدوا دفع : ب . الابتداء : ا ب ج ، الابتداء : د . والجواب : ا ج د ، فالجواب : ب ( 5 ) ينتهي الى التكبر : ا ج د ، يتكبر : ب ، تعالى : ج ، - : ا ب د ، الترفع : ا ج د ، يترفع : ب . عن : ا ب د ، من : ج ( 6 ) من : ا ب د ، عن : ج . بالله : ا ب د ، - : ج . الرجيم : ا ب ج ، - : د ( 7 ) ومن : د ، فمن : ا ب ج ( 8 ) هو تكليف : ا ب ج ، بتكليف : د . اخس : ب ج د ، احسن : ا ب ج ، سلم ان : ا ب ج ، مسلم له ان : د ( 9 ) تقيضه : ا ب ج ، بعصه : د . بها يستحق : ا ب ، يستحق بها : ج . يستحق عليها : د ( 10 ) اوجدها : ا ج د . وجدها : ب . و ارادته : ا ب ج ، وبجته : د ( 11 ) وحضور : ا ج د ، حضور : ب . نعمته : ج ، رحمة : ا ب د ( 12 ) عن : ا د ، من : ب ج . هذا النمط : ا ب ج ، ذلك النمط : د ( 13 ) تعالى : ب ج د . ا . عقلا لصاحبه : ا ب ج ، لصاحبه عقلا : د . ولا : ا ج د ، فلا : ب .

### الدعوى الثانية :

ندعى ان الله تعالى ان يكلف عباده ما يطيقونه وما لا يطيقونه ( 1 ) وذهبت المعتزلة الى انكار ذلك . ومعتقد أهل السنة : أن التكليف له حقيقة في نفسه ، وهو أنه كلام ، وله مصدر ، وهو المكلف ، ولا شرط فيه الا كونه متكلما ، وله مورد ، وهو المكلف ، وشرطه أن يكون فاهيا للكلام . فلا يسمى الكلام مع الجماد والمجنون خطابا ، ولا تكليفا . والتكليف نوع 5 خطاب ، وله متعلق ، وهو المكلف به ؛ وشرطه : أن يكون مفهوما فقط . وأما كونه يمكننا ، فليس بشرط لتحقيق الكلام . فان التكليف كلام ، فاذا صدر ممن يفهم مع من يفهم ، فيما يفهم ، وكان المخاطب دون المخاطب ، سمي تليفا . وان كان سمي التماسا ، وان كان فوقه سمي دعاء ، وسؤالا ، والاقتضاء في ذاته واحد . وهذه الأسمى 10 تختلف عليه باختلاف النسبة .

وبرهان جواز ذلك أن استحالته لا تخلو ، اما ان تكون لامتناع تصور ذاته ، كاجتماع السواد ، والبياض . وكان لأجل الاستفجاج . وباطل أن يكون امتناعه لذاته ، فان السواد ،

( 2 ) تعالى : ا ب ج ، - : د . ما يطيقونه وما لا يطيقونه : ا ج د ، ما لا يطيقونه وما يطيقونه : ب . ذهبت : ا ج د ، ذهب : ا ( 3 ) معتقد : ا ج د ، مذهب : ب . أنه : ا ج د ، انه له : ب . المكلف : ا ج د ، المتكلم : ب ( 4 ) ولا شرط : ا د ، فلا يشترط : ب ج . المكلف : ب ج د ، المكلف فيه : ا ( 5 ) الجماد : ا ب د ، الحمار : ج ( 6 ) او اما : ب ج د ، فاما : ا ( 6-7 ) بشرط لتحقيق : ا ب ج ، شرطا لتحقيق : د ( 7 ) مع من يفهم فيما يفهم : ا د ، مع من يفهم بما يفهم : ج ، فيما يفهم مع من يفهم : ب ( 8 ) سمي : ا ج د ، يسمى : ب ( 9 ) والاقتضاء : ب ، فالاقتضاء : ج د ، فالاقتضاء : ا . باختلاف : ب ج د ، باختلاف : ا ( 11 ) لا تخلو : ب ج ، لا يتخلو : ا د . تكون : ا ب ج ، يكون : د ( 12 ) لذاته : ا ب ج ، لنفسه : د .

( 1 ) ولو لم يجوز ذلك لاستحالة سؤال دفعه وقد سألوا ذلك فقالوا « ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به ( البقرة ٢٨٦ ) » ، الاحياء ، ج ١ ، ص ١١٢ .



والبياض لا يمكن أن يفرض مجتمعين ، وفرض هذا ممكن ، اذ التكليف . اما ان يكون  
 [65-b] لفظا ، وهو مذهب الحنفي ، وليس بمستحيل أن يقول الرجل \* لبعده الزمن ثم فهو  
 على مذهبهم اظهر . وأما نحن فانا نعتقد أنه اقتضاء يقوم بالنفس ، وكما يتصور أن يقوم  
 اقتضاء القيام بالنفس من قادر فيتصور ذلك من عاجز ، بل ربما يقوم ذلك بنفسه من  
 5 قادر ، ثم يبقى ذلك الاقتضاء نظرا الزماتة ، والسيد لا يدري ، ويكون الاقتضاء قائما  
 بذاته ، وهو اقتضاء قائم من عاجز في علم الله تعالى . وان لم يكن معلوما عند المقتضى  
 فان علمه لم يستحل بقاء الاقتضاء مع العلم بالمعجز عن الوفاء . وباطل أن يقال بطلان  
 ذلك من جهة الاستحالات فان كلامنا في حق الله تعالى ، وذلك باطل في حقه لتزوجه  
 عن الأغراض . ورجوع ذلك الى الأغراض . اما الانسان العاقل المضبوط بقالب  
 10 الأغراض فقد يستقبح منه ذلك ، وليس ما يستقبح من العبد ، يستقبح من الله تعالى .  
 فان قيل فهو بما لا فائدة فيه . وما لا فائدة فيه فهو عبث . والعبث على الله  
 تعالى محال .

(1) يفرض : ب ج د ، يفرضا : ا . مجتمعين : ا ج د ، متجمعا : ب . يمكن : ا ج ،  
 يمكن : ب د (2) هو : ا ب د ، هذا : ج . مستحيل : ا ب ج ، يستحيل : د . الرجل :  
 ا ج د ، - ب . فهو : ا ج د ، فهذا : ب . اما : ج د ، - ا ب (3) تصور : ا ج  
 د ، تصور : ب . ان يقوم : ا ب ج ، - د (4 - 5) فيتصور : . . . ثم : ا ب د ،  
 - : ج (5) يبقى : ب د ، يبقى : ا ، - : ج . ذلك الاقتضاء نظرا الزماتة : ب ،  
 ذلك الاقتضاء ونظري الزماتة : ا د ، - : ج (5 - 6) والسيد . . . قائما بذاته  
 وهو : ب ، والسيد . . . نفسه قائما بذاته وهو : د . والسيد . . . قائما بذاته وهو انه :  
 ا ، - : ج (6) اقتضاء قائم : ب د ، اقتضاء قيام : ا ، ثم يبقى هذا الاقتضاء قيام :  
 ج . تعالى : ا ب ج ، - : د . ان لم : ا ب د ، ان : ج (7) بطلان : ا ب ، بطلان :  
 ج د (8) الاستحالات : ب ، الاستحسان : ا ج د (9) الاعراض : ا ج د ، الاعراض :  
 ب . الاعراض : ا ج د ، الاعراض : ب . اما : ا ب ج ، واما : د . بقالب : ا ب ج ،  
 بقالب : د (10) منه : ا ج د ، - : ب (11) على : ا ب ج ، من : د .

قلنا هذه ثلاث دعاوى :

الأولى ، أنه لا فائدة فيه . ولا نسلم ، فلعل فيه فائدة للعباد اطلع الله تعالى عليها ،  
 وليست الفائدة هي الامتثال ، والثواب عليه . بل ربما يكون في اظهار الأمر ، وما يتبعه  
 من اعتقاد التكليف فائدة ، فقد ينسخ الأمر قبل الامتثال ، كما أمر ابراهيم عليه السلام  
 5 بذبح ولده ثم نسخه قبل الامتثال ، وأمر أباجهل بالايان وأخبر أنه لا يؤمن ، وخلاف  
 خبره محال .

الدعوى الثانية : أن مالا \* فائدة فيه فهو عبث فهذا تكرير عبارة فانا بينا أنه  
 لا يراد بالعبث الا مالا فائدة فيه فان أريد به غيره فهو غير مفهوم .

الدعوى الثالثة : ان العبث على الله تعالى محال . وهذا فيه تليس ، لأن العبث  
 10 عبارة عن فعل لا فائدة فيه ممن يتعرض للفوائد . فن لا يتعرض لها فتسميته عبثا مجاز  
 محض لا حقيقة له ، يضاهى قول القائل : الريح عبثة تحريكها الأشجار . اذ لا فائدة  
 لها فيه . ويضاهى قول القائل : الجدار غافل ، أى هو خال عن العلم ، والجهل . وهذا  
 باطل لأن الغافل يطلق على القابل للعلم والجهل ، اذا خلا عنها فاطلاقه على الذى

(1) ثلاث : ا ج د ، ثلاثة : ب (2) ولا نسلم : ا ب ج ، ونحن لا نسلم ذلك :  
 د . تعالى : ا د ، - : ب ج (3) وليست : ا ب د ، فليست : ج . هي : ا ب د ، هو :  
 ج . ما : ا ب ج ، - : د (4) قبل : ا ج د ، من قبل : ب . عليه السلام : ب د ،  
 صلوات الله عليه : ا ج (5) نسخه : ب د ، نسخ : ا ج . بالايان : ا ب د ، بايمان :  
 ج (7) الدعوى : ب ج د ، - : ا . ان ما : ا ب ج ، انما : د . فهو : ا ج ، - : ب د .  
 تكرير : ا ب ج ، تكرار : د (8) فان : ج د ، وان : ا ب . به : ا ج د ، - : ب .  
 (9) الدعوى : ب د ، - : ا ج . على : ا ب ج ، من : د (10) فعل لا : ا ب د ،  
 فعل مالا : ج (11) يضاهى : ا ب ج ، وهو يضاهى : د (12) فيه : ا ب د ،  
 - : ج . هو : ا ج د ، - : ب . هذا : ج ، هو : ا ب د (13) فاطلاقه : ج د ،  
 فاطلاقه : ا ب .

لا يقبل العلم مجاز لأصل له . وكذلك اطلاق اسم العايب على الله تعالى ، واطلاق  
 العيب على أفعاله سبحانه وتعالى . الدليل الثاني (١) في المسئلة : ولا يحصى لأحد عنه أن الله  
 تعالى كلف أبا جهل أن يؤمن . وعلم أنه لا يؤمن ، وأخبر عنه بأنه لا يؤمن . فكأنه  
 أمره بان يؤمن بأنه لا يؤمن . اذا كان من قول الرسول - صلى الله عليه وسلم - أنه  
 لا يؤمن وكان هو مأموراً بتصديقه ، فقد قيل له صدق بانك لا تصدق . وهذا محال .  
 5 وتحقيقه أن خلاف المعلوم محال وقوعه ، ولكن ليس محالاً لذاته ، بل هو محال  
 لغيره والمحال لغيره في امتناع الوقوع كالمحال لذاته ، ومن قال ان الكفار الذين  
 لم يؤمنوا ، ما كانوا مأمورين بالايان ، فقد جحد للشرع . ومن قال كان الايمان منهم  
 [66-b] متصوراً \* مع علم الله سبحانه ، وتعالى بأنه لا يقع فقد انكر العقل وقد اضطر كل فريق  
 10 الى القول بتصور الامر بما لا يتصور امثاله . ولا يفتى عن هذا قول القائل انه كان  
 مقدوراً عليه ، وكان للكافر عليه قدرة ، اما على اصلنا فلا قدرة قبل الفعل ،  
 ولم تكن لهم قدرة الا على الكفر الذي صدر منهم ، وأما عند المعتزلة ، فلا يتمتع

(1) لا يقبل : ا ب د ، لا يقبلها : د . العلم : د ، ذلك : ج ، - : ا ب . وكذلك :  
 ب ج د ، فكذا : ا . اسم : ب ج ، - : ا د (2) العيب : ا ج د ، العايب : ب . سبحانه  
 وتعالى : ج ، - : ا ب د . لاحد عنه : د ، عنه لاحد : ب ج ، عنها لاحد : ا (3) ان  
 يؤمن : ا ، بالايان : ب ، الايمان : د ، - : ج . بأنه : ا ب ج ، انه : د (4) امره :  
 ا ب ، امر : ج د . الرسول : ب د ، رسول الله : ا ج . وسلم انه : ا ج د ، وآله وسلامه  
 انه : ب (5) هو : ا ب ج ، ابو جهل : د . مأمورا : ا ج د ، مأمور : ب . له : ب ج  
 د ، - : ا (6) محالاً لذاته : ا د ، محال لذات : ج ، هو لذاته : ب (8) لم يؤمنوا :  
 ا ج د ، لم يكونوا يؤمنوا : ب (9) سبحانه : ا ، - : ب ج د . وتعالى : ب ج ، - : ا د .  
 انكر العقل وقد : ب ، انكر العقل فقد : ا ، - : ج (11) اما : ا ج د ، فاما : ب  
 (12) تكن : ب ج ، يكن : ا د .

(١) ولم يذكر الدليل الاول .

وجود القدرة ، ولكن القدرة غير كافية لوقوع المقدور ، بل له شرط كالارادة ، وغيرها ،  
 ومن شروطه أن لا يتقلب علم الله تعالى جهلاً ، والقدرة لا تراد لعينها ، بل ليتيسر الفعل  
 بها ، فكيف يتيسر فعل يؤدي الى انقلاب العلم جهلاً ؟ فاستبان ان هذا واقع في ثبوت  
 التكليف بما هو محال لغيره فكذا يقاس عليه ما هو محال لذاته ، اذ لا فرق بينهما في امكان  
 التلفظ ، ولا في تصور الاقتضاء ، ولا في الاستقباح ، والاستحسان .

#### الدعوة الثالثة :

ندعى ان الله تعالى قادر على ايلام الحيوان البريء عن الجنائيات ولا يلزم عليه  
 ثواب (١) وقالت المعتزلة ان ذلك محال ، لانه قبيح و لذلك لزمهم المصير الى ان كل  
 بقعة وبرغوث اذا أرى بفرق او صدمة ، فان الله تعالى يجب عليه ان يحشره ويثيبه  
 عليه شواب ، وذهب زاهبون الى أن ارواحها تمود بالتناسخ الى ابدان آخر وينالها  
 من اللذة ما يقابل تعبا . وهذا مذهب لا يخفى فساده . ولكننا نقول اما ايلام البريء  
 10 عن الجناية من الحيوان ، والاطفال ، والمجانين \* فمقدور ، بل هو مشاهد محسوس ،  
 [67]

(1) المقدور : ا ب ج ، الفعل : د . شرط : ب ج ، مشروط : ا د (2) علم الله  
 تعالى : ج ، علم الله : ا د ، العلم : ب . لا تراد : ا ب ج ، لا يراد : د . ليتيسر : ا ب ج ،  
 لتيسر : د (2-3) الفعل بها : ا ج د ، بها الفعل : ب (3) فكيف يتيسر : ب ج د ،  
 وكيف تيسر : ا (4) فكذا : ا ب ج ، وكذا : د (5) التلفظ : ب ج ، اللفظ به : ا ،  
 اللفظ : د (7) ندعى : ب ج ، - : ا د . الحيوان : ا ج د ، الحيوانات : ب . عن : ا  
 ب ج ، من : د . الجنائيات : ا ب ، الجناية : ج د . ولا يلزم : ا د ، ولا يلزمه : ب ج  
 (8) ولذلك : ب ج د ، كذلك : ا (9) اذا : د ، - : ا ب ج . ذى : ا ب د ، تقتل :  
 ج . بفرق : ا د ، بفرقة : ج ، بفرق : ب . تعالى : ا ج د ، - : ب . يجب عليه ان :  
 ب ج د ، - : ا . يحشره : ا ج د ، يحشره : ب . يثيبه : ب ج د ، ان يثيبه : ا .  
 (10) تعود : ا ب ج ، يعود : د . ابدان : ا ب ج ، بدن : د (12) عن : ا ب د ، من :  
 ج . الحيوان : ا ب ، الحيوانات : ج د . بل : ا ب د ، بما : ج .

(١) لانه متصرف في ملكه ، ولا يتصور ان يعدو تصرفه ملكه ، والظلم هو عبارة  
 عن التصرف في ملك الغير بغير اذنه ، وهو محال على الله تعالى . فانه لا يصادف لغيره  
 ملكاً حتى يكون تصرفه ظلماً ... الاحياء ، ج . ١٠١ ، ص . ١١٢ .

فيبقى قول الخصم ان ذلك يوجب عليه الحشر ، والثواب بعد ذلك فيعود الى معنى الواجب ، وقد بان استحالته في حق الله تعالى ، وان فسروه بمعنى رابع فهو غير مفهوم . وان زعموا ان تركه يناقض كونه حكيماً .

فنعول : الحكمة ان اريد بها العلم بنظام الامور ، والقدرة على ترتيبها كما سبق فليس في هذا ما يناقضه ، وان اريد بها أمر آخر ، فليس يجب له عندنا من الحكم الا ما ذكرناه ، وما وراء ذلك لفظ لا معنى له .

فان قيل فيؤدي الى أن يكون ظلماً ، وقد قال الله تعالى « وما ربك بظلام للعبيد » (١) قلنا الظلم منفي عنه بطريق السلب المحض ، كما تسلب العقلة عن الجدار ، والعبث عن الريح . فان الظلم انما يتصور ممن يمكن ان يصادف فعلة ملك غيره ، ولا يتصور ذلك في حق الله تعالى ، او يمكن ان يكون عليه أمر ، فيخالف فعلة امر غيره ، فلا يتصور من الانسان ان يكون ظلماً في ملك نفسه بكل ما يفعله الا اذا خالف امر الشرع ، فيكون ظلماً بهذا المعنى ، فمن لا يتصور منه ان يتصرف في ملك غيره ، ولا يتصور منه ان يكون تحت أمر غيره ، كان الظلم مسلوباً عنه ، لفقد شرطه المصحح له ، لا لفقده

( ١ ) فيعود الى معنى : ب ، فيعود الى معاني : ج د . فنعول الى معاني : ا ( ٢ ) تعالى : ا ب ج ، عز وجل : د ( ٥ ) هذا : ا ج د ، ذلك : ب . بها : ب د ، به : ا ج . يجب : ا ج د ، يحرکه : ب . الحكم : ب د ، الحكمة : ا ج ( ٦ ) وما : ا ب ج ، واما ما : د . لفظ : ا ب ج ، فلفظ : د ( ٧ ) فيؤدي : ا ب ج ، فان ذلك يؤدي : د . انه تعالى : ا ب د ، تعالى : ج . وما ربك بظلام للعبيد : ج ، انه ليس بظلام للعبيد : ا ب ، ليس بظلام للعبيد : د ( ٩ ) فان : ا ج د ، فانما : ب ( ١٠ ) عليه : ا ج د ، موقوفاً على : ب . امر غيره : ا ج د ، ذلك الامر غيره : ب . فلا : ا ب ، ولا : ج د ( ١١ ) من : ا ج د ، في : ب . بكل : ا ب ج ، في كل : د . ما يفعله : ا ج د ، يفعله فيه : ب ( ١٢ ) ان يتصرف : ا ج د ، ان يتصرف منه : ب .

في نفسه ، فلتفهم هذه الدقيقة ، فانها منزلة القدم . فان فسر الظلم بمعنى سوى ذلك فهو غير مفهوم . ولا يتكلم فيه بنفي ولا اثبات .

الدعوى الرابعة :

انه لا يجب عليه رعاية \* الاصلح لمباده ( ١ ) بل له ان يفعل ما يشاء ، ويحكم بما

يريد ، خلافاً للمعتزلة . فانهم حجروا على الله تعالى في افعاله ، وواجبوا عليه رعاية الاصلح ، ويدل على بطلان ذلك ما دل على تقي الوجوب على الله تعالى ، كما سبق .

وتدل عليه المشاهدة ، والوجود . فانا نريهم من افعال الله تعالى ما يلزمهم الاعتراف بانها صلاح فيه للمبد فاننا نقرض ثلاثة اطنان مات احدهم ، وهو مسلم في الصبا ، وبلغ الآخر ،

واسلم ومات مسلماً بالغا ؛ وبلغ الثالث كافراً ، ومات على الكفر . فان العدل عندهم ان يخذ الكافر البالغ في النار ، وان يكون للبالغ المسلم في الجنة رتبة فوق رتبة الصبي

المسلم ، فاذا قال الصبي المسلم : يارب لم حططت رتبتي عن رتبته ؟ فيقول لانه بلغ ؛ فاطاعني ، وانت لم تعطني بالمبادات بعد البلوغ . فيقول يارب لانك امتني قبل البلوغ ،

( ١ ) فلتفهم : ب ، فليفهم : ا ج د . القدم : ا ب ج ، الاقدام : ج . فان : ا ب د ، وان : ب . سوى : ا ب د ، غير : ج ( ٢ ) ولا : ا ج ، فلا : ج د . ولا اثبات :

ب ج د . والاثبات : ا ( ٤ ) بما : ج ، ما : ا ب د ( ٥ ) تعالى : ب ج د ، - : ا ( ٦ ) ويدل : ا ب ج ، والذي يدل : د . على الله تعالى : ج ، عن الله سبحانه : ا ، عن الله تعالى : ب ، على الله سبحانه : د ( ٧ ) تدل : ج ، يدل : ا ب د . والوجود ،

ا ب ج ، والوجوب : ج . بانه : ا ب د ، به بانه : ج ( ٩ ) واسم : ا ب ج ، فاسم : د . بالغا : ا ب ج ، - : د . كافراً : ب ج د ، - : ا . ومات على الكفر : ب ج ، ومات

في الكفر : ا ، ومات كافراً : د ( ١٠ ) الكافر البالغ : ب ج د ، البالغ الكافر : ا . رتبة : ج ، رتبة : ا ب د ( ١١ ) فاذا قال الصبي : ج ، فاذا قال هذا الصبي : د ، فان قال هذا الصبي : ب . قال هذا الصبي : ا . حططت : ا ، حططت : ب ج د . فيقول : ا ب ج ، فيقول له : د .

بلغ : ا ج ، قد بلغ : ب د ( ١٢ ) لانك : ب ج ، انك : ا ، كان ذلك منك لانك : د .

فكان صلاحى في ان تمدنى بالحياة حتى ابلغ فاطيح ؛ فاما رتبته ، فلم حرمتى هذه الرتبة ابد الآبدى وكنت قادرا على ان تؤهلنى لها ؟ فلا يكون له جواب الا ان يقول : علمت انك لو بلغت لمصيت ، وما اطعت وتعرضت لعقابي ، وسخطى . فرأيت هذه الرتبة النازلة اولى بك ، واصلح لك من العقوبة . فينادى الكافر البالغ من الهاوية ويقول : يارب او ما علمت انى اذا بلغت كفرت ؟ فلو امتى فى الصبا وازلتنى فى تلك الميزة النازلة لكان [68-a] احب الى من تخليد النار ، واصلح \* لى . فلم احببتي ؟ وكان الموت خيرا لى . فلا يبقى له جواب آتية ومعلوم ان هذه الاقسام الثلاثة موجودة ، وبه يظهر على القطع ان الاصلح للمباد كلهم ليس بواجب ولا هو موجود .

الدعوى الخامسة :

10 ندعى ان الله تعالى اذا كلف العباد فاطعوه ، لم يجب عليه الثواب ، بل ان شاء اتاهم ، وان شاء عاقبهم ؛ وان شاء اعدمهم ، ولم يحشرهم . ولا يبالي لو غفر لجميع الكافرين ، وعاقب جميع المؤمنين ، ولا يستحيل ذلك فى نفسه ، ولا يناقض صفة من صفات الآلهية . وهذا لان التكليف تصرف فى عبيده ، وبماليكه . ولما الثواب فعمل آخر على سبيل الابتداء ، وكونه واجبا بالمعنى الثلاثة غير مفهوم ، ولا معنى للحسن والقيح وان اريد به

( 1 ) تمدنى بالحيات : ا ب ، تمدنى فى الحياة : ج ، يمدنى بالحياة : د . فاطيح : ا ب د ، واطيح : ج . هذه : ا ب ج ، هنا : د ( 2 ) تؤهلنى لها : ا ب ج ، يوصلنى اليها : د ( 4 ) فينادى : ا ج د ، فمند ذلك ينادى : ب . ويقول : ا ب د ، فيقول : ج ( 5 ) او ما : ب ج ، اما : د ، وما : ا . ا : ا . ا : ا . اذا : ا ج د ، اذا : ب . فى : ا ب د ، - : ج ( 6 ) النار : ب ج ، العقاب : ا ، النار والعقاب : د . خيرا : ب ج د ، اصلح : ا ( 7 ) له جواب : ا ب د ، لهم عذر : ب ( 8 ) هو : ا ج د ، - : ب ( 10 ) فاطعوه : ا ب ج ، - : د ( 11 ) لو : ب ج د ، ان : ا . الكافرين : ب . الكفار : ا ج د ( 12 ) ولا يستحيل : ا ب ج ، لا يستحيل : د . فى : ب ، منه : ا ج د ( 13 ) واما : ا ج ، اما : ب د ( 14 ) مفهوم : ب ج د ، مفهوم : ا . معنى : ب ، لمعنى : ا د ، بمعنى : ج . للحسن والقيح : ا ب ، الحسن والقيح : د ، الحسن والقيح : ج . وان : ا ج د ، فان : ب . ب : ب . ب : - : ا ج د .

معنى آخر ، فليس بمفهوم ، الا ان يقال انه يصير وعده كذبا ، وهو محال . ونحن نفتقد الوجوب بهذا المعنى ، ولا ننكره .

فان قيل التكليف مع القدرة على الثواب وترك الثواب قبيح .

قلنا : ان عنيتم بالقيح انه يخالف غرض المكلف فقد تعالى المكلف وتقدس عن الاغراض . وان عنيتم به انه يخالف غرض المكلف فهو مسلم ولكن ما هو قبيح عند المكلف 5 لم يتمتع عليه فعلة ، اذا كان القبيح والحسن عنده ، وفى حقه بمثابة واحدة ، على انا لو نزلنا على فاسد معتقدهم ، فلا نسلم ان من يستخدم عبده ، يجب عليه فى العادة ثواب لان الثواب يكون عوضا عن العمل ، فتبطل فائدة الرق ؛ وحق على العبد ان يحتم مولا ، لانه عبده .

[68 b] فان كان لاجل عوض ، فليس ذلك خدمة . ومن المجائب قولهم انه يجب \* الشكر على

10 العباد لانهم عباد قضاء لحق نعمته ثم يجب عليه الثواب على الشكر . وهذا محال لان المستحق اذا وفى لم يلزمه عوض ، ولو جاز ذلك للزم على الثواب شكر مجدد ، وعلى هذا الشكر ثواب مجدد ، ويتسلسل الى غير نهاية . ولم يزل العبد والرب كل واحد منهما ابدا مقيدا بحق الآخر وهو محال ، وافض من هذا قولهم ان كل من كفر ،

( 1 ) فليس : ا ب ج ، فليس ايضا : د . وهو : ا ب ج ، فهو : د . ونحن : ا ب ، فنحن : ج د ( 2 ) ننكره : ا ب ج ، ينكره : د ( 4 ) يخالف : ا ج د ، يخالف : ب ( 5 ) ب : ب ج د ، - : ا ( 6 ) عليه : ا ج د ، على المكلف : ب . اذا كان : ا ج ، اذا كان : ب د . لو نزلنا : ا ج ، ان نزلنا : ب د ( 7 ) فلا نسلم : ا ب ج ، فلا نسلم لهم : د . ثواب : ا ب ج ، ثواب : د ( 8 ) عن : ب ج د ، على : ا . فتبطل : ا ب د ، فيبطل : ج . عبده : د ، عبد : ا ب ، سيده : ج ( 9 ) المجائب : ا ب د ؛ المعجب : ج ( 10 ) لحق : ا ب د ، الحق : ج . وهذا : ب ج د ، وهو : ا ( 11 ) لم يلزمه : د ، لم يلزم به : ا ج ، لم يلزم عليه : ب . مجرد : ا ب ، مجرد : د ، محمود : ج ( 12 ) هذا : ج ، ذلك : ا ب د . مجرد : ا ب ، مجرد : د ، محمود : ج ( 13 ) مقيدا : ا ب ، مقيد : ج ، ملتزما : د . وهو : ا ب ج ، وهذا : د . كفر : ا ب ج ، كفر بالله : د .

فيجب على الله تعالى أن يعاقبه أبدأً ، وان يخلده في النار ، بل كل من قارف كبيرة ، ومات قبل التوبة يخلد في النار : وهذا جهل بالكرم ، والمرومة ، والمقل ، والمادة ، والشرع ، وجميع الأمور .

فانا نقول : المادة قاضية ، والمقول مشيرة الى أن تتجاوز والصفح أحسن من العقوبة والانتقام وثناء الناس على العافي أكثر من شأنهم على المنتقم ، واستحسانهم للعفو اشد . فكيف يستبجح العفو والانعام ويستحسن طول الانتقام ؟ ثم هذا في حق من أذته الجناية ، وغضت من قدرته المعصية . والله تعالى يستوي في حقه الكفر ، والإيمان ، والطاعات ، والمصيان . فهما في حق الهيته ، وجلاله سيان . ثم كيف يستحسن ان يسلك طريق المجازاة ، ويستحسن مع ذلك تأييد العقاب خالد مخلدا في مقابلة المصيان بكلمة واحدة في لحظة . ومن انتهى عقله في الاستحسان الى هذا الحد ، كانت دار المرضى البيق به من مجامع العلماء ، على أنا نقول لو سلك سالك ضد هذا الطريق بينه كان

( 1 ) تعالى : ا ج د ، - : ب . ان : ا ، - : ب ج د . بل : ب ج د ، ابدأ بل : ا . كل اب د ، - : ج . من قارف : ا ج د ، اقترف : ب ( 2 ) مات : ا ج د ، يموت : ب ( 4 ) فانا نقول : اب ج ، فان اصول : ب . العقول : اب ج ، العقل : د . مشيرة : اب ج ، مشير : د . الصفح : ا ج د ، الصالح : ب ( 5 ) العافي : ب ج د ، العافي : ا . على المنتقم : ا ج ، على المقتص : د ، للمنتقم : ب ( 6 ) للعفو : اب د ، العفو : ج . اشد : اب ج ، اشد : د . فكيف : ب ج د ، وكيف : ٩ . العفو والانعام : ج . الانعام والعفو : اب د . ثم : اب ج ، - : د . هذا : ا ج د ، ان كان هذا : ب ( 7 ) اذته : ا ج د ، لاماد به : ب . غضت : ج د ، غض : ا ، فلا يتنقى : ب . قدرته : اب ج ، قدره : د ( 8 ) وجلاله : ا ج ، والجلال : ب ، والجلالة : د ( 9 ) ان يسلك : ا ج د ، ان سلك : ب . يستحسن : ج د ، استحسنت : ب . مع ذلك : ا د ، ذلك : ب ، - : ج . تأييد : ج ، تأييد : ا ، ابتداء : ب ، استدامة : د . مقابلة : د ، مقابلته : اب ج ( 10 ) و : اب ج ، - : د ( 11 ) على : اب ج ، مثلا على : د . انا نقول : ب ج د ، انا اقول : ا .

أقوم قبلا ، وأجرى على قانون الاستحسان ، والاستبجاح الذي تقضى به الاوهام ؛ [69] والحالات ، كما سبق . وهو أن نقول \* اللسان يقبح منه أن يعاقب على جناية سبقت وعسر تداركها الا بوجهين :

احدهما أن يكون في العقوبة زجر ورعاية مصلحة في المستقبل ، فيحسن ذلك خيفة من فوات غرض في المستقبل . فان لم يكن فيه مصلحة في المستقبل أصلا ، فالعقوبة بمجرد المجازاة على ما سبق قبيح ، لانه لا فائدة فيه للمعاقب ، ولا لاحد سواه ، والجاني متاذ به ، ودفع الأذى عنه حسن وانما يحسن الأذى لفائدة ، ولا فائدة ، وما مضى فلا تدارك له فهو في غاية القبح .

الوجه الثاني أن نقول : اذا تأذى المجنى عليه ، وامتنع واشتد غيظه ، فذلك الفيظ مؤلم وشفاء الفيظ مريح من الألم ، والألم بالجاني البيق . ومهما عاقب الجاني زال منه ألم الفيظ ، واختص بالجاني ، فهو أولى ، فهذا أيضا وجه ما ، وان كان دليلا على نقصان العقل ، وغلبة الغضب عليه . فاما ايجاب العقاب حيث لا يتعلق بمصلحة

( 1 ) أجرى : اب د ، أجرى : ج ، قانون : ا ج د ، طريق : ب . الذي تقضى : د ، الذي يقضى : ب ، الذين تقضى : ج ، الذي تقضى : ا . به ب ، هما : ج ، - : د ( 2 ) نقول : اب ج ، يقول : د . جناية : ا ج د ، امر : ب ( 2 - 3 ) سبقت وعسر : ا ج ، قد سبق بجناية وعسر : ب ، سلفت عن : د ( 4 ) ذلك : اب ج ، ذلك فيها : د ( 5 ) في المستقبل : د ، - : اب ج . فيه : ا ج د ، - : ب ( 6 ) متاذ به : اب د ، يتأذى : ج ( 7 ) يحسن : ب ج د ، حسن : ا . وما : اب ج ، فيما : د . فلا : ا ج ، ولا : د ، لا : ب ( 8 ) فهو في غاية : ا ج د ، فهذا في رعاية : ب ( 9 ) نقول : اب ج ، يقول : د . امتنع : ا ، امتنع : ب ج د ، غيظه : ب ج د ، غضبه : ا . فذلك : ب ج د ، فذلك : ا ( 10 ) شفاء : ب ج ، تشفى : ا د . مريح : اب د ، يريح : ج . الجاني : اب ج ، الجاني عليه : د ( 11 ) منه : ب ج د ، عنه : ا . فهو : ا ج د ، وهو : ب ( 12 ) غلبة الغضب : ج ، غلبه الغضب : ا ، غلبه الفيظ : د ، وعليه الغضب : ب ايجاب : اب د ، ايجاز : ج . حيث : اب د ، بحث : ج ، بمصلحة : اب د ، مصلحة : ج .

في المستقبل لأحد في علم الله تعالى، ولا فيه دفع أذى عن المجنى عليه، ففي غاية القبح. فهنا أقوم من قول من يقول ان ترك العقاب في غاية القبح، والكلم باطل، واتباع لموجب الاوهام التي وقت يتوهم الاغراض، والله تعالى متقدس عنها ولكننا اردنا معارضة الفاسد بالفاسد ليتبين به بطلان خيالهم.

الدعوى السادسة :

ندعى انه لو لم يرد الشرع، لما كان يجب على العباد معرفة الله تعالى، وشكر نعمته خلافا للمعتزلة، حيث قالوا بان العقل بمجرد موجبه، وبرهانه هو أن يقول : العقل يوجب النظر وطلب المعرفة لفائدة مرتبة عليه، أو مع الاعتراف بان وجوده، وعدمه [69-b] في حق الفوائد عاجلا، وآجلا \* بمثابة واحدة فان قاتم يقتضى بالوجوب مع الاعتراف بانها لفائدة فيه قطعا عاجلا، وآجلا، فهنا حكم الجهل، لاحكم العقل. فان العقل لا يأمر بالبعث، وكل ما هو محال عن الفوائد كلها، فهو عبث. وان كان لفائدة، فلا يخلو اما أن ترجع الى المعبود او الى العبد ومحال ان ترجع الى المعبود تعالى وتقدس عن الفوائد. وان رجعت الى العبد، فلا يخلو اما أن يكون في الحال، أو في المآل. اما في الحال فهو

(1) في : ب ج د، - : ا. علم : ج د، علم : ا ب. تعالى : ا ج - : ا د. قفى : ا ج د، فهو في : ب (2) فهنا : ا ب د، هذا : ج. يقوى : ا ج د، يقال : ب. (4) بالفاسد : ا ب ج، - : د. لتبين به : ا د، لتبين به : ج. لتبين لك : ب (6) لما كان يجب : ب، لكان لا يجب : ا ج د. تعالى : ا ج د، - : ب. نعمته سبحانه : د (7) موجب : ا ج د، يوجب ذلك : ب. هو : ا ج د، - : ب. تقول : ا ب ج، يقول : د (8) يوجب : ا ج د، اما يوجب : ب. وطلب المعرفة : ب ج د، وطلب التفكير وطلب المعرفة : ا. او مع : ب ج د، اقم : ٢ (9) يقتضى : ب، يقضى : د، تقضى : ا، تقضى : ج، بالوجوب : ا ب ج، الوجود : د (11) كل ما هو محال عن الفوائد : ا، كل ما كان خاليا عن الفوائد : ب، كلما هو محال عن الفائدة : ج د (12) ترجع : ا ج د، يرجع : ب (13) رجعت : ب ج د، رجعت ذلك : ا. اما : ا ج، - : ب د. في : ا ب، - : ج د. لا : ا ب ج، فلا : د.

تعب محض لا فائدة فيه، وأما في المآل، فالتوقع هو الثواب، ومن أين علم أنه يشاب على فعله، بل ربما يماقب عليه، فالحكم عليه بالثواب حماقة لا أصل له.

فان قيل يحظر بباله أن له رباً، ان شكره اثمه، وانعم عليه، وان كفر نعمته، عاقبه عليه ولا يحظر بباله ألبتة جواز العقوبة على الشكر، والاحتراز عن الضرر الموهوم في قضية العقل كاحتراز عن المعلوم.

قلنا نحن لا ننكر أن العاقل يستحس طبعه عن الاحتراز من الضرر موهوماً او معلوماً، فلا يمنع من اطلاق اسم الايجاب على هذا الاستحساس. فان الاصطلاحات، لا مشاحة فيها، ولكن الكلام في ترجيح جهة الفعل على جهة الترك في تقدير الثواب، والعقاب مع العلم بان الشكر، وتركه في حق الله تعالى سيان، لا كالأولاد منا. فانه يتراح بالشكر، والثناء، ويهتر له، ويستلذه ويتألم بالكفران، ويتأذى به. فلذا ظهر استواء الأمرين في حق الله تعالى، فالترجيح لأحد الجانبين محال، بل ربما يحظر بباله تقيضه، وهو انه يماقب على الشكر لوجهين :

احدهما أن اشتغاله به تصرف في فكره، وقلبه باتعابه، وصرفه عن الملاذ، والشهوات.

(1) هو الثواب : ا، الثواب : ب د. للثواب : ج. علم : ا ب ج، علمتم : د (2) عليه : ب. على فعله : ا ج د، له : ج، لها : ا ب د (3-4) كفر نعمته عاقبه : ج د، كفرنا نعمه عاقبه : ا كفره نعمته بوجه عقابه : ب (4) عليه ولا يحظر : ب ج، سخط عليه ولم يحظر : ا، ولا يحظر : د (5) في : ب ج د، - : ا. كاحتراز عن المعلوم : ا ج، والاحتراز عن الضرر المعلوم : ب، كاحتراز عن العلوم : د (6) عن : ب ج د، الى : ا. او : ب، و : ا ج د (7) فلا : ب ج د، ولا : ا. من اطلاق : ا ب د، باطلاقه : ج (8) فيها : ا ب ج، فيه : د. والعقاب : ا ب د، بالعقاب : ج (9) تعالى : ا ج د، - : ب. لا كأولاد : ا ب ج، وليس كأولاد : د (10) بالشكر والثناء : ا ب د، للثناء والشكر : ج. بالكفران : ا ج د، للكفر : ب (12) انه : ا ج د، انه ربما : ب (13) ان : ا ب د، لان : ج. تصرف في : ا ج د، يتعب : ب. باتعابه وصرفه : ا ج. ويشغله : ب، تابعه صرفه : د.

٢٠. وهو عبد مربوط خلق له شهوة ، ومكن من الشهوات \* فلعل المقصود ان يشتغل بلذات نفسه ، واستيفاء نعم الله تعالى ، وان لا يتب نفسه فيما لا فائدة لله تعالى فيه . فهذا الاحتمال أظهر .

الثاني : أن يقيس نفسه على من يشكر ملكا من الملوك بان تبحث عن صفاته ، و اخلاقه ، ومكانه ، وموضع نومه مع أهله و جميع اسراره الباطنة مجازاة على انعامه عليه . فيقال له أنت بهذا الشكر مستحق لحز الرقة . فالك ولهذا الفضول ومن أنت حتى تبحث عن اسرار الملوك ، وصفاتهم ، وأفعالهم ، وأخلاقهم ؟ ولماذا لا تشتغل بما يهيك ؟ فالذي يطلب معرفة الله تعالى كأنه ينبغي أن يعرف دقائق صفاته تعالى وحكمته و افعاله ، و اسراره في افعاله . وكل ذلك مما لا يؤهل له الا من له منصب . فمن أين عرف المبد أنه مستحق لهذا المنصب ؟ فاستبان أن ما أخذهم أوهم رسخت فيهم من العادات ، تعارضها أمثالها ، ولا يحصى عنها .

فان قيل فان لم يكن مدرك الوجوب مقتضى العقول ، أدى ذلك الى افحام الرسول . فانه اذا جاء بالمعجزة وقال انظروا فيها . فللمخاطب أن يقول ان لم يكن النظر واجبا ،

(1) خلق : ا ج ، خلقت : ب د . مكن : ب ج د ، تمكن : ا ، الشهوات : ا ج د ، قضائها : ب (2) ان : ا ج د ، - : ب . لله تعالى : ا ج ، له لله : د ، لله : ب . الاحتمال : ا ب ج . الاحتمال : د (4) يقيس : ا ج د ، يقيم : ب (5) مجازاة : ا ج د ، مجازاة له : ب (6) عليه : ا ج د ، - : ب . لحز : ا ب ج ، يحز : د (8) فالذي : ا ب ج ، والذي : د (8 - 9) كانه . . . افعاله : ا ، كانه ينبغي ان يطلب دقائق صفاته و افعاله وحكمته : ب ، كانه ينبغي ان تعرف صفات الله تعالى و افعاله وحكمته : ج ، فانه ينبغي ان يعرف حقائق صفات الله تعالى و افعاله وحكمته : د (9) في : ا ب د ، و : ج ، كما : ا ج د ، - : ب . فمن : ا ب ج ، من : د (10) عرف : ب ج ، يعرف : ا د . فيهم : ا ب ج ، - : د (11) تعارضها : ج د ، يعارضها : ا ، فيعارضها : ب . امثالها : ا ب د ، و امثالها : ج (13) جاء : ب ج د ، جاءنا : ا . وقال : ا ج د ، فقال : ب

فلا أقدم عليه ، وان كان واجبا فيستحيل أن يكون مدركه العقل . والعقل لا يوجب ، ويستحيل أن يكون مدركه الشرع ، والشرع لا يثبت الا بالنظر في المعجزة ، ولا يجب النظر قبل ثبوت الشرع ، فيؤدى الى أن لا تظهر صحة النبوة أصلا (١) .

والجواب أن هذا السؤال مصدره الجهل بحقيقة الوجوب . وقد بينا أن معنى الوجوب 5 ترجيح جانب الفعل على الترك بدفع ضرر موهوم في الترك ، أو معلوم . و اذا كان هذا هو الوجوب ، فالوجوب هو المرجح ، وهو \* الله تعالى . فانه اذا اناط العقاب بترك النظر [20-b] ترجيح فعله على تركه . ومعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم انه واجب مرجح بترجيح الله تعالى في ربطة العقاب بأحدهما ، واما المدرك فمباراة عن جهة معرفة الوجوب ، لا عن تعيين الوجوب . وليس شرط الواجب أن يكون وجوبه معلوما ، بل أن يكون علمه ممكنا لمن اراده .

(1) والعقل : ب ج د ، اذ الفعل : ا . لا يوجب : ب ج د ، لا يوجب شيئا : ا . (2) الشرع : ا ب ج ، موجه الشرع : د (3) فيؤدى : ا ب ج ، فيؤدى ذلك : د . تظهر : ا ب ، لا يظهر : ج د (4) والجواب : ا ب ج ، فالجواب : د . مصدره : ا ب ج ، مصدره : د . بحقيقة : ا ب ج ، بتحقيقه : د (5) ترجيح : ا ب د ، ترجيح : ج . او : ا ج د ، او في : ب (6) اناط : ب ، ناط : ا ج ، فاط : د . العقاب : ا ج د ، - : ب (7) صلى الله عليه وسلم : ا ج ، - : ب . انه آ ج د ، - : ب (8) ربطة : ا ب د ، رابطة : ج . واما : ب د ، قاما : ا ج . فمباراة : ا ج د ، عبارة : ب (9) ممكنا : ا ج د ، ممكنا : ب .

(١) قلنا هذا يضاهي قول القائل للواقف في موضع من المواضع ، ان وراك سبيما ضاريا ، فان لم تبرح عن المكان قلتك ، وان التفت وراك ، ونظرت عزفت صدقي . فيقول الواقف لا يثبت صدقك ، ما لم التفت ورائي ، ولا التفت ورائي ولا انظر حاما لم يثبت صدقك ، فيدل هذا على حقاقة هذا القائل . يؤتهدفه للهلاك . فكذلك النبي يقول : « ان وراكم الموت ودونه السباع الضارية » . . . فمن التفت عرف واحترز ونجا ومن لم يلتفت واصر هلك . . . فالشرع يعرف وجود السباع الضارية ببذل الموت والعقل يفيد فهم كلامه والاحاطة بامكان ما يقوله في المستقبل والطبع يستحث على الحذر من الضرر ومعنى كون الشيء واجبا ان في تركه ضررا ومعنى كون الشيء مموجبا انه مصرف للضرر . . . ( الاحياء ج ١ ، ص ١١٣ )

داه . ولن الايمان مسعد ، والكفر مهلك ، وأخبره بأنه غنى عن العالمين سعدوا . أم شقوا . [71-8] فإما شأن الرسول أن يبلغ ويرشد الى طريق المعرفة وينصرف فن \* نظر فلنفسه ، ومن قصر فعلها ، وهذا واضح .

فان قيل فقد رجع الامر الى أن العقل هو الموجب من حيث انه بسباع كلامه . ودعواه يتوقع عقابا ، فيحمله العقل على الحذر ، ولا يحصل الا بالنظر ، فيجب عليه النظر . 5

فلنا الحق الذي يكشف النطاء عن هذا من غير اتباع رسم وتقليد أمر هو أن الوجوب كما بان ، عبارة عن نوع رجحان في الفعل . والموجب هو الله تعالى ، لانه هو المرجح . والرسول مخبر عن الترحيح . والمعجزة دليل على صدقه في الخبر . والنظر سبب في معرفة الصدق ، والعقل آلة النظر ، والفهم معنى الخبر ، والطبع مستحث على الحذر بعد فهم المحذور بالعقل ، فلا بد من طبع يخالفه العقوبة الموعودة ، ويوافقها الثواب الموعود ليكون مستحشا . ولكن لا يستحث ما لم يفهم المحذور ، ولم يقدره ظنا ، أو علما ، 10

(1) مسعد : ا ب ج ، منقذ : د . يانه : ا ج ، ياني : ب ، انه : د (2) فانما : ج د ، وانما : ب . فانما : ا . ان : ب ج د ، فان : ا . طريق المعرفة : ب ج د ، الطريق : ا . وينصرف : ا ب د ، - : ج (4) العقل هو الموجب : ا ب د ، الموجب هو العقل : ج . بسباع : ا ب ج ، صباع : د (4-5) كلامه ودعواه : ا ج د ، كلام ودعوى : ب (5) يتوقع : ج د ، يتوقع : ا . عقابا : ا ج ، منها عقابا : د ، عقاب : ب . فيجب : ب ج ، فيوجب : ا د (7) عن : ا ب ، في : ج د . هو : ا ج د ، وهو : ب (8) كما بان : ا د ، لما كان : ج . كما بان انه : ب . رجحان : ب ج د ، ورجحان : ا . الفعل : ا ج ، العقل : ج د ، هو المرجح : ب د ، المرجح : ا ج (9) في الخبر : ا ج د ، في المخبر : ب (10) النظر : ا د ، للنظر : ج د . لفهم : ا ج . الفهم : ب د ، بعد : ب ج د ، نعم بعد : ا . فلا بعد : ا ب د ، - : ج (11) يخالفه : ا ب د ، مخالفه : ج . مستحشا : ا ب د ، مستحفا : ج . ولكن : ا ب ج ، لكن : د (12) ما لم : ا ج د ، ما لا : ب . لم يقدره : ا ج د ، لم يقدر : ب .

فيقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الكفر سم مهلك والايمان شفاء مسعد بان جعل الله تعالى أحدهما مسعدا ، والآخر مهلكا . ولست أوجب عليك شيئا . فان الايجاب هو الترجيح ، والمرجح هو الله تعالى . وانما أنا مخبر عن كونه سها . ومرشدك الى طريق تعرف به صدق ، وهو النظر في المعجزة ، فان سلكت الطريق عرفت ونجوت ، وان تركت هلكت . 5

ومثاله : مثال طبيب اتى الى مريض ، وهو متردد بين دوائين موضوعين بين يديه . فقال له أما هذا فلا تناوله ، فانه مهلك للحيوان ، وأنت قادر على معرفته بان تطعمه هذا السنور فيموت على الفور ، فيظهر لك ما قلته . وأما هذا فضع شقاؤك ، وأنت قادر على معرفته بالتجربة ، وهو أن تشربه ، فتشفي ، فلا فرق في حقى ، ولا في حق أستاذي بين أن يهلك أو يشفى . فان استاذي غنى عن بقائك ، وأنا أيضا كذلك ، فمعد هنا لو قال المريض هذا يجب على بالعقل أو بقولك ؟ وما لم يظهر لي هذا لم اشتغل بالتجربة ، كان مهلكا قسه ولم يكن على الطبيب ضرر . 10

فكذلك النبي صلى الله عليه وسلم قد أخبره الله تعالى بان الطاعة شفاء والمصيبة

(1) صلى الله عليه وسلم : ج . - : ا ب د . سم : ا ب د ، امر : ج . مسعد : ا ب ج ، منقذ : د (2) أحدهما : ا ج د ، فعل أحدهما : ب ، مسعدا : ا ب ج ، منقذنا : د (3) ومرشدك : ج د ، ومرشد ذلك : ا ب (4) تعرف : ج د ، يعرف : ا ب . به : ا ب ج ، بها : د (6) مثال : ب ج د ، - : ا (8) فيموت : ج د ، فيموت : ا ، يموت : ب . ما قلته : ا ب ج ، صدق ما قلته : د ، وانما : ا ب ج ، اما : د (9) بالتجربة : ا ج د ، بالتجربات : ب . تشربه : ب ، تشرب : ا ج ، شرب : د . فلا فرق : ب ج د ، ولا فرق : ا (10) يهلك : ج ، تهلك : ا ب د ، يشفى : ج د ، تشفى : ا ب . بقائك : ا ج د ، لبقائك : ب (12) على الطبيب : ب ، على الطبيب في ذلك : د . عليه : ا ج (13) فكذلك : ا ب د ، وكذلك : ج ، صلى الله عليه وسلم : ج . - : ا ب د . تعالى : ا ب ج ، - : د .



ولا يفهم الا بالعقل ، والمقل لا يفهم الترجيح بنفسه بل بسامعه من الرسول . والرسول ليس يرجح العقل على الترك بنفسه ، بل الله هو المرجح . والرسول مخبر ، وصدق الرسول لا يظهر بنفسه ، بل بالمعجزة ، والمعجزة لا تدل ما لا ينظر فيها . والنظر بالعقل ، فاذا قد انكشفت المعاني .

5 والصحيح في الألفاظ أن يقال الوجوب هو الرجحان ، والموجب هو الله تعالى ، والمخبر هو الرسول ، والمعرف للمحذور ، وصدق الرسول هو العقل ؛ والمستحث على سلوك سبيل الخلاص هو الطبع . فهكذا ينبغي أن يفهم الحق في هذه المسئلة . ولا يلتفت الى الكلام المعتاد الذي لا يشفى الغليل ولا يزيل الغموض .

الدعوى السابعة : ( ١ )

[71-b] ندعى أن بعثة الأنبياء \* جائزة ، وليس بمحال ، ولا واجب . وقالت المعتزلة انه واجب ، وقد سبق وجه الرد عليهم . وقالت البراهمة انه محال . وبرهان الجواز أنه مهما قام الدليل على أن الله تعالى متكلم ، وقام الدليل على أنه قادر ، لا يمجز عن أن يدل على كلام النفس بخلق الفاظ ، وأصوات ، او رقوم ، أو غيرها من الدلالات . وقد قام دليل على جواز ارسال الرسل . فانا لسنا نفي به الا أن يقوم بذات الله تعالى خبر عن الأمر النافع في الآخرة ، والأمر الضار بحكم اجراء العادة . ويصدر منه فعل هو دلالة الشخص على ذلك الخبر ، وعلى أمره بتبليغ الخبر ، ويصدر منه فعل خارق

( 2 ) يرجح ، ا ب ج ، ترجح : د ( 3 ) النظر : ا ب ج ، النظر فيها : د . انكشفت المعاني : ب ج د ، انكشفت المعنى : ا ( 5 ) تعالى : ب ج د ، - : ا د . المعرف : ا ج د ، المعروف : ب ( 6 ) العقل : ا ب ج ، العقل المعجزة : د . سبيل : ا ب ج ، سبب : د . فهكذا : ا ب د ، هكذا : ج ( 10 ) بعثة ... جائزة : ب ج ، بعثة ... جائزة : ا ، بعثة جلت قدرته الانبياء جائزة : د . قالت : ا ب د ، قال : ج ( 11 ) الجواز : ا ب د ، للجوز : ج ( 12 ) ان الله تعالى : ا ج د ، الله : ب . عن : ج ، على : ب ، - : ا ج ( 13 ) او رقوم : ا ب ج ، و رقوم : د او غيرها : ا ج د ، وغيرها : ب ( 15 ) الضار : ا ب د ، الضائر : ج . فعل . . الخبر ويصدر منه : ا ، فعل . . ذلك الخبر ويصدر منه : ب ، فعل هو دليل لشخص على ذلك الخبر وعلى أمره بتبليغ الخبر ويصدر منه : د . - : ج .

( ١ ) فانظر الى « الاحياء » ، ج ١ ، ص ١١٣ .

للعادة مقرونا بدعوى ذلك الشخص الرسالة ، فليس شيء من ذلك محالا لذاته ، فانه يرجح الى الكلام النفسى ، والى اختراع ما هو دلالة على الكلام ؛ وما هو مصدق للرسول ، وان حكم باستحالة ذلك من حيث الاستقبح ، والاستحسان ، فقد استأصلنا هذا الاصل في حق الله تعالى . ثم لا يمكن أن يدعى قبج ارسال الرسول على قانون الاستقبح ، فالمعتزلة مع المصير الى ذلك لم يستقبحوا هذا ، فليس ادراك قبجه ، ولا ادراك امتناعه في ذاته ضروريا فلا بد من ذكر شبههم وغاية موهوا به ثلاث شبه :

الشبهة الأولى : قولهم انه لو بعث النبي صلى الله عليه وسلم بما تقتضيه العقول ، ففى العقول غنية عنه ، و بعثة الرسول عبث . وذلك على الله تعالى محال ، وان بعث بما يخالف العقول ، الاستحالة التصديق ، والقبول .

الشبهة الثانية : انه يستحيل البعث ، لأنه يستحيل تعريف صدقه ، لأن الله تعالى لو شافه الخلق بتصديقه ، وكلمهم جهارا ، فلا حاجة الى رسول ، وان لم يشافه به ففأيته [72] الدلالة على صدقه بفعل خارق للعادة \* ولا يميز ذلك عن السحر ، والطلسمات ، وعجائب الخواص ، وهي خارقة للعادات عند من لا يعرفها ، واذا استوى في خرق العادة لم يؤمن

( 1 ) للعادة : ا ب ج ، العادة : د . الرسالة : ج ، قبلك الرسالة : ا ، للرسالة : ب . محالا : ا ج د ، محال : ب . لذاته : ا ب ج ، بذاته : د ( 2 ) الكلام النفسى : ج د ، كلام نفس : ا ، الكلام النفس : ب . وما : ا ب د ، والى ما : ج ( 3 ) وان : ا ب ج ، فان : د ( 4 ) يدعى : ب ج د ، ندعى : ا . الرسول : ا ب ج ، الرسل : د . الاستقبح : ا ب د ، الاستفتاء : ج ( 6 ) في ذاته : ج د ، بذاته : ب . - : ا . شبههم : ا ب ج ، سبيه : د . موهوا : ا ج ، هو : ب د . ثلاث : ج ، ثلاثة : ا ب د ( 7 ) الشبهة : ا ب ، - : ج د . صلى الله عليه وسلم : ج ، - : ا ب د ( 8 ) عنه : ب ج د ، - : ا . الرسول : ا ج ، الرسل : ب ، الرسول على ذلك سفيه و : د . تعالى : ج ، - : ا ب د ( 9 ) العقول : ا ج د ، العقل : ب . والقبول : ا ب د ، - : ج ( 10 ) الشبهة : ا ، - : ب ج د . البعث : ب ، البعثة : ا ج ، العبث : د . تعريف : ا ب د ، تعرف : ج . الله تعالى : ا ج ، الله : ب : الاله : د . به ا ج د ، - : ب . ففأيته : ب ج د ، ففأية : ا ( 11 ) رسول : ا ج د ، الرسول : ب . لم يشافه : ا ب د ، لم يشافهم : ج ( 13 ) واذا : ا ج د ، فاذا : ب . استوى : ب ، استويا : ا ج د .

بذلك ، فلا يحصل العلم بالتصديق .

الشبهة الثالثة : أنه ان عرف تمييزها عن السحر ، والطلسمات ، والتخييلات . فن  
أين يعرف الصدق ؟ ولعل الله تعالى أراد اضلالنا ، واغواءنا بتصديقه ، ولعل كلما  
قال النبي صلى الله عليه وسلم أنه مسعد ، فهو مشق . كلما قال مشق فهو مسعد ، ولكن  
الله تعالى أراد أن يسوقنا الى الهلاك ، ويفوتنا بقول الرسول . فان الاضلال والاغواء  
غير محال على الله تعالى عندكم ، اذ العقل لا يحسن ، ولا يقيح . وهذه أقوى شبهة ينفي  
أن يجادل بها المعتزلي عند رومه الزام القول بتقيح العقل . اذ يقول ان لم يكن الاغواء  
قيحاً ، فلا يعرف صدق الرسل قط ولا يعلم أنه ليس باضلال .

والجواب أن تقول :

أما الشبهة الأولى ، فضيفة . فان النبي صلى الله عليه وسلم يرد مخبراً بما لا تستقل  
المقول بممرته ؛ ولكن يستقل بفهمه اذا عرف . فان العقل لا يرشد الى النافع ، والضار  
من الأعمال ، والأقوال ، والأخلاق ، والمعائد . ولا يفرق بين المشقى والمسعد كما  
لا يستقل بدرك خواس الأدوية ، والمقابر . ولكنه اذا عرف ، فهم ، وصدق وانتع

(1) - بذلك : د ، من ذلك : ا . ذلك : ب . ج . فلا : ا ب د ، ولا : ج . بالصدق : ا ج ،  
بالتصديق : ب د (2) الشبهة الثالثة : ا ، والثالثة : ج ، والثالثة : ب د . ان : ا د ، لو : ب ،  
- ج . تمييزها : ا ب ، تمييزها : ج د . (3) تعالى : ا ب د ، سبحانه : ج . اضلالنا واغواءنا :  
د ، ضلالنا واغواءنا : ا ، اضلالها واغواءنا : ج ، اغواءنا واضلالنا : ب . كلما : ا د .  
كل ما : ب ، كمال : ج (4) صلى الله عليه وسلم : ج ، - : ا ب د . انه : ا ج د ، هو : ب ،  
وكلما قال مشق : ب ج ، وكلما قال هو مشق : ا ، كلما قال له مشق : د (5) تعالى :  
ا ب ، - : ج د . الاضلال والاغواء : ا ج د ، الاغواء والاضلال : ب (6) غير : ب ج د ،  
- : ا . شبهة : ا ج د ، شبه : ب (7) رومه : ب د ، رديه : ا ج ، الاغواء : ا ج د ،  
الاغواء : ب (8) فلا يعرف : ب ج ، ولا يعرف : د ، فلا تعرف : ا . الرسل : ا د ، الرسول :  
ب ج . يعلم : ب ج د ، نعلم : ا (9) نقول : ا ب ج ، يقول : د (10) فان : ا ج د ، لان : ب . النبي  
مخبراً : ا ج ، النبي صلى الله عليه مخبر : ب ، النبي لم يرد مخبراً : د . لا تستقل : ا ب ، لا يستقل : ج د  
(11) يستقل : د ، مستقل : ا ب ، تقبل : ج (12) يفرق : ا ب ج ، فرق : د (13) بدرك : ا ب ج ، - : د .

بالسمع . فيجتنب الهلاك ، ويقصد المسعد ، كما ينتفع بقول الطبيب في معرفة الداء ،  
والدواء . ثم كما يعرف صدق الطبيب بقراءن حالات ؛ فلا فرق .

فاما الشبهة الثانية ، وهو عدم تمييز المعجزة عن السحر ، والتخييل ، فليس كذلك . فان أحداً  
من العقلاء لم يجوز انتهاء السحر الى احياء الموتى ، وقلب الصا تعباناً ، وقلق القمر ، وشق  
البحر ، وبراء الأكمه ، والأبرص . وامثال ذلك \* القول الوجيز ان هذا القائل ان  
ادعى أن كل مقدور لله تعالى ، فهو ممكن تحصيله بالسحر ، فهو قول معلوم الاستحالة  
بالضرورة او ان فرق بين فعل وفعل فقد تصور تصديق الرسول بما يعلم أنه ليس  
من السحر ، ويبقى النظر بعده في اعيان الرسل ، وآحاد المعجزات . وان ما أظهوره  
من جنس ما يمكن تحصيله بالسحر ، أم لا ؛ ومهما وقع الشك فيه ، لم يحصل التصديق  
به ما لم يتحد به النبي على ملأ من أكابر السحرة ، ولم يمهلهم مدة المعارضة او لم يعجزوا  
عنه ، وليس الآن من غرضنا آحاد المعجزات .

واما الشبهة الثالثة ، وهو تصور الاغواء من الله تعالى ، والتشكيك لسبب ذلك ،  
فقول مهما علم وجه دلالة المعجزة على صدق النبي صلى الله عليه وسلم علم أن ذلك  
مأمون عليه ، وذلك بأن يعرف الرسالة ومعناها ، ويعرف وجه الدلالة ، فنقول :

(1) بالسمع : ا ج د ، السماع : ب . فيجتنب : ج د ، يجتنب : ا ب . الهلاك : ج د .  
المهلك : ا ب (2) قرأن : ا ب د ، قرين : ج . حالات : ا ج د ، احوال : ب . فلما : ج ،  
واما : ب د ، اما : ا (3) هو : ا ج د ، هي : ب . التخييل : ج د ، التخييلات : ب ؛  
التخييل : ا (4) فلق القمر وشق البحر : ب ، فلق القمر والبحر : ا د ، اشتقاق القمر  
وفلق البحر : ج (5) ان : ا ب ج ، اذا : د (6) تعالى : ب ج ، - : ا د (8) اظهوره :  
ب ج د ، اظهره : ا (9) التصديق : ج ، الصدق : ا ب د (10) به ما لم يتحد به : ا ب ،  
ج ، ما لم يتحد : د ، بما لم يتحد به : ج . النبي : ا ب ج ، النبي به : د . اكابر : ا ب ج ، من  
الناس واكابر : د (11) الآن : ا ج د ، - : ب . غرضنا : ا ج د ، غرضنا الآن : ب  
(12) التشكيك : ج ، التشكك : ا ب د . لسبب : ا ب ، بسبب : ج ، في تشبيه : د (13)  
صلى الله عليه وسلم : ا ج ، - : ب د (14) عليه : ج ، منه : ا ب ، فيه : د . فنقول : ا ب ،  
فبقوله : ج د .

لو تحدى انسان بين يدي ملك على جنده أنه رسول الملك اليهم ، وان الملك أوجب طاعته عليهم في قسمة الأرزاق و الاقطاعات ، فطالبوه بالبرهان . والملك ساكت . فقال أيها الملك ان كنت صادقاً في ما ادعيته فصدقني بأن تقوم على سريرك ثلاث مرات على التوالي وتقعد خلاف عادتك ، فقام الملك عقيب التماسه على التوالي ثلاث مرات ، ثم قعد ، حصل للحاضرين علم ضروري بأنه رسول الملك قبل أن يخطر ببالهم ان هذا الملك من عاده الاغواء ، أم يستحيل في حقه ذلك ، بل لو قال الملك صدقت ، وقد جعلت رسولاً او وكيلاً ، لعلم أنه رسول ، ووكيل . فاذا خالف العادة بفعله كان ذلك كقوله أنت رسولى ، وهذا ابتداء نصب ، وتولية ، وتفويض . ولا يتصور الكذب في التفويض وانما يتصور في الاخبار ، والعلم بكون هذا تصديقاً وتفويضاً ضرورياً .

وذلك لم ينكر أحد صدق الانبياء من هذه الجهة بل أنكروا كون ما جاء به الاًنباء خارقاً للعادة ، او حملوه على السحر ، والتليس ، أو أنكروا وجود رب متكم أمره ، مصادق مرسل . فاما من اعترف بجميع ذلك ، واعترف بكون المحذرة فعل الله تعالى وسعوه بأنهم ، وهو يقول هذا رسولى ليخبركم بطريق سعادتكم ، وشقاوتكم . فالذى يؤمنكم أنه أغوى الرسل والمرسل اليه ؟ اخبر عن المشقى بأنه مسعد ، وعن المسعد بأنه مشق . فان ذلك غير محال . اذا لم تقولوا بتقبيح المقول . بل لو قدر عدم

- (1) انه : أب ج ، بانه : د (2) بالبرهان : ا ج د ، برهان : ب (3) ادعيته : اب ج ، ادعيت : ج د ، تقوم : اب ج ، يقوم : د د ، الوالى : ا ج د ، الولاء : ب (4) قعد : ب د ، قعد فهى : ا ، بقد : ج (5) الملك : اب د ، الملك اليهم : ج (6) ام يستحيل : ا د ، أو لم يستحل : ب ، - : ج (7) وكيلاً : ا ج د ، وكلتلك : ب ، رسول ووكيل : ج ، وكيل ورسول : اب د (8) أنت : اب د ، ناك : ج ، رسولى : ب ج د ، رسول : ا ، هذا : ب ج د ، هو : ا . ولا : ا ج د ، فلا : ب (9) بكون : ا ، يكون : ب ج د (10) كون : ا ج د ، - : ب (11) الانبياء : اب د ، النبي صلى الله عليه وسلم : ج (11) او : اب ج د ، و : د (12) ناه : اب د ، وناه : ج (13) تعالى : ج ، عز وجل : اب د (14) انه : اب د ، ان يكون : ج ، المشقى : ا ج د ، الشقى : ب ، مسعد : ا ج د ، مسعود : ب (15) المسعد : ا ج د ، المسعود : ب فان : ا ج د ، - : ب . اذا لم تقولوا : اب ، اذا لم يقولوا : ج د .



الرسول ، ولكن قال الله تعالى شفاها نجأتكم في الصوم ، والصلاة ، والزكاة ، وهلاككم في تركها .

فيم نعلم صدقه ؟ فعمله يلبس علينا ليقونا ، ويهلكنا . فان الكذب عندكم ليس قبيحاً لعينه ، وان كان قبيحاً ، فلا يمتنع على الله تعالى ما هو قبيح . وظلم . وما فيه هلاك الخلق أجدب . والجواب أن الكذب مأمون عليه ، فانه انما يكون في الكلام ، وكلام الله تعالى ليس بصوت ، ولا حرف حتى يتطرق اليه التليس ، بل هو معنى ، قائم بنفسه تعالى . فكلام ما يعلمه الانسان يقوم بذاته خبر عن معلومه على وقت علمه . ولا يتصور الكذب فيه . وكذلك نفي حق الله تعالى . وعلى الجملة . الكذب في كلام النفس محال . وفي ذلك الأيمن عما قالوه ، وقد اتضح بهذا أن الفعل مهما علم أنه فعل الله تعالى ، وانما خارج عن مقدور البشر ، واقترن بدعوى النبوة ، حصل العلم الضرورى بالصدق . وكان المشك من حيث الشك في أنه مقدور البشر لم لا ؟ فاما بعد معرفة كونه من عند الله تعالى لا يبقى للشك محال أصلاً البتة .

5

10

فان قيل فهل يجوزون المكرامات ؟ قلنا اختلف الناس فيه . والحق أن ذلك جائز . فانه يرجع الى خرق الله تعالى العادة

- (1) ولكن قال : ا ج د ، فقال : ب . شفاها : اب د ، شفاها نوعياً : ج . نجأتكم : ا ج د ، فجاهتكم : ب (3) نعلم : ج د ، يعلم : اب (4) تعالى : ج د ، ما : اب د ، فعل ما : ج (5) والجواب : ا ج د ، والجواب : ب د ، عليه : ب ، عنه : ا ج د ، منادى : د . وكلام الله تعالى : د ، وكلام الله : اب ، والكلام : ج (6) لا : ب د ، - : ا ج د ، تعالى : ب ج د ، - : اب د ، فكل ما : اب ج د ، وكلنا : ج د (7) معلومه : اب د ، معلومة : ج (8) . وكذلك : ب د ، فكذلك : ا ج د ، وفى : ا ج د ، و : ب د ، تعالى : ب ج د ، - : ا (9) عن : اب ج د ، من : د (11) فاما : ب ج د ، واما : ا د ، معرفة : اب ج د ، معرفة : د د ، تعالى : اب ، - : ج د (12) لا يبقى : ب ج د ، لا يبقى : ا ، محال اصلاً : ب ج د ، محال اصلاً و : ا (13) فهل : اب ج د ، هل : د (14) الناس فيه : ب ج د ، الناس في ذلك : ا ، في ذلك : د فانه : اب ج د ، فانها : د ، تعالى : ا ج د ، - : ب د .

[73-b] بدعاء انسان ، أو عند \* حاجته . وذلك مما لا يستحيل في نفسه لأنه يمكن ، ولا يؤدي الى محال آخر . فانه لا يؤدي الى بطلان المعجزة لأن الكرامة عبارة عما يظهر من غير اقتران التحدى به . فان كان مع التحدى ، فانا نسميه معجزة ، ويدل بالضرورة على صدق المتحدى . واذا لم يكن دعوى ، فقد يجوز ظهور ذلك على يد فاسق لأنه مقدور في نفسه ، فان قيل : فهل من المقدور اظهار معجزة على يد كاذب ؟ قلنا : المعجزة المقرونة بالتحدى نازلة منزلة قوله تعالى صدقت وانت رسولي وتصديق الكاذب محال لذاته ؛ وكل من قال له أنت رسولي ، حار: رسولا ، وخرج عن كونه كاذبا . فالجمع بين كونه كاذبا ، وبين ما ينزل منزلة قوله ، أنت رسولي محال . لأن معنى كونه كاذبا ، أنه ما قيل له أنت رسولي ؛ ومعنى المعجزة أنه قيل له أنت رسولي . فان قيل الملك على ما ضربنا من المثال ، كقوله انت رسولي بالضرورة . فاستبان أن هذا غير مقدور . لأنه محال والمحال لا قدرة عليه فهذا تمام هذا القطب . ولنشرح في آيات نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وآيات ما اخبر هو عنه والله اعلم .

- (1) بدعاء : ا ب ج ، دعاء : د (3) فان كان ... يدل ... المتحدى : ا د ، فان كان ... يدل ... المتحدى : ب - : ج (4) واذا : ا ب ج ، وان : ب . ظهور ذلك : ب ج د ، ظهوره : ا - يد : ا ب ج ، يدى : د (5) معجزة : ا ج د ، المعجزة : ب - كاذب : ا ج ، كذاب : د ، الكذاب : ب . المقرونة : ا ، مقرونة : ب ج د (6) منزلة : ا ب ج ، تعالى : ج - : ا ب د (7) قال : ا ، قيل : ب ج د ، رسولي : ا ب ج رسول : د ، فالجمع : ا ب ج ، والجمع : د (8) قوله انت : ا د ، قوله صدقت انت : ب ج (8-9) محال : ... كاذبا انه ... رسول : ا ، محال ... كاذبا انه ... رسول : ب ج ، محال انه ... رسول : ب ، - : د (9) ضربنا : ا ج د ، ضربناه : ب (9-10) من المثال : ا ب ج ، المثال به : د (10) رشتولي : ب ج د ، رسول : ا (11) لا قدرة : ا ج د ، لا غير مقدور : ب . ولنشرح : ب ج د ، فلنشرح : ا . محمد : ا ج ، - ب د . صلى الله عليه وسلم : ا ب ج ، عليه السلام : د (12) هو : ا د ، - : ب ج . والله اعلم : د ، ان شاء الله تعالى : ا - : ب ج . محمد صلى الله عليه وسلم : ا ج ، صلى الله عليه وسلم : د ، صلى الله عليه : ب .

القطب الرابع وفيه اربعة ابواب

[74-a] الباب الأول : في اثبات نبوة \* نبينا محمد صلى الله عليه وسلم .  
 الباب الثاني : في بيان أن ما جاء به من الحشر ، والنشير ، والصرط ، والميزان ، وعذاب القبر حق . وفيه مقدمة وفصلان .  
 الباب الثالث : في الامامة وقبه نظر في ثلاثة اطراف .  
 الباب الرابع : في بيان من يجب تكفيره من الفرق ، ومن لا يجب ، والاشارة الى القوانين التي ينبغي أن يعول عليها في التكفير . وبه اختتام الكتاب .  
 الباب الأول : في اثبات نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم .  
 وانما تقتصر الى اثبات نبوته (١) على الخصوص مع ثلاث فرق :  
 10 الفرق الأولى التي العيسوية : حيث ذهبوا الى أنه رسول الى العرب فقط لا الى غيرهم . وهذا ظاهر البطلان . فانهم اعترفوا بكونه رسولا حقا ، ومعلوم أن الرسول لا يمكنه وقد ادعى هو أنه رسول مبعوث الى الثقلين ، ويمت رسوله الى كسرى ، ومجصره وسائر ملوك الصين وواتر ذلك منه . مما قاله حال متناقض .  
 الفرق الثانية اليهود : فانهم انكروا صدقه لا بخصوص نظر جهة . وفي معجزاته : ان زعموا أنه لا نبي بعد موسى عليه السلام . فانكروا نبوة عيسى عليه السلام . فينبغي أن

- (2) محمد صلى الله عليه وسلم : ا ج ، صلى الله عليه وسلم : د ، صلى الله عليه : ب (3) بيان : ا ب د ، آيات : ج . ان : ب ج د ، - : ا (5) في الامامة و : ا ب ج ، - : د . اطراف : ا ب ج ، اطرافه : د (6) من : ا ج د ، ما : ب . الى : ب ج د ، في : ا (7) ينبغي : ا ب ج ، يجب : د (9) سلم : ب ج د ، سلم : ا ب ج ، تسليم : ا (10) تقتصر : ب ج د ، تقتصر : ا . الى : ا ب ج ، في : د . مع ثلاث : ا ب ج على ثلاثة : د ، وعلى ثلاثة : ب ج (13) هو انه رسول مبعوث : ج د ، هو انه مبعوث : ب ، انه مبعوث : ا . رسله : ا ب ج ، رسوله : د . سائر : ب ج د ، - : ا (14) منه : ا ب ج ، عنه : د . محال : ا ب ج ، قول : د (15) وفي : ا ج د ، ولا في : ب (16) عليه السلام : د ، - : ا ب ج . فانكروا : ا ج ، وانكروا : ب د . عليه السلام : ا ب ، صلى الله عليه وسلم : ج د .  
 (١) أنظر الى «المنقذ من الضلال» ص . ٢٤ ، ٢٦ ، مصر ١٢٠٩ .

والآن قد عرفها ، بل يجوز أن يكون قد عرف مدة مصلحة القيام ، وعرف أن الصلاح  
في أن لا ينبه المبد عليه . ويطلق الأمر له اطلاقاً حتى يستمر على الامتثال . ثم اذا تغيرت  
مصلحته ، امره بالعود . فهكذا ينبغي أن يفهم اختلاف احكام الشرائع . فان ورود النبي  
ليس بناسخ لشرع من قبله . بمجرد بعثته ، ولا في معظم الاحكام ، ولكن في بعض الاحكام  
كتغيير قبله ، وتحليل محرم ، وغير ذلك ؛ وهذه المصالح تختلف بالاعصار ، والاجوال .  
فليس فيه ما يدل على التغيير ، ولا على الاستبانة بعد الجهل ولا على التناقض . ثم هذا انما  
يستمر لليهود ان لو اعتقدوا أنه لم يكن شريعة من لدن آدم - عليه السلام - الى  
زمن موسى - عليه السلام - وينكرون وجود نوح ، و ابراهيم - صلوات الله وسلامه عليهما -  
وشرعهما ولا يميزون فيه عن ينكر نبوة موسى - عليه السلام - وشرعه . كل ذلك  
انكار ما علم على القطع بالتواتر .

وَأما الشبهة الثانية فسخيفة من وجهين :

احدهما انه لو صح ما قالوه عن موسى لما ظهرت للمعجزات على يد عيسى ؛ فان ذلك  
تصديق بالضرورة . فكيف يصدق الله بالمعجزة من يكذب موسى ؟ وهو أيضا مصدق له .  
افينكرون معجزة عيسى وجوداً او ينكرون كون احياء الموتى دليلاً على صدق المتحدى ؟

(1) ثبت : ا ، ثبت : ب د ، ثبت : ج . عليه السلام : ا ب ، - : ج د . لانه :  
ابوه لانهم : ب ج (2) ولا : ب ج د ، فلا : ا (4) على صدقه : ا ب ، عليه : ج ،  
- : د . ولا : ا ب ، فلا : ج د . لانهم : ا ، الا انهم : ب ج د . بشهتين : ب  
ج د ، لشهتين : ا (5) البداء والتغيير : ا د ، البداء والتغيير : ب ج (7) لفهم :  
ب د ، انه لقيمهم : ج ، لقيمهم : ا . ان : ب د ، وهو ان : ا ج . قد قال : ب . عليه  
السلام : ا د ، قد قال موسى : ج ، - : ب (9) اما : ا ب ج ، اما : ب د ، فهم : ا  
ب د ، فهم : ج (10) لعدم : د ، بعدم : ا ج ، بعد : ب . حقوق : د ، لحقوق : ا  
ب ، تحوق : ج . يرفعه : ب ج د ، يرفعه : ا . ان : ا ب ج ، ان ذلك : د (12)  
لا ينبه عليها : ج ، لا ينبه له : ب د ، لا ينبه عليه : ا (14) قد : ا ج ، فقمه : د ، فقمه :  
ب . ولم يتوهم : ا ج د ، ولا يتوهم : ب .

ثبت عليهم نبوة عيسى عليه السلام . لانه ربما يقصر فهمهم عن درك اعجاز القرآن ؛  
ولا يقصرون عن درك اعجاز احياء الموتى ، و ابراه الاكه والارض . فيقال لهم :  
ما الذي حملكم على الفرق بين من يستدل على صدقه باحياء الموتى ، وبين من يستدل  
على صدقه بقلب العصا ثيابا ؟ ولا يجدون اليه سبيلاً آتية . لانهم ضلوا بشهتين :

5 احداهما قولهم النسخ محال في نفسه ؛ لانه يدل على البداء ، والتغيير . وذلك محال  
على الله .

والثانية لفهم بعض الملحدين أن يقولوا قد قال موسى عليه السلام عليكم بديني ، مادامت  
السموات ، والارض . وأنه قال : اني خاتم الانبياء .

أما الشبهة الأولى فيطلانها بفهم النسخ . وهو عبارة عن الخطأ الدال على ارتفاع  
الحكم الثابت المشروط استمراره لعدم حقوق خطابه برفعه ، وليس من المحال أن يقول  
السيد لمينده : ثم مطلقاً . ولا يبين له مدة القيام ، وهو يعلم أن القيام مقصود منه إلى  
[76:1] وقت بقاء مصلحته في القيام ، ويعلم مدة مصلحته ، ولكن لا ينبه \* عليها ويقوم العبد  
أنه دامور بالقيام مطلقاً ، وان الواجب الاستمرار عليه ابدًا الا ان يخاطبه السيد بالعود .  
فإذا خاطبه بالعود فعد . ولم يتوهم بالسيد أنه بدا له او ظهرت له مصلحة كان لا يعرفها .

(1) ثبت : ا ، ثبت : ب د ، ثبت : ج . عليه السلام : ا ب ، - : ج د . لانه :  
ابوه لانهم : ب ج (2) ولا : ب ج د ، فلا : ا (4) على صدقه : ا ب ، عليه : ج ،  
- : د . ولا : ا ب ، فلا : ج د . لانهم : ا ، الا انهم : ب ج د . بشهتين : ب  
ج د ، لشهتين : ا (5) البداء والتغيير : ا د ، البداء والتغيير : ب ج (7) لفهم :  
ب د ، انه لقيمهم : ج ، لقيمهم : ا . ان : ب د ، وهو ان : ا ج . قد قال : ب . عليه  
السلام : ا د ، قد قال موسى : ج ، - : ب (9) اما : ا ب ج ، اما : ب د ، فهم : ا  
ب د ، فهم : ج (10) لعدم : د ، بعدم : ا ج ، بعد : ب . لحقوق : د ، لحقوق : ا  
ب ، تحوق : ج . يرفعه : ب ج د ، يرفعه : ا . ان : ا ب ج ، ان ذلك : د (12)  
لا ينبه عليها : ج ، لا ينبه له : ب د ، لا ينبه عليه : ا (14) قد : ا ج ، فقمه : د ، فقمه :  
ب . ولم يتوهم : ا ج د ، ولا يتوهم : ب .

فان انكروا شيئاً منه، لزمهم في شرع موسى ازوما لا يجدون عنه محيصاً. واذا اعترفوا به، لزمهم تكذيب من نقل اليهم عن موسى - عليه السلام - قوله اني خاتم الانبياء .

[75-a] الثاني هو ان هذه الشبهة انما لقنوها بعد بعثة نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - \* وبعد وفاته، ولو كانت صحيحة لاحتج اليهود بها في زمانه. وقد حملوا بالسيف على الاسلام.

5 وكان رسولنا - صلى الله عليه وسلم - مصدقاً لموسى - عليه السلام - وحاكماً على اليهود بالتوراة في حكم الرجم، وغيره. فهلا عرض عليه من التوراة ذلك وما الذي صرفهم عنه؟ ومعلوم قطعاً أن اليهود لم يحتجوا به؛ لان ذلك لو كان، لكان مفحماً لا جواب عنه، ولتواتر نقله. ومعلوم انهم لم يتركوه مع القدرة عليه. ولقد كانوا يحرصون على الطعن في شرعه بكل ممكن لحماية لدمائهم، وأموالهم، ونسأهم. فاذا ثبت عليهم نبوة عيسى - عليه السلام - أثبتنا نبوة نبينا - صلى الله عليه وسلم - بما ثبتها على النصارى . 10

الفرقة الثالثة وهم مجوزون النسخ ولكنهم منكرون نبوة نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم -

(1) اذا : ا ب د ، ان : ج (2) عن : ا ب ، من : ج د . عليه السلام : ا ب ، صلى الله عليه وسلم : ج . صلوات الله على نبينا وعليه : د . قوله : ا ب ج ، - : د (3) هو : ا ب ج ، - : د . لقنوها : ب د ، لقنوا بها : ا ج . بعثة نبينا محمد : ج د ، بعثة نبينا : ب ، بعثة محمد : ا ، صلى الله عليه وسلم : ا ب ، عليه السلام : ج د (4) اليهود بها في زمانه : ا ، اليهود بها : ج د ، بها اليهود : ب (5) رسولنا : ا د ، رسول الله : ب ج . صلى الله عليه وسلم : ا ب ج ، عليه السلام : د . حاكماً : ا ج ر ، حكم : ب (6) وغيره : ب ج د ، - : ا . فهلا : ا ب ج ، فلا : د (8) انهم : ا ب د ، انه : ج . ولقد : ب د ، وقد : ج ، وان : ا . على : ب ج د ، في : ا . (9) ثبت : ب ج ، ثبتت : ا د (10) عليه السلام : د ، - : ا ب ج ، اثبتنا : ا ب د ، اثبتنا عليهم : ج . نبوة نبينا : ب ج د ، نبوة محمد نبينا : ا ، صلى الله عليه وسلم : ا ، عليه السلام : ب ج د (11) الفرقة الثالثة : ب ، الفرقة الثالثة النصارى : ا . الفرقة الثانية : ج د ، محمد صلى الله عليه وسلم : ج ، عليه السلام : ب ، - : ا د .

من حيث انهم ينكرون معجزته . وفي اثبات نبوته بالمعجزة طريقان : الأول التمسك بالقرآن ، فانا نقول لامتني للمعجزة الا ما يقترن بتجدي النبي عند استشهاده على صدقه على وجه يعجز الخلق على معارضته، وتحديد على العرب مع شفهم بالفصاحة؛ واغراقهم فيها متواتر، وعدم المعارضة معلوم . اذ لو كان لظهر . فان أرذال الشعراء لما تحدوا بشعرهم وعورضوا ، ظهرت المعارضات ، والمناقضات الجارية بينهم . فاذن لا يمكن انكار

5 تحديه بالقرآن ؛ ولا يمكن انكار اقتدار العرب على طرق الفصاحة ؛ ولا يمكن انكار حرصهم على دفع نبوته بكل ممكن لحماية لدينهم ، ودمائهم ، واموالهم ، وتخلصاً من سطوة المسلمين ، وقهرهم ؛ ولا يمكن انكار عجزهم ، لانهم لو قدروا لفعلوا . فان العادة قاضية بالضرورة بان القادر على دفع الهلاك عن نفسه يشغل بدفعه، فلو فعلوا لظهر ذلك ، و نقل . فهذه مقدمات : علم بعضها بالتواتر، وبعضها بمجاري العادات . وكل \* ذلك بما [75-b]

10 يورث اليقين ، فلا حاجة الى التويل .

وبمثل هذا الطريق ثبت نبوة عيسى - عليه السلام - ولا يقدر النصارى على انكار شيء من ذلك ، فانه يمكن ان يقابل بعيسى ، فينكروا تحديه بالنبوة ، أو استشهاده باحياء الموتى ، أو وجود احياء الموتى ، أو عدم المعارضة ، أو يقال عورض ولم يظهر ، وكل

(1) معجزته : ا ب ج ، معجزته في القرآن : د . الاول : ج د ، الاولى : ب ، احدها : ا (3) على : ا ب ، - : ج د . العرب : ب ج د ، العرب بالقرآن : ا . مع شفهم ... واغراقهم : ا ج ، مع وصفهم ... واعترافهم : د ، مع اتساعهم في الفصاحة واعترافهم : ب (4) ارذال : ا ج د ، ارذل : ب (6) طرق : ا ب ، طريق : ج د (7) دمائهم واموالهم : ا ج د ، اموالهم ودمهم : ب (8) فان : ا ب ج ، ولان : د (9) لظهر : ب ج د ، ظهر : أ (10) علم : ا ب ج ، - : د . بمجاري : ا ب ج ، المجارى : د (11) فلا : ا ج د ، ولا : ب (12) هذا الطريق : ا ب ج ، هذه الطريقة : د . ثبتت : ب ، ثبت : ا ، ثبتت : ج د . عيسى عليه السلام : ا ب ، عيسى : د ، موسى صلى الله عليه وسلم : ج . النصارى : ا ب ، النصارى : ج د (13) فينكروا : ا ب ج ، فينكر : د . بالنبوة : ا ب د ، - : ج . او استشهاده : ب ج ، واستشهاده ا ، واشتهاده : د .

ذلك مجاهدات لا يقدر عليها المعترف باصل النبوات .

فان قيل : ما وجه اعجاز القرآن ؟

قلنا : الجزالة ، والفصاحة مع النظم العجيب ، والمناهج الخارج عن مناهج كلام العرب في خطبهم ، واشعارهم ، وسائر صنوف كلامهم ، والجمع بين هذا النظم ، وهذه الجزالة معجز خارج عن مقدور البشر . نعم ، ربما يرد للعرب أشعار ، وخطب يحكم فيها بالجزالة . وربما ينقل عن بعض من قصد المعارضة مراعاة لهذا النظم بمد تعلمه من القرآن ، ولكن من غير جزالة بل مع ركاكة كما يحكى عن ترهات مسيلمة الكذاب ، حيث قال : « الفيل وما أدراك ما الفيل له ذنب وثيل ، وخرطوم طويل » فهذا وأمثاله ربما يقدر عليه مع ركاكة يستنشا الفضحاء ويستهزئون بها .

وأما جزالة القرآن فقد قضى كافة العرب منها العجب ، ولم ينقل عن واحد منهم تشبث بظن في فصاحته . فهو اذا معجز ، وخارج عن مقدور البشر من هذين الوجهين أعنى من اجتماع هذين الوجهين .

فان قيل : لعل العرب اشتغلت بالمحاربة ، والقتال ، فلم تعرج على معارضة القرآن ،

( 1 ) مجاهدات : ا ب ج ، مجاهدا : د . باصل النبوات : ا ب ج ، بالنبوات : د .  
( 3 ) مناهج : ا ج د ، منهاج : ب ( 4 ) صنوف : ا ج د ، ضروب : ب . بين : ا ج د ،  
من : ب ( 4 - 5 ) وهذه . . . معجز : ا ج د ، مع هذه . . . معجزة : ب  
( 5 ) مقدور : ا ب د ، مقدورات : ج . يرد : ج ، يرى : ا ب ، فرد : د . للعرب :  
ا ج د ، العرب : ب ( 6 ) ينقل : ا ج د ، نقل : ب . قصد : ا ب ج ، يريد : د . لهذا : ا .  
هذا : ب ج د ، القران : ا ب ج ، قران : د ( 7 ) عن : ب ج ، من : ا د ، ( 8 ) طويل :  
ا ج د ، طويل . وان ذلك من خلق رب القليل : ب . ربما : ا ج د ، بما : ب ( 9 )  
يستنشا : ا ج د ، يشنها : ب . ويستهزئون : ا ج د ، يستهزؤا : ب ( 10 ) فقد قضى  
كافة : ا ج د ، فقد اقر : ب ( 11 ) تشبث : ج د ، تشيب : ب ، تسيب : ا . فهو : ا د ،  
فهذا : ب ج . مقدور : ا ب ، مقدورات : د ، صدور : ج . هذين الوجهين : ا ج د ،  
النظم والجزالة : ب ( 13 ) لعل : ا ج . فعلل : ب د . بالمحاربة : ا ب د ، المحاربة :  
ج . فلم : ا ب ، ولم : ج د . تعرج : ا ب ج ، يمرج : د .

ولو قصدت اليه لقدوت عليه . أو منعتها العوايق عن الاشتغال به .

والجواب ان ما ذكره هوس ، فان دفع تحدى المتحدى بنظم كلام أهون من الدفع  
بالسيف ، مع ما جرى على العرب من المسلمين بالأسر ، والقتل ، والسبي ، وشن الغارات ؛

ثم ما ذكره غير \* دافع غرضنا . فان انصرافهم عن المعارضة لم يكن الا بصرف من الله تعالى ؛

والصرف عن المقدور المعتاد من أعظم المعجزات . فلو قال نبي : آية صدق انى في هذا اليوم

أحرك أصبعى ، ولا يقدر أحد من البشر على معارضتى ، فلم يعارضه أحد في ذلك اليوم ثبت

صدقه . وكان فقد قدرتهم على الحركة مع سلامة الأعضاء من أعظم المعجزات . وان

فرض وجود القدرة ففقد داعيتهم وصرفهم عن المعارضة من أعظم المعجزات مهما كانت

حاجتهم ماسة الى الدفع باستيلاء النبي على رقابهم ، وأموالهم . وذلك كله معلوم على

الضرورة . فهذا طريق تقرير نبوته على التصارى ، ومهما تشبثوا بانكار شيء من هذه

الأموال الجليلة ، فلا تشتغل الا بمعارضتهم بمثله في معجزات عيسى - عليه السلام - .

الطريقة الثانية ان تثبت نبوته بمجمل من الافعال الخارقة للعادات التي ظهرت عليه

( 1 ) اليه : د ، - : ا ب ج . منعتها : ا ج د ، منعها : ب . عن الاشتغال به :  
ب ج د ، بالاشتغال عن ذلك : ا ( 2 ) والجواب : ا ب ج ، الجواب : د ، دفع : ب ج  
د ، رفع : ا . تحدى : ا ب د ، - : ج . بنظم : ا ج د ، ينظم : ب ( 3 ) مع ما : ج ،  
معما : ا ب د . بالاسر : ج د ، من الاسر : ا ب ( 4 ) ذكره : ا ب ج ، ذكرتموه : د .  
يصرف : ا ب ج ، انصراف : د ( 5 ) والصرف . . . قال : ا ج د ، والصرف  
للبلاد عن مقدورهم من المعجزات ولو قال : ب ( 6 ) ولا : ا ب ج ، فلا : د . احد :  
ب ج د ، - : ا ( 7 ) وان : ا ب ج ، فان : د ( 8 ) فقد : ا ج ، قصرت : ب ،  
وقفت : د . وصرفهم : ا ج د ، - : ب . من : ا د ، كان من : ب ج ( 9 ) حاجتهم :  
ا ج د ، حاجتهم : ب ( 10 ) تقرير : ج د ، تقدر : ا ب . بانكار شيء من : ا ب ج ،  
لشيء من انكار : د ( 11 ) الامور الجليلة : ا ج د ، الجلليات : ب . فلا تشتغل : ا ج ،  
فلا تشتغل : ب ، ولا يشتغل : د . عليه السلام : ا ب ج ، صلى الله عليه وسلم : د  
( 12 ) تثبت : ب ج ، تثبت : ا ، يثبت : د . نبوته : ا ب د ، نبوته صلى الله عليه وسلم :  
ج . عليه : ا ب ج ، على يده : د .

كانشاق القمر ، ونطق العجماء ، وتفجر الماء من بين أصابعه ، وتسيب الحصى في كفه ، وتكثير الطعام القليل ، وغيره من خوارق العادات ، وكل ذلك دليل على صدقه (١) .  
فان قيل : آحاد هذه الوقائع لم يبلغ ثقلها مبلغ التواتر .

قلنا : وذلك ان سلم ايضا فلا يقدح في العرض مهما كان المجموع بالغا مبلغ التواتر ؛ وهذا كما ان شجاعة على رضى الله عنه ، وسخاوة حاتم معلومة على القطع تواترا . وآحاد تلك الوقائع لم تثبت تواترا ، ولكن يعلم من مجموع الاحاد على القطع ثبوت صفة الشجاعة ، والسخاوة . فكذلك هذه الأحوال العجيبة بالغة جملتها مبلغ التواتر لا يستريب فيها مسلم أصلا .

فان قال قائل من النصارى : هذه الأمور لم تتواتر عندي لاجلها ولا آحادها .  
[76. b] فيقال له : ولو انحاز \* يهودى الى قطر من الإقطار ، ولم يخالط النصارى ، وزعم أنه لم يتواتر عنده معجزات عيسى - عليه السلام - ، وان تواترت فعلى لسان النصارى ، وهم مهتمون به فيما ذابنفصلون عنه ؛ ولا اتصال عنه الا أن يقال ينبغي أن يخالط

( 4 ) وذلك : ا ب د ، ذلك : ج . ان سلم ايضا : ب ج د ، ان سلم : ا .  
يقدم : ا ب د ، تقدم : ج . مبلغ : ا ب ج ، يعلم مبلغ : د ( 5 ) رضى الله عنه :  
ج ، عليه السلام : ا ب د . سخاوة : ا ج ، سخاء : ب د . حاتم : ا ب ج ،  
حاتم طى : د . معلومة : ج ، معلوم : ا ب د . آحاد : ا ب د ، يكاد : ج ( 6 ) ثبوت  
صفة : ا ب ج ، صفة ثبوت : د ( 7 ) فكذلك : ا ب د ، وكذلك : ج . الاحوال : ا  
ب ، الافعال : ج د . لا يستريب : ج ب ج ، لا تستريب : د ( 8 ) لم تتواتر : ا ج  
د ، لم تثبت تواترا : ب . لاجلها : ا ج د ، جملتها : ب ( 9 ) له : ب د ، - : ا ج .  
انحاز : ا ، انحاز : ب ج ، اجاز : د ( 10 ) عيسى عليه السلام : د ، موسى عليه السلام :  
ج ، عيسى : ا ب . تواترت : ا ب ج ، تواتر : د . فعلى لسان : د ، فعلى السنة : ا ، على  
لسان : ج ، عند : ب ( 11 ) به : ج د ، بها : ب . منه : ا . فيما ذاب : ا ب ج ، فيما ذاب :  
د . ينفصلون : ا ب ج ، ينفصل : د .

( ١ ) وامثال ذلك على ثلاثة اقسام القسم الاول الحسى الثانى الخيالى والثالث  
العقلى . . . . . المضمون الكبير ، ص ١٨ ، المطبعة الميمنية ١٢٠٩ .

القوم الذين تواتر ذلك بينهم حتى يتواتر ذلك اليك ، فان الاصم لا تتواتر عنده الاخبار ،  
وكذا المتصام . فهذا أيضا عذرنا عند انكار واحد منهم التواتر على هذا الوجه  
والله اعلم .

### الباب الثانى :

في بيان وجوب التصديق بامور ورد بها الشرع وقضى بجوازها العقل وفيه  
مقدمة ، وفصلان .

أما المقدمة : فهو أن ملا يعلم بالضرورة ينقسم الى ما يعلم بدليل العقل دون  
الشرع ، والى ما يعلم بهما .

أما المعلوم بدليل العقل دون الشرع فهو حدث العالم ، ووجوب المحدث ، وقدرته ،  
وعلمه ، واراذه . فان كل ذلك ما لم يثبت لم يثبت الشرع ، اذ الشرع يبنى على الكلام .  
فان لم يثبت كلام النفس لم يثبت الشرع . فكل ما يتقدم فى الرتبة على كلام النفس يستحيل  
اثباته بكلام النفس ، وما يستند اليه ، ونفس الكلام أيضا فيما اخترناه لا يمكن اثباته  
بالشرع . ومن المحققين من تكلف ذلك وادعاه كما سبقت الاشارة اليه .

( 1 ) بينهم : ا د ، عندهم : ب ج . ذلك : د ، - : ا ب ج . اليك : ا ب ج ،  
عندك : د . لا تتواتر : ا ب ج ، لا يتواتر : د ( 2 ) المتصام : ا ب د ، المتصام : ج .  
ايضا : ب ج د ، - : ا . عند : ب ج د ، عن : ا . واحد : ا ج د ، واحد واحد : ب  
( 3 ) والله اعلم : ا ج ، والله المستعان : ب ، - : د ( 4 ) الثانى : ب ج د ، الثانى  
وفيه مقدمة وفصلان : ا ( 5 ) بامور : ا ب د ، فى امور : ج . ورد بها الشرع : ج ،  
اورد بها السمع : ا ب ، وردتها السمع : د ( 5 - 6 ) وفيه مقدمة وفصلان : ب ج د ،  
- : ا ( 8 ) ما يعلم : ا ب ج ، مالا يعلم : د . دليل العقل : ا ج د ، بالعقل : ب ( 10 )  
فان كل ذلك : ا د ، فان ذلك كله : ب ، وكلامه وحياته فان كل : ج . ما لم يثبت  
لم يثبت الشرع : ج ، ما لم يثبت لا يثبت الشرع : د ، فهما لم يثبت بالشرع : ا ، ما لم يثبت :  
ب . يبنى : ا ب ، يبنى : ج ، يبنى : د ( 11 ) فان : ا ب ج ، وان : د . لم يثبت الشرع  
فكل ما يتقدم . . . . . كلام النفس : د ، لم يثبت الشرع فكلما تقدم . . . . . كلام النفس :  
ب ، - : ا ج ( 12 ) يستند : ا ب د ، يستند : ج . اخترناه : ا ج د ، اجزناه : ب .



وأما المعلوم بمجرد السمع فيخصص أحد الجائزين بالوقوع ، فان ذلك من مواقف العقول وانما يعرف من الله تعالى بوحى ، والهام ؛ ونحن نعلم من الموحى اليه بسماع كالخسر ، والنشر ، والثواب والعقاب وأمثالها .

5 وأما المعلوم بهما فكل ما هو واقع في مجال العقل ، ومتأخر في الرتبة عن اثبات كلام الله تعالى ، كسئلة الرؤية ، واقتراد الله تعالى بخلق الحركات ، والأعراض كلها ، وما يجرى هذا المجرى ؛ ثم كلما ورد السمع به ينظر فان كان العقل مجوزا له وجب [77-a] التصديق به قطعا ؛ ان كانت الأدلة \* السمية قاطعة في معناها ، وسندها لا يتطرق اليها احتمال ؛ ووجب التصديق بها ظنا ان كانت ظنية ، فان وجوب التصديق باللسان ، والقلب ؛ هو عمل يبنى على الأدلة الظنية كسائر الأعمال .

١0 فنحن نعلم قطعا انكار الصحابة على من يدعى كون العبد خالقا لشيء من الأشياء ، وعرض من الأعراض . وكانوا ينكرون ذلك بمجرد قوله تعالى الله خالق كل شيء . ومعلوم انه عام قابل للتخصيص فلا يكون عمومه الا مظلونا وانما صارت المسئلة قطعية بالبحث عن

(1) فيخصص : اب ، فتخصص : ج د . فان ذلك من : اب د ، فان كل ذلك : ج (2) يعرف : ا ج د ، يعلم ذلك : ب . تعالى : د ، - : اب ج . والهام : ا ج د ، او الهام : ب . من : اب ج ، ذلك من : د (3) امثالها : ب د ، امثال ذلك : ا ، امثالهما : ج (4) فكل : ا ج د ، جميعا فكل : ب . مجال : ا ج د ، مجائى : ب . في الرتبة : ا ج د ، - : ب (5) تعالى : ب د ، - : ا ج (6) ثم كلما : اب ج ، فكلما : د . السمع به : اب ج ، به السمع : د . ينظر : ا ج د ، ينظر فيه : ب (8) وجوب : ا ج د ، وجب : ب (9) عمل : اب ج ، علمته : د . يبنى : ب ، يبنى : ا ، يبنى : ج ، يبنى : د (11) عرض من الأعراض : اب د ، عرض من الأغراض : ج (12) انه : اب ج ، ان هذا القول : د . قابل : اب د ، فالقابل : ج . فلا يكون : ا د ، فلم يكن : ب ، لا يكون : ج . الا : ب ج د ، - : ا . عن : اب ، على : ج د . فعلم : اب ، ونحن فعلم : ج د .

الطرق العقلية التي ذكرناها ، ونحن نعلم أنهم كانوا ينكرون ذلك قبل البحث عن الطرق العقلية . فلا ينبغي أن يعتقد أنهم لم يلتفتوا الى المدارك الظنية الا في الفقهيات ، بل اعتبروها أيضا في التصديقات الاعتقادية ، والقولية .

5 وأما ما قضى العقل باستحالته فيجب فيه تأويل ما ورد السمع به ، ولا يتصور أن يشتمل السمع على قاطع مخالف للمعقول . وظواهر أحاديث التشبيه أكثرها غير صحيحة ، والصحيح منها ليس بقاطع ، بل هو قابل للتأويل . فان توقف العقل في شيء فلم يقض فيه باستحالة ، ولا جواز ؛ وجب التصديق أيضا لأدلة السمع . فيكفى في وجوب التصديق انفكك العقل عن القضاء بالاحالة ، وليس يشترط اشتماله على القضاء بالتجوز ، وبين الرتبين فرق ، ربما يزل ذهن البليد عنه حتى لا يدرك الفرق بين قول القائل : اعلم أن الأمر جائز ، وبين قوله لا أدري أنه محال ، أم جائز . وبينهما ما بين السماء والأرض ؛ اذ الأول جائز على الله تعالى ، والثاني غير جائز . فان الاول معرفة بالجواز . والثاني عدم معرفة بالاحالة . ووجوب التصديق جائز في القسمين جميعا . فهذه هي المقدمة .

(1) ونحن نعلم : د ، ونعلم : اب ج . كانوا : اب ج ، - : د (2) فلا ينبغي : ا ج د ، ولا ينبغي : ب . يعتقد : ب د ، تعتقد : ا ، يعتقد بهم : ج . اعتبروها : ا ، اعتبروه : ب د ، اعتبروا : ج (4) ما : اب ج ، اذا : د . السمع به : ا ج د ، به السمع منه : ب (5) ان يشتمل : ا ج د ، ان يشمل : ب . للمعقول : ا د ، للمعقول : ب ج (6) منها : اب ج ، منه : د . فان توقف : ب ج ، وان توقف : ا ، وان يوقف : د . فلم : اب د ، لم : ج (7) لأدلة : اب ج ، بدلالة : د (8) انفكك : اب ج ، انفكك : د . بالاحالة : ا ج د ، بالادلة : ب . وليس يشترط : د ، ولا يشترط : ج ، وليس بشرط : اب (9) ربما : اب د ، فرما : ج . يزل : اب ، يذل عنه : ج ، يدل : د . لا ادري : ب ج د ، لا اعلم : ا (12) بالاحالة : ا ج ، بالاستحالة : د . جائز : ب ج د ، جار : ا . هي : اب د ، - : ج .

[77-b] أما الفصل الاول ففي بيان قضاء العقل بما جاء به الشرع \* من الحشر ، والنشر ، وعذاب القبر ، والصراف ، والميزان .

أما الحشر فيعني به إعادة الخلق . وقد دلت عليه القواطع الشرعية وهو ممكن بدليل الابتداء . فان إعادة خلق ثان . ولا فرق بينه ، وبين الابتداء (١) وإنما يسمى إعادة بالاضافة الى الابتداء السابق . والقادر على الانشاء ، والابتداء قادر على الاعادة ، وهو المعنى بقوله تعالى : « قل يحياها الذي أنشأها أول مرة » (٢) .

فان قيل : فماذا تقولون أنتم الجواهر ، والاعراض ، ثم يعادان جميعا ، أو تعدم الاعراض دون الجواهر ، وإنما تعاد الاعراض ؟

قلنا : كل شيء ممكن . وليس في الشرع دليل قاطع على تعيين أحد هذه الممكنات ؛ واحد الوجهين أن تنعدم الاعراض ويبقى جسم الانسان متصورا بصورة التراب مثلا فتكون قد زالت منه الحياة ، واللون ، والرطوبة والتركيب ، والهيئة ، وجملة من الاعراض ، ويكون معنى اعادتها أن تعاد اليها تلك الاعراض بعينها ، أو تعاد اليها

(١) اما : ا ج د ، واما : ب . ففي : ب ج د ، ففيه : ا . به الشرع : ا ب ج ، الشرع به : د (٣) فيعني : ب ج ، فلا : فنعني : ا د . بدليل الابتداء : ا ج د ، بالاداة العقلية بدليل الابتداء : ب (٤) ولا : ب د ، ا ج . يسمى : ا ، يسمى : ب ج د (٥) الانشاء والابتداء : ا ب ، الابتداء الانشاء : د ، الانشاء ابتداء ، ج (٦) تعالى : ا ب ، - : ج د . فماذا تقولون : ا ب ج ، فما يقولون : د . أتعلم : ج ، اعدم : ا د ، ان عدت : ب (٧) اعراض ... او تعدم : ب د ، الاعراض ... ام تعدم : ج ، الاعراض جميعا ثم يعاد او يعدم : ا . الجواهر : ا ب ج ، الجوهر : د . تعاد : ب ج د ، يعاد : ا (٩) كل : ا ب ج ، - : د (١٠) تنعدم : ا ب د ، ينعدم : ج (١٠) فتكون : ج ، فيكون : ا ب د . وجملة : ا ب ج ، وجملة : د (١١) معنى : ا ب د ، بمعنى : ج ، أن : ا ج د ، انها : ب . تعاد اليها : ا ب د ، يعاد اليه : ج . تعاد : ج د ، يعاد : ا ب . اليها : ا ب د ، اليه : ج .

(١) فانظر الى «المضنون الكبير» ، ص ٢٢ ، مصر ١٣٠٩ . و«الجامع العوام» ، ص ١٩ . (٢) سورة ياسين : ٧٩ .

أمثالها . فان العرض عندنا لا يبقى ، والحياة عرض ، والموجود في كل ساعة عرض آخر ؛ والانسان هو ذلك الانسان باعتبار جسمه ، فانه واحد لا باعتبار عرضه . فان كل عرض يتجدد هو غير الآخر . فليس من شرط الاعادة فرض اعادة الاعراض . وإنما ذكرنا هذا لمصير بعض الامحباب الى استحالة اعادة الاعراض ، وذلك باطل ، ولكن القول في ابطاله يطول ، ولا حاجة اليه في عرضنا هذا . والوجه الآخر أن تعدم الاجسام أيضا ، ثم تعاد الاجسام بان تختزع مرة ثانية .

فان قيل : فبم يتميز المعاد عن مثل الاول ، وما معنى قولكم ان المعاد هو عين الاول ، ولم يبق للمعدوم عين حتى تعاد ؟

قلنا : المعدوم منقسم في علم الله تعالى الى ما سبق له وجود ، كما أن العدم في الازل \* انقسم الى ما سيكون له وجود ، والى ما علم الله تعالى أنه لا يوجد . [78-a] فهذا الانقسام في علم الله تعالى لاسبيل الى انكاره والعلم شامل ، والقدرة واسعة . فعنى الاعادة أن يبدل بالوجود العدم الذي سبق له الوجود ، ومعنى المثل أن يختزع الوجود لعدم لم يسبق له وجود . فهذا معنى الاعادة . ومهما قدر الجسم باقيا ورد الامر الى تجديد أعراض تماثل الاول ، حصل تصديق الشرع ، وقع به الخلاص

(١) لا يبقى : ب ج د ، لا يبقى زمينين : ا (٣) فليس : ا ج د ، وليس : ب . فرض : ا ب ج ، - : د . هذا : ا ج د ، - : ب (٥) ايضا : ا ج د ، - : ب ج . فبم : ب د ، ثم : ا ، فيما : ج (٧) تعاد : ا ، يعاد : ب (٨) قلنا : ا ج ، فان : ب د . في علم الله : ا ج د ، - : ب ، تعالى : د ، - : ا ب ج (٩) العدم : ا ب د ، المعدوم : ج . انقسم : ا ج د ، لنقسم : ب ، تعالى : ا ب ج ، - : د (١١) فهذا : ا ب د ، هذا : ج . تعالى : ا ب ج ، - : د . والعلم : ب ج د ، فالعلم : ا (١٢) يبدل : ا ج ، يبدل : ب د سبق : ب ج د ، يسبق : ا . ومعنى المثل : ا ج ، ومعنى العدم ان المثل : ب ، ومعنى المبتدأ : د (١٣) الوجود : ا ب ج ، الموجود : د . لعدم : ب ج د ، لعدم : ا (١٤) به : ج ، - : ا ب د .

عن اشكال الاعادة، وتميز المعاد عن المثل. وقد أطنبنا في هذه المسئلة في كتاب التهافت،  
وسلكنا في ابطال مذهبهم تقرير بقاء النفس التي هي غير متحيز عندهم، وتقدير عود  
تديرها الى البدن سواء كان ذلك البدن هو عين جسم الانسان، أو غيره؛ وذلك الزام  
لا يوافق ما نعتقه، فان ذلك الكتاب مصنف لابطال مذهبهم لا لاثبات المذهب الحق،  
ولكنهم لما قدروا أن الانسان هو ماهو باعتبار نفسه، وان اشتغاله بتدبير البدن كالعراض  
له، والبدن آلة له، الزمانهم بعد اعتقادهم بقاء النفس وجوب التصديق بالاعادة،  
وذلك يرجوع النفس الى تدبير بدن من الأبدان. والنظر الآن في تحقيق هذا الفصل  
ينجز الى البحث عن الروح، والنفس، والحياة، وحقايقها؛ ولا تحتل المتقدات  
التلفل الى هذه الغايات في المقولات. فا ذكرناه كاف في بيان الاقتصاد في الاعتقاد  
للتصديق بما جاء به الشرع.

واما عذاب القبر فقد دل عليه قواطع الشرع. اذ تواتر عن رسول الله - صلى الله  
عليه وسلم - وعن الصحابة - رضی الله عنهم - الاستعاذة منه في الأدعية، واشتهر

(1) تمييز: ا ج، تميز: د، يميز: ب: المثل: ا ب ج، المبتدأ: د (2)  
تقرير: ا ب د، تقدير: ج. متحيز: ا، متحيزة: ب ج د. جسم: ا ج د،  
بدن: ب (4) نعتقه: ا ب ج، ينعته: د. الكتاب: ا ب د، كتاب:  
ج. مصنف: ا ب ج، انما صنف: د (5-6) كالعراض له والبدن: ا ج د، - ب:  
له: ب د، لهم: ا (7) يرجوع: ا ج د، بان ترجع: ب (8) الروح... حقائقها:  
ب د، النفس وحقيقتها والروح والحياة وحقائقها: ا. النفس والروح والحياة  
وحقائقها: ج. لا تحتل: ا ب ج، لا يحتمل: د (9) هذه: ا ب ج، في: د (11)  
دل: ا ب ج، فدل: د. عن رسول الله: ا، عن النبي: ج، من رسول الله: ب،  
عن الرسول: د. صلى الله... وسلم: ا ب ج، عليه السلام: د (12) عن: ا ج د،  
من: ب. رضی الله عنهم: ب ج، - ا د: الاستعاذة: ا د، باستفاذة: ب ج.

قوله - صلى الله عليه وسلم - عند المرور بقبرين انهما ليعذبان. ودل عليه \* قوله تعالى [78-b]  
« وحق باآل فرعون سوء العذاب: النار يمرضون عليها غدوا وعشيا » (١) الآيات.  
وهو ممكن، فيجب التصديق به، ووجه امكانه ظاهر. وانما تنكره المعتزلة من حيث  
يقولون اننا نرى شخص الميت مشاهدة، وهو غير معذب، وان الميت ربما تقترسه السباع،  
وتأكله، وهذا هوس. اما مشاهدة الشخص فهو مشاهدة لظاهر الجسم، والمدرک  
للعقاب جزء من القلب، أو من الباطن كيف كان وليس من ضرورة العذاب ظهور  
حركة في ظاهر البدن؛ بل الناظر الى ظاهر النائم لا يشاهد ما يدركه النائم من اللذة  
عند الاحتلام، ومن الألم عند تخيل الضرب وغيره، ولو اتقه النائم، وأخبر عن  
مشاهداته، وآلامه، ولداته؛ ومن لم يحجر له عهد بالنوم لبادر الى الانكار اغترارا  
بسكون ظاهر جسمه، كشاهدة انكار المعتزلة لعذاب القبر. واما الذي تأكله السباع  
ففاية ما في الباب أن يكون بطن السبع له قبرا فاعادة الحياة الى جزء يدرك العذاب ممكن  
فاكل متألم يدرك الألم من جميع بدنه.

(1) صلى الله عليه وسلم: د، عليه السلام: ب، - ا ج. ليعذبان ودل: ا ج، يعذبان  
وما يعذبان بكبيرة ودل: ب (2) وحق... العذاب: ا ج د، - ب (3) تنكره: ب ج،  
ينكره: ا د (4) ان: ا ب د، انما: ج. تقترسه: ا ب ج، يفتسره: د (5) تأكله: ب ج د،  
يأكلونه: ا. هوس: ا ب د، بين: ج. مشاهدة: ا ب ج، - د. فهو: ا ب ج،  
- د، مشاهدة لظاهر: ا ب ج، فالشاهد منه ظاهر: د (6) للعقاب: من ا ب، العقاب:  
ج، للعذاب: د. العذاب: ب ج، المعذب: د، التمذيب: ا (8) من الألم:  
ا ب د، عند الألم: ج (9) من: ا ج د، - ب. لم يحجر... بالنوم: ب ج،  
لم تحجر له عادي بالنوم ولم يمدى: ا، لم تحجر له هبادة بالنوم: د. اغترارا: ا ج، اعتبارا:  
ب د، سدون: ا ب ج، لسكون: د (10) كشاهدة: ب، ا ج، في مشاهدته: د.  
انكار: ا ب د، كانكار: ج. المعتزلة: ا ج، المعتزلي: ب د. تأكله: ب ج د، ياكله:  
ا. (11) له: ا د، - ب ج. فاعادة: ا ب ج، واعادة: د.

واما سؤال منكر، وتكبير فحق، والتصديق به واجب لورود الشرع به لا مكانه .  
 فان ذلك لا يستدعي منهما الا تفهيم بصوت، أو بغير صوت، ولا يستدعي منه الا فهما  
 بصوت، أو بغير صوت، ولا يستدعي منه الا فهما، ولا يستدعي الفهم الاحياء، والانسان  
 لا يفهم بجميع بدنه، بل بجزء من باطن قلبه، واحياء جزء يفهم السؤال ويجيب يمكن  
 مقدور عليه؛ فيبقى قول القائل انا ترى الميت، ولا نشاهد منكرا، وتكبرا، ولا نسمع  
 صوتهما في السؤال، ولا صوت الميت في الجواب، فهذا يلزم منه أن ينكر مشاهدة  
 رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لجبريل - عليه السلام - وسماعه كلامه وسماع جبريل  
 [79-80] جوابه، ولا يستطيع مصدق بالشرع أن ينكر ذلك \* اذ ليس فيه الا ان الله تعالى خلق له  
 سمعا لذلك الصوت، ومشاهدة لذلك الشخص، ولم يخلق للحاضرين عنده، ولا لماثثة -  
 رضى الله عنهما - وقد كانت تكون عنده حاضرة في وقت ظهور بركات الوحي . فانكار  
 10 هذا مصدره الاحاد، وانكار سمة القدرة . وقد فرغنا من ابطاله؛ ويلزم منه أيضا  
 (1) منكر وتكبير : ا ب ج، تكبير ومنكر : د . فحق : ب ج د، فانه حق : ا،  
 لا مكان : ا، وامكانه : ب ج د (2) لا يستدعي : ا د، لا تستدعي : ب ج . الا :  
 ا ب ج، - : د . بغير : ب ج د، اغبر : ا (5) ولا نشاهد : ا ج، ولا يشاهد : د .  
 لا نشاهد : ب (6-7) ولا نسمع صوتهما ب ج، ولا يسمع صوته : د، فلا نسمع لهما  
 صوت يلزم : ا ب ج، يلزمه : ج . مشاهدة رسول الله : ب، منه مشاهدة رسول الله  
 ا، مشاهدة الرسول : د، مشاهدة النبي : ج . صلى . . . وسلم : ا ب ج - : د (7)  
 عليه السلام : ب ج، - : ا د . كلامه : ا ب ج، لكلامه : د (8) جوابه : ا ب ج،  
 بجوابه : د . بالشرع : ا ب ج، الشرع : د، اذ : ا ب د، - : د (9) سماها : د، سمعا :  
 ا ب ج . ولم يخلق ا ب ج، ولم يخلق ذلك : د . رضى الله عنها : ا ب ج - : د (10) عنده :  
 ظهور بركات : ب، عنده . . . ظهور برها : ا، عنده . . . نزول : د، حاضرة عنده  
 في ظهور برحا : ج . فانكار هذا مصدره : ا ج، فانكاره مصدره : ب، وانكار هذا مصدره : د  
 (11) ابطاله : ا ب ج، ابطال ذلك : د . منه ايضا : ب ج د، ايضا منه : ا .

انكار ما يشاهده النائم، ويسمعه من الاصوات الهائلة المزعجة، ولو لا التجربة لبادر  
 الى انكار كل من سمع من النائم حكاية احواله، فتمسا لمن ضافت حوصلته عن تقدير  
 اتساع القدرة لهذه الأمور المستحقة بالاضافة الى خلق السموات، والأرض، وما بينهما  
 مع ما فيها من العجائب، والسبب الذي ينفر طباع أهل الضلال عن التصديق بهذه  
 5 الأمور بعينه منفر عن التصديق بخلق الانسان من لطفة قدرة مع ما فيه من العجائب،  
 والايات لولا ان المشاهدة تضطره الى التصديق بذلك فاذا ما لا برهان على احاطته لا ينفي  
 أن ينكر بمجرد الاستبعاد .

واما الميزان ( ١ ) فهو أيضا حق . وقد دل عليه قواطع السمع . وهو يمكن .  
 فوجب التصديق به . فان قيل : كيف توزن الأعمال ؟ وهى أعراض ، وقد انهدمت ،  
 والمعدوم لا يوزن ؛ وان قدرت اعادتها ، وخلقها في جسم الميزان ، كان محالا لاستحالة  
 10 اعادة الاعراض ، ثم كيف تخلق حركة يد الانسان ؟ وهى طاعته في جسم الميزان ،

( 1 ) الاصوات : ا ب د ، الصوت : ج . المزعجة : ا ب د ، والاصوات المزعجة :  
 ج . ولولا : ا ب ج ، فلولا : د . لبادر : ا ب ، لسارع : د ، لبان : ج (2) من : ا ب د ،  
 - : ج . النائم : ا ب ج ، الميت : د (3) والارض : ا ب د ، - : ج (4) فيهما : ب ج د ،  
 فيه : ا . من العجائب : ا ج د ، من العجائب والآيات : ب (5) بعينه : ا ، هو بعينه :  
 ج د - : ب . الانسان : ا ب د ، انسان : ج (6) لولا : ا ب د ، ولولا : ج . تضطره :  
 ب ج ، تضطر : ا د . بذلك : د ، - : ا ب ج (7) ينكر : ا ب د ، تنكر : ج (8)  
 عليه : ا ج د ، عليه ايضا : ب . السمع : ب ج د ، الشرع : ا (9) فوجب : ب ج د  
 فوجب ايضا : ا . توزن : ا ب ج ، يوزن : د . وقد : ا ج د ، قد : ب (10) قدرت :  
 د ، قدر : ا ب ج .

( ١ ) فانظر الى « الاحياء » ج . ١٠ ، ص . ١١٤ .

ايحرك بها الميزان؟ فيكون ذلك حركة الميزان لا حركة يد الانسان؟ او لا تحرك، فتكون الحركة قد قامت بجسم ليس هو متحركا بها، وهو محال، ثم ان تحرك فينفاوت ميل الميزان بقدر طول الحركات، وكثرتها لا بقدر مراتب الاجور؛ فرب حركة بجزء من البدن يزيد أهما على حركة جميع البدن، فراسخ. فهذا محال.

[79- b] فنقول: قد سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن هذا، فقال توزن صحايف الأعمال، فان الكرام الكاتين يكتبون الأعمال في صحايف هي اجسام، فاذا وضعت في الميزان خلق الله تعالى في كفته ميلا بقدر رتبة الطاعات، وهو على ما يشاء قدير. فان قيل: فاي فائدة في هذا وما معنى هذه المحاسبة؟

قلنا: لا يطلب لفعل الله تعالى فائدة فانه لا يستل عما يفعل، وهم يستلون؛ وقد دللنا على هذا؛ ثم أي بعد في ان تكون الفائدة فيه ان يشاهد العبد مقدار أعماله، ويعلم أنه يجزي بها بالعدل، أو يتجاوز عنه باللطف؟ ومن يعزم على معاقبة وكيله بجنايته في أمواله، أو يعزم على الإبراء، فن أين

(2) او: ا د، اذ: ب ج. فتكون: ا ب، فيكون: ج، بها الميزان فيكون: د. قد قامت: ا ج د، قائمة: ب بها ا ب د - ج. هو: ا ب ج، ذلك: د (3) بقدر: ا ب ج، بقدر: د (3-4) حركة بجزء من البدن يزيد: ج، فرب حركة بحس مزيد: ا، حركة بجزء يزيد: د، حركة بجزء يزيد: ب (4) أهما: ا، أمة: د، أما: ج، الماء: ب. على حركة جميع البدن: ا د، على جميع حركات البدن: ب، على جميع البدن: ج. (5) عن هذا: ا ب د، - ج. توزن: ا ب ج، يوزن: د (7) تعالى: ا ج د، - ب. في كفته: ب ج، فيها المني كفة الميزان: ا. في كفتها: د. ميلا: ا ب، مثلا: ج د. رتبة: ا ب د، زنة: ج. (9) يطلب: ا د، تطلب: ب ج. فانه: ا، - ب ج د. و: ا ج د، - ب (10) ثم الى: ا ب ج، ثم لا: د. في: ا ج د، - ب: ب تكون: ا ب ج، يكون: د (11) مجزى: ا ب ج، مجازى: د. بها بالعدل: ا ج د، عنها بالمداب: ب. او يتجاوز: ب د، ويتجاوز: ا ج. باللطف: ا ب ج، بالفضل: د. بجنايته في أمواله: ا ب د، لجنايته في أعماله وأمواله: ج. او: ب ج، و: ا د.

يعد ان يعرفه مقدار جنايته باوضح الطرق ليعلم أنه في عقوبته عادل، وفي التجاوز عنه مفضل؟ هذا ان طلبت الفائدة لأفعال الله تعالى وقد سبق بطلان ذلك.

واما الصراط (٢) فهو أيضا حق والتصديق به واجب لأنه يمكن، فانه عبارة عن جسر ممدود على متن جهنم يرده الخلق كافة. فاذا توافوا عليه، قيل للملائكة وقفوهم انهم مسئولون. فان قيل: كيف يمكن ذلك، وهو فيما روى ادق من الشعر، وأحد من السيف؟ فكيف يمكن المرور عليه؟ قلنا: هذا ان صدر من ينكر قدرة الله تعالى فالكلام معه في اثبات عموم قدرته، وقد فرغنا عن ذلك. وان صدر من معترف بالقدرة فليس المشى على هذا باعجب من المشى على الهواء. والرب تعالى قادر على خلق قدرة عليه، ومعناه ان يخلق له قدرة المشى على الهواء، ولا يخلق في ذاته هويًا الى أسفل، ولا في الهواء انحرافًا، فاذا أمكن هذا \* في الهواء فالصراط أثبت من الهواء بكل حال.

5

[80-a]

(1) باوضح الطرق: ا ب د، ما وضع الطريق: ج. هذا: ا ب ج، وهذا: د (2) تعالى: ب ج د، - ا (4) جسر: ب ج د، جسد: ا. توافوا: ج د، وافوا: ا، توافقوا: ب. هو: ا ب ج، - د (6) تعالى ب ج د، - ا. معه: ا ب د، صفة: ج. عن ذلك: ا، عنه: ب ج، عنها: د. من: ا ج د، بمن هو: ب (8) على: ا د، في: ب ج. تعالى: ا ب، سبحانه وتعالى: ج د (9) ومعناه: ب ج د، معناه: ا. اسفل: ب ج د، الارض: ا (10) انحرافا: ا ج، انحراف: ب د. فاذا: ا ب د، واذا: ج. أثبت: ا ج د، امكن: ب.

(٢) وما قيل فيه انه مثل الشعرة في الدقة فهو ظلم في وصفه بل ادق من الشعر بل لا مناسبة بين دقة ودقة الشعر... لانه على مثال الصراط المستقيم والصراط المستقيم عبارة عن الوسط الحقيقي بين الاخلاق المتضادة لذلك قد بين الله بهذا الدعاء في سورة الفاتحة حيث قال اهدنا الصراط المستقيم... فهذه الاخلاق لها طرف افراط وطرف تقصير... فالصراط المستقيم هو الوسط الحق بين الطرفين الذي لا ميل له الى احد الجانبين وهو ادق من الشعر... «المضنون الكبير»، ص. وانظر الى ( «الاحياء» ، ج ١٠، ص ١١٤.

الفصل الثاني في الاعتذار عن الاخلال بفصول شجنت بها المعتقدات فرأيت الاعراض عن ذكرها أولى، لأن المعتقدات المختصرة حقها ان لا تشمل الاعلى المهم الذي لا بد منه في صحة الاعتقاد.

5 أما الأمور التي لا حاجة الى اخطارها بالبال، وان حظرت بالبال فلا معصية في عدم معرفتها، وعدم العلم باحكامها. فالخوض فيها بحث عن حقائق الأمور، وهي غير لائقة بما يراد منه تهذيب الاعتقاد. وذلك الفن تحصره ثلاثة فنون: عقلية ولفظية وفقهية. أما العقل فالبحت عن القدرة الحادثة أنها تتعلق بالضدين أم لا، وتعلق بالمخالفات أم لا، وهل يجوز قدرة حادثة تتعلق بفعل مابين لمحل القدرة وأمثال له؟

10 وأما اللفظية فكالبحث عن المسمى باسم الرزق ما هو، ولفظ التوفيق، والخذلان، والايان ما حدودها، ومسمياتها؟

واما الفقهية فكالبحث عن الأمر بالمعروف متى يجب؟ وعن التوبة ما حكمها الى نظائر ذلك؟ وكل ذلك ليس بمهم في الدين، بل المهم ان ينفي الانسان الشك عن نفسه في ذات الله تعالى على القدر الذي حقق في القطب الأول، وفي صفاته؟ وأحكامها

(1) الاخلال: اب ج، الاخلاق: ا. شجنت: اب ج، وسجت: د. المعتقدات: اب د، المختصرة ج، فرأيت: ج د، ورأيت: اب. الاعراض: اب د، الاصرار: ج. حقها: اب د، من حقها: ج. ان: اب ج، - د. الا: اب ج د، - ا (4) اما: اب د، فاما: ج. عدم: اب د، قدم: ج (5) فالخوض: اب د، والخوض: ج. بما: اب د. بما: ج (6) تحصره: ب ج د، يحصره: ا. عقلية ولفظية: اب ج، لفظية وعقلية: د (7) اما العقلية: ب ج، فاما العقلية: د، واما الفن العقلية: ا (8) و: اب د، ا و: ج. هل: ب د، هذا: ا. تتعلق: ب ج د، يتعلق: ا. وأمثال له: ج، وأمثال لذلك: ا. امثاله: ب، وأمثال المقدرة: د (9) فكالبحث: ج. فالبحت: اب د (11) ما: ا ج د، وما: ب. ذلك: اب د، لذلك: ج (12) في الدين: ج، - اب د (13) القدر: ا ج د، القدرة: ب. احكامها: اب، احكامه: ج د

كما حقق في القطب الثاني، وفي أفعاله بان يعتقد فيها الجواز دون الوجوب كما في القطب الثالث، وفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بان يعرف صدقه ويصدقه في كل ما جاء به كما ذكرناه في هذا القطب. وما خرج عن هذا فقير مهم. ونحن نورد من كل فن \* مما أهملناه مسألة لتعرف بها نظائرها، ويحقق خروجها عن المهمات المقصودة في المعتقدات. 5

أما المسئلة العقلية فكاختلاف الناس في أن من قتل هل يقال انه مات بأجله؟ ولو قدر عدم قتله هل كان يجب موته أم لا؟ وهذا فن من العلم لا يضر تركه، ولكننا نشير الى طريق الكشف فيه، فنقول: كل شيئين لا ارتباط لاحدهما بالآخر، ثم اقتربنا في الوجود، فليس يلزم من تقدير نقي احدهما انتفاء الآخر. فلو مات زيد، ومرو معاً، ثم قدرنا عدم موت زيد، لم يلزم منه لا عدم موت عمرو، ولا وجود موته. وكذلك اذا مات زيد عند كسوف القمر مثلاً، فلو قدرنا عدم الموت لم يلزم عدم الكسوف بالضرورة. ولو قدرنا عدم الكسوف لم يلزم عدم الموت. اذ لا ارتباط لاحدهما بالآخر. 10

• اما الشيطان اللذان بينهما علاقة وارتباط فهى ثلاثة أقسام.

أحدها أن تكون العلاقة متكافية كالعلاقة بين اليمين، والشمال، والفوق، والتحت.

(1) كما حقق في: ج، كما في: اب د (2) صلى... سلم: ب ج د، - : ا. جاء به كما: اب، جاء به لما: د، - ج. هذا: اب د، - ج (3) وما خرج: اد، الرابع وما خرج: ب، الرابع وما يخرج: ج. فقير مهم: ا ج د، فليس مهم: ب. لتعرف: اب، يصرف: ج د (4) يحقق: ب ج د، يحقق: ا. المقصودة: ب ج د، المقصود: ا (8) اقتربنا: ا ج د، اقتربنا: ب (9) انتفاء: ا ج د، نقي: ب (10) ثم: ا ج د، و: ب. منه لا: اب، منه: د، - ج. وكذلك: د، وكذا: اب، وهكذا: ج. مات: اب ج. فات: د (11) الموت: اب د، الكسوف: ج. الكسوف: اب د، الموت: ج. بالضرورة: اب د، - ج، ولد... الكسوف: ب ج د، ولقد قدرنا عدم الكسوف بالضرورة: ا. (12) لاحدهما: اب د، احدهما: ج. اما: اب ج، واما: د. فهى: ا ج د، فثلاثة: ب (14) احدها: ا، احدهما: ب ج د. تكون: اب، يكون: ج د.

فهذا مما يلزم فقد احدها عند تقدير فقد الآخر ، لأنهما من المتضائفات التي لا تقوم حقيقة احدهما الا مع الآخر .

الثاني ان لا يكون على التكافي لكن لاحدها رتبة التقدم كالشرط مع المشروط ، ومعلوم أنه يلزم من عدم الشرط عدم المشروط فاذا رأينا علم الشخص مع حياته ، و ارادته مع علمه ، فيلزم لا محالة من تقدير انتفاء الحياة انتفاء العلم ، ومن تقدير انتفاء العلم انتفاء الارادة ، ويبرر عن هذا بالشرط وهو الذي لا بد منه لوجود الشيء . ولكن

[81-a]

\* ليس وجود الشيء به ، بل عنده ، ومعه .

الثالث العلاقة التي بين العلة ، والمعلول . ويلزم من تقدير عدم العلة عدم المعلول ، ان لم يكن للمعلول الاعلة واحدة ، فان تصور ان تكون له علة أخرى ، فيلزم من تقدير قضي كل العلة قضي المعلول . ولا يلزم من تقدير قضي علة بعينها قضي المعلول مطلقاً ، بل يلزم قضي معلول تلك العلة على الخصوص . فاذا تمهد هذا المعنى رجعنا الى القتل ، والموت . فالقتل عبارة عن حر الرقبة ، وهو راجع الى أعراض هي حركات في يدي الضارب بالسيف ، وأعراض هي افتراقات في أجزاء رقبة المضروب ، وقد اقترن بها عرض آخر ، وهو الموت . فان لم يزل بين الحر ، والموت ارتباط ، لم يلزم من تقدير قضي الحر قضي

10

الموت ، فانهما شيئان مخلوقان معا على الاقتران بحكم اجراء العادة لا ارتباط لاحدهما باخره فهما كالمفترين الذين لم تجر العادة باقترانهما ، وان كان الحر علة الموت ، ومولده ، ولم تكن علة سواء لزم من انتفائه انتفاء الموت ، ولكن لا خلاف في أن للموت عللا من أمراض ، وأسباب باطنة سوى الحر عند القائلين بالعلل . فلا يلزم من قضي الحر قضي الموت مطلقا ما لم يقدر مع ذلك انتفاء سائر العلل .

5

فارجع الى غرضنا فنقول : من اعتقد من أهل السنة أن الله تعالى مستبد بالاختراع بلا تولد ، ولا يكون مخلوق علة بمخلوق ، فنقول : الموت امر استبد الرب تعالى باختراعه مع الحر ، فلا يجب من تقدير عدم الحر عدم الموت ، وهو الحق . ومن اعتقد كونه علة ، و اضاف \* اليها مشاهدته بحمة الجسم ، وعدم مهلك من خارج اعتقد أنه لو انتفى الحر ، وليس ثم علة أخرى وجب انتفاء المعلول لانتهاء جميع العلل . وهذا الاعتقاد صحيح لو صح اعتقاد التعليل . وحصر العلل فيما عرف انتفاؤه . فاذا هذه المسئلة طول النزاع فيها . ولم يشعر اكثر الخائضين فيها بئثارها . فينبغي أن يطلب هذا من القانون الذي ذكرناه في عموم قدرة الله تعالى ، وابطال التولد ، و يبنى على هذا أن من قتل

10

[81-b]

(2) فهما : د ، فهو : ا ب ، - : ج . باقترانهما : ا ب ج ، فاقترانهما : د . والجز : ب ج ، الجز : ا د (3) ولم تكن علة : ب ، ولم يكن علة : ا ، ولم يكن جلية : د ، وان لم تكن علة : ج . للموت . . . اسباب : ب ج د ، الموت من علل امور الاخر واسباب : ا . الجز : ب ج ، الجز : ا د . فلا : ا ب ج ، ولا : د . الجز : ب ج ، الجز : ا د (5) مع ذلك : ا ج د ، مع عدم ذلك : ب . انتفاء سائر : ب ج د ، سائر انتفاء : ا (6) تعالى : د ، - : ا ب ج (7) بلا تولد : ج ، ولا تولد : ا ب د . علة مخلوق : ب ج د ، علة مخلوق آخر : ا ، تعالى : ج د ، سبحانه تعالى : ب ، - : ا (8) الجز : ب ج ، الجز : ا د . الجز : ب ج ، الجز : ا د (9) اضاف اليها : ج ، اضاف اليه : د ، انضاف اليه : ا ب . مشاهدته : ا ب د ، مشاهدة : ج (10) الجز : ب ج ، الجز : ا د (11) عرف : ا ب ج ، علم : د . فاذا : ا ب ج ، فان : د . طول : ا ب ج ، طال : د . يطلب : ا ب د ، نطلب : ج (13) يبنى : ب د ، يبنى : ا ج .

(1) فهنا : ا ب د ، وهذا : ج . تقدير : ا ج د ، - : ب . المتضائفات : ا ، المتضادات : ب ، المتقابلات : ج ، المضافات : د . لا تقوم : ج ، لا يقوم : د ، لا يتقوم : ا ، لا يتصور : ب (4) من : ا ب د ، - : ج ، عدم المشروط : ا ب د ، - : ج . حياته و ارادته : ا ب ج ، ارادته و حياته : د (5) فيلزم : ا ب ج ، فلزم : د (6) بالشرط : ا ب د ، بالشرطية : ج . لكن : ا ب ج ، - : د (7) عنده : ا د ، عنه : ب ج (8) الثالث : ا ب ج ، الثانية : د (9) الاعلة واحدة : ا ج د ، الا تلك العلة : ب . فان : ا ب ، وان : د ، بان : ج . تكون : ب ج د ، يكون : ا ، فيلزم : ا ج د ، فلزم : ب (10) قضي : ا ج د ، - : ب . كل : ا ب د ، جميع : ج . تقدير : ا ب د ، - : ج . المعلول : ا ب ج د ، معلول : ا (12) هي : ا ب ، وهي : ج د (13) بالسيف : د ، والسيف : ا ب ج . في : ا ب ج ، - : د (14) الحر والموت : ا ب ج ، الموت والجز : د . النخر : ا ب ج ، الجز : د . فانهما : ا ب د ، فانها : ج .

ينبغي أن يقال : انه مات باجله ، الأجل عبارة عن الوقت الذي يخلق الله فيه موته سواء كان معه حزر رقية ، أو كسوف قمر ، أو نزول مطر ، أو لم يكن ، لأن كل هذه عندنا مقترنات وليست متولدات ولكن اقتران بعضها يتكرر بالعادة ، وبعضها لا يتكرر . فاما من جعل الموت سبباً طبيعياً من الفطرة ، وزعم ان كل مزاج في رتبة معلومة في القوة ، اذا خليت ونفسها ، تمدت الى منتهى مدتها ، ولو افسدت على سبيل الاحترام كان ذلك استعجالاً بالأضافة الى مقتضى طباعها . والأجل عبارة عن المدة الطبيعية ، كما يقال : الحائط مثلاً يبقى مائة سنة بقدر احكام بنائه ، ويمكن ان يهدم بالفاس في الحال . والاجل يعبر به عن مدته التي له بذاته ، وقوته . فيلزم من ذلك ان يقال : اذا هدم بالفاس لم يهدم باجله ، وان لم يتعرض له من خارج حتى انحطت اجزأؤه ، فيقال انهدم بأجله . فهذا اللفظ يبتنى على ذلك الاصل .

المسئلة الثانية : وهى اللفظية فكأختلافهم في أن الإيمان هل يزيد وينقص ، ام هو على رتبة واحدة ؟ وهذا الاختلاف منشأ الجهل بكون الاسم مشتركاً ، اعنى اسم الإيمان . [82-2] واذا فصل مسميات هذا اللفظ ارتفع الخلاف . وهو مشترك بين ثلاثة \* معان : اذ قد يعبر به . عن التصديق اليقيني البرهاني ؛ وقد يعبر به عن التصديق الاعتقادي التقليدي اذا كان جزماً ؛ وقد يعبر به عن تصديق معه العمل بموجب التصديق .

(1) يخلق : ا ب ج ، خلق : د (2) حزر : ب ج ، جز : ا د . كل : د ، - : ا ب ج . عندنا : ا ب د ، - : ج (3) مقترنات : ا ب د ، مقربات : ج . متولدات : ب ج ، مؤثرات : ا ج (4) الموت : ب ج د ، للموت : ا (5) منتهى : ا ج د ، - : ب . افسدت : ا ج د . فسدت : ب . الاحترام : ا ب ، الاحترام : ج ، الاحرام : د (6) طباعها : ا ب ج ، طبيعها : د (7) بنائه : ا ب د ، بنيانه : ج . به : ا ب د ، - : ج (8) فيلزم : ب د ، فلزم : ا ج . بالفاس : ا ب ج ، بالفاس : د (11) فكأختلافهم : ب ج ، كأختلافهم : د ، فأختلافهم : ا . هل : ا ب د ، - : ج (12) يكون : ا ب ج ، يكون : د (13) اللفظ : ا ب د ، الاسم : ج . بين : ا ج د ، من : ب (14) اليقيني : د ، اليقين : ا ب ج . وقد : ب ج د ، فقد : ا .

ودليل اطلاعه على الاول ان من عرف الله تعالى بالدليل ، ومات عقيب معرفته ، فانما نحكم بانه مات مؤمناً .

ودليل اطلاقه على التصديق التقليدي ان جماهير العرب كانوا يصدقون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بمجرد احسانه اليهم ، وتلطفه بهم ، ونظرهم في قرآنه احواله من غير نظر في ادلة الوحدانية ، ووجه دلالة المعجزة ، وكان يحكم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بايمانهم وقد قال الله تعالى : « وما انت بمؤمن لنا » (1) أى بمصدق . ولم يفرق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين تصديق وتصديق .

ودليل اطلاقه على الفعل قوله - عليه السلام - « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن » ، وقوله - عليه السلام - « الايمان يضع وسبعون باباً ، ادناها امامطة الاذى عن الطريق » . فترجع الى المقصود ، و تقول : ان اطلاق الايمان بمعنى التصديق البرهاني لم يتصور زيادته ، ولا نقصانه ؛ بل اليقين ان حصل بكماله فلا مزيد عليه . وان لم يحصل بكماله فليس يقين . وهى خطة واحدة لا يتصور فيها زيادة ، ولا نقصان الا ان يراد به زيادة وضوح أى زيادة طمأنينة النفس اليه . فان النفس تطمئن الى اليقينية النظرية في الابتداء الى

(2) فانما نحكم : ا د ، فانه يحكم : ب . فانه نحكم : ج (3) التصديق التقليدي ان : ا ج د ، الثانى ان : ب . الله صلى : ا ب د ، الله تعالى صلى : ج (4) قرآن : ا ب ج ، قوانين : د (5) الوحدانية : ا ب د ، الواحدانية : ج . الله : ا ب ج . ج د (6) لنا : ج ، لنا ولو كنا صادقين : ب د ، - : ا . بمصدق : ب د ، مصدق : ا ج . رسول . . . مسلم : ا ج ، - : ب د . وتصديق : ا ب ج ، - : د (8) الفعل : ا ج د ، الثالث : ب . حين : ا ب ج ، فى حين : د . عليه السلام : ا ج د ، - : ب (10) فترجع : ا ب ج ، فيرجع : د . و تقول : ا ج ، فنقول : ب د . اطلاق : ب ، اطلق : ا ج د . لم يتصور : ج د ، لا يتصور : ب ، ولم يتصور : ا . لا : د ، - : ا ب ج (12) هى : ا ب ج ، هو : د . لا يتصور : ا ب د ، ولا يتصور : ج لا : د ، - : ا ب ج (13) طمأنينته : ا ج ، طمأنينته ب د . النفس : ا ب ج ، للنفس : د . اليقينية : ا ب ج ، التعيينات : د .

(1) سورة يوسف ، ص . ١٧ .



حد ما فان تواردت الادلة على شيء واحد افاد بظاهر الادلة زيادة طمانينة . وكل من [82 b] مارس العلوم ادرك تفاوتاً في طمانينة نفسه الى \* العلم الضروري ، وهو العلم بان الاثنين اثير من الواحد ، والى العلم بمحدث العالم ، وان محدثه واحد . ثم يدرك ايضا تفرقة بين آحاد المسائل بكثرة ادلتها ، وقتها . فالتفاوت في طمانينة النفس مشاهد لكل ناظر من باطنه . فان فسرت الزيادة به لم يمنع ايضا في هذا التصديق .

5 اما اذا اطلق بمعنى التصديق التقليدي ، فذلك لاسبيل الى جحد التفاوت فيه . فانا ندرك بالمشاهدة من حال اليهودى في تصميمه على عقده ، ومن حال النصرانى ، والمسلم تفاوتاً حتى ان الواحد منهم لا يؤثر في نفسه ، وحل عقد قلبه التهويلات ، والتخوفات ، ولا التحقيقات العلمية ، ولا التخيلات الاقناعية . والواحد منهم مع كونه جازماً في اعتقاده بكون نفسه اطوع لقبول اليقين ، وذلك لان الاعتقاد على القلب مثل عقدة ليس فيها انشراح ويرد يقين ؛ والعقدة تختلف في شدتها ، وضعفها . فلا يتكرر هذا التفاوت منصف . وانما يتكره الذين سمعوا من العلوم ، والاعتقادات اساميا ، ولم يدركوا من انفسهم ذوقها ، ولم يلاحظوا اختلاف احوالهم ، واحوال غيرهم فيها .

واما اذا اطلق بالمعنى الثالث ، وهو العمل مع التصديق ، فلا يخفى تطرق التفاوت الى نفس العمل . وهل يتطرق بسبب المواظبة على العمل تفاوت الى نفس التصديق ؟ هذا فيه نظر . وترك المداهنة اولى في مثل هذا المقام . والحق احق ما قيل .

فاقول : ان المواظبة على الطاعات لها تأثير في تأكيد طمانينة النفس الى الاعتقاد التقليدى ، ورسوخه في النفس . وهذا امر لا يعرفه الا من سير احوال نفسه ، وراقبها في وقت المواظبة على الطاعة ، وفي وقت الفترة ، ولا حظ تفاوت الحال في باطنه . فانه يزداد بسبب المواظبة على العمل أنسا بمعتقداته ؛ ويتأكد به طمانينته حتى ان المعتقد الذى طالت منه المواظبة على العمل بموجب \* اعتقاده اعصى نفسا على المحاول تغييره ، وتشكيكه بمن لم تطل مواظبته ، بل العادات تقضى بها . فان من يعتقد الرحمة في قلبه على يتيم ، فان اقدم على مسح رأسه ، وتفقد امره صادق في قلبه عند ممارسة العمل بموجب الرحمة زيادة تأكد في الرحمة . ومن يتواضع بقلبه لغيره فاذا عمل بموجبه ساجدا له أو مقبلا يده ازداد التعظيم ، والتواضع في قلبه . ولذلك تعبدنا بالمواظبة على اعمال ؛ هى مقتضى تعظيم القلب من الركوع ، والسجود ليزداد بسببه تعظيم القلوب . فهذه أمور يجحدها المتحذلقون في الكلام الذين أدركوا ترتيب العلم بسماع الالفاظ ولم يدركوه بذوق النظر . فهذه حقيقة هذه المسئلة . ومن هذا الجنس اختلافهم في معنى الرزق .

(1) تطرق : ا ، وتطرق : ب ، بطرق : ج د . هل : ا ب ج ، هو : د (2)  
نفس : ب ج د ، - : ا (3) اولى ... المقام : ا ب د ، ولى في هذا في مثل هذا المقام : ج (5) الا : ا ب د ، - : ج (6) المواظبة على : ج ، - : ا ب د . العمل : ا ب ج ، العمل : د (7) أنسا بمعتقداته : د ، انه لمعتقداته : ج ، نسبة بمعتقداته : ا ، في باطنه أنسا لمعتقداته : ب . به : ا ب ج ، - : د . طالت : ب ج د ، طال : ا (8) بموجب : ا ب ج ، بموجب : د . اعصى : ا ب د ، - : د . لم تطل مواظبته : ب ، لم يطل مواظبته : ا د . لم تطل مواظبته : ج (9) تقضى : ا ، يقضى : ب ج د . بها : ب ج د ، بذلك : ا . على يتيم فان : ب ج د ، ليتيم فاذا : ا ، اقدم : ا د ، قدم : ب . اقام : ج (10) امره : ا ب د ، اموره : ج ماكد : ا د . تاكيد : ب ج (11) او : ا ب ، و : ج د (12) لذلك : ب ج د ، كذلك : ا من : ا ب د ، بين : ج (14) لم يدركوه : ا ب ، لم يدركوها : ج د (15) الجنس : ا ج د ، الجنس الخبر : ب . معنى : ا ب ج ، معنى مسئلة : د .

(1) حد : ا ج د ، حدها : ب . فان : ا ب ج ، فاز : د ، تواردت : ب د ، توارت : ا ، توارت : ج . طمانينة : ا ب ج ، طمانينة : د . وكل : ا ب ج ، فكل : د . العلوم : ا ب ج ، العلم : د ، طمانينة : ا ب ج ، طمانينة : د (3) الى : ا ب د ، اذا : ج . العلم بمحدث : ج د ، علمه بمحدث : ا ب . ثم يدرك : ا ج د ، لم يدرك : ب . طمانينة : ا ب ج . طمانينة : د (4) مشاهد : ا ب ج ، مشاهدة : د . فان : ا د ، واما اذا : ب ، فاذا : ج به : ا د ، بهذا : ج ، - : ب . ا . في هذا التصديق : ب ج ، في التصديق هذا : ا . من هذا التصديق : د (6) اما : ا ج د ، واما : ب . فذلك : ب ج د ، فكذلك : ا (7) بالمشاهدة : ا ب د ، بالمشاهدات : ج (8) عقد : ا ج د ، عقده : ب (9) مع : ا ج د ، في : ب . بكون : ا ، تكون : ب ج ، بكون : د (10) اليقين : ب ، التعبير ج د ، التعبير : ا . لان : ا ب ج ، كان : د . يرد : ا ج ، برد : ب د (11) العقدة : ب ، المقد : ا ج د ، تختلف : ب ج د ، يختلف : ا . منصف ... الذين : ا ج د ، فسلم منصف ... الذى : ب (12) سمعوا : ا ج د ، يسمع : ب .

وقول المعتزلة ان ذلك مخصوص بما يملكه الانسان حتى الزموا انه لا رزق لله تعالى على البهائم، فربما قالوا هو مما لم يحرم تناوله، فقيل: لهم فالظلمة ماتوا، وقد عاشوا عمرهم، ولم يرزقوا؟ وقد قال اصحابنا انه عبارة عن المتنعف به كيف ما كان. ثم هو منقسم الى حلال، وحرام. ثم طولوا في حد الرزق، وحد النعمة، وتضييع الوقت بهذا؛ وامثاله دأب من لا يميز بين المهم، وغيره، ولا يعرف قدر بقية عمره؛ وانه لا قيمة له، فلا ينبغي ان يضيع الا في الالهم وبين يدي النظر امور مشكلة البحث عنها اهم من البحث عن موجب الالفاظ، ومقتضى الاطلاقات. فذأل الله تعالى ان يوفقنا للاشتغال بما يعيننا.

اما المسئلة الثالثة الفقهية: فمثل اختلافهم في أن الفاسق هل له أن يحتسب؟ وهذا نظر فقهي. فن أين يليق بالكلام؟ ثم بالمختصرات؟ ولكننا نقول: الحق ان له أن يحتسب. وسيله التدرج في التصور. وهو أن نقول: \* هل يشترط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كون الأمر والنهي معصوما عن الصغار والكبار جميعا؟ فان شرط ذلك كان خرقا للاجماع. فان عصمة الانبياء عن الكبار عرفت شرعا، وعن الصغار

(1) الزموا انه: د، الزموا ان: ا، التزموا انه: ج، التزموا ان: ب. تعالى:  
 اب ج، سبحانه: د (2) مما: ج، ما: اب د، فالظلمة: اب د، الظلمة: ج (3) ولم:  
 اج، لم: ب د. انه: ب د، هو: اج. ما: ا، - : ب ج د (4) هو منقسم: ب ج،  
 ينقسم: ا، منقسم: د. حلال وحرام: اب د، حرام وحلال: ج. حد النعمة: اب د،  
 تعد الرحمة: ج. تضييع الوقت: اب ج، تضييع العمر: د (5) بهذا... عمره: اب ج،  
 - : د (6) فلا ينبغي... في الالهم: ب ج، فلا ينبغي... بالالهم: ا. فينبغي  
 ان لا يضيع الالهم: د. يدي النظر: ا، ايدى النظر: ج، يدي الناظر: ب د (7)  
 تعالى: اب، - : ج د. يعيننا: اب د، يعيننا برحمته: ج (8) اما: ا، - :  
 ب ج د. مثل: د (9) بالمختصرات: اج، المختصرات: ب د  
 (10) سبيله: د. سبيلنا: ا، سبيل: ج، نبيه لحد: ب. يشترط: اب د،  
 يشترط: ج (11) عن: اب د، على: ج. شرط: اب، شرطوا: ج د (12)  
 عرفت: ب ج د، عرف: ا.

مختلف فيها. فتي يوجد في الدنيا معصوم؟ وان قلم: ان ذلك لا يشترط حتى يجوز للابن الحرير مثلا، وهو عاص به أن يمنع من الزنا، وشرب الخمر. فنقول: وهل لشارب الخمر ان يحتسب على الكافر، ويمنع عن الكفر، ويقاتله عليه؟ فان قالوا: لا، خرخوا الاجماع. اذ جنود المسلمين لم تزل مشتملة على العصاة، والمطيعين، ولم يمنعوا من الغزو لا في عصر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولا في عصر الصحابة؛ ولا التابعين. فان قالوا: نعم.

5 فنقول: شارب الخمر هل له أن يمنع من القتل أم لا؟ فان قالوا: لا. قلنا: فما الفرق بين هذا، وبين لابس الحرير اذا منع من الخمر والزنا اذا منع من الكفر؟ وكما ان الكبيرة فوق الصغيرة، فالكبار أيضا متفاوتة. فان قالوا: نعم، وضبطوا ذلك بان المقدم على شيء لا يمنع من مثله، ولا بما دونه، وله أن يمنع مما فوقه، فهذا الحكم لا مستند له. اذ الزنا فوق الشرب. ولا يبعد أن يزني، ويمنع من الشرب، ويمتنع منه، بل ربما يشرب، ويمنع غلما، وأصحابه من الشرب. ويقول: ترك ذلك واجب على، وعليكم. والأمر بترك المحرم واجب على مع الترك. فلي أن أتقرب بأحد الواجبين. ولم يلزم من ترك أحدها ترك الآخر. فاذن كما لا يجوز أن يترك الأمر بترك الشرب، وهو بتركه يجوز

(1) فيها: ج، فيه: اب، - : د د. وان: اب د، فان: ج. يجوز للابن: اب ج، يجوز تلك انسان اللابن: د (3) عن: اج، من: ب د. يقاتله: اج د، يقاتل: ب، عليه: ب ج د، - : ا. الاجماع: ب د، الاجتماع: اج (4) لم تزل: اب، لم يزل: ج د. مشتملة: اج د، محتمة: ب (5) رسول الله: اب ج، - : د د. عصر: اب ج، زمن: د لا التابعين: ا، التابعين: ب ج، - : د (6) من: اب د، عن: ج. قالوا: ب، قيل: اج د. قلنا: اج د، - : ب. بما: اب ج، ما: د (7) وكما: ب ج، فكما: اد (8) فالكبار: اب د، الكبار: ج. فان: ب ج، وان: اد. ذلك: اب د، بذلك: ج. بما: اب د، فيما: ج (9) فهذا الحكم: ب ج، فهذا تحكم: ا، قلنا هذا تحكم: د، يمنع من: اب د، يمنع عن: ج (10) يمنع منه: ا، يمنع منه: ج د، - : ب (11) والأمر: اب د، فالأمر: ج (12) المحرم: اب ج، المحظور: د. على مع الترك: اج د، - : ب. لم: اج د، لا: ب (13) كما لا: ج، كما: اب د. بتركه: ب ج د، يتركه: ا.

أن يشرب ويأمر بالترك . فهما واجبان فلا يلزم بترك أحدهما ترك الآخر . فان قيل :  
 [84-a] فيلزم على هذا \* أمور شنيعة . وهو أن يزني الرجل بامرأة مكرها اياها على التمكن .  
 فاذا قال لها في أثناء الزنا عند كشفها وجهها باختيارها لا تكشفى وجهك ، فإني لست  
 محرما لك ، والكشف لغير المحرم حرام ، وأنت مكرهة على الزنا مختارة في كشف الوجه ،  
 5 فامنعك من هذا . فلا شك في أن هذه حسة باردة شنيعة لا يصير اليها عاقل . وكذلك  
 قوله : ان الواجب على شيثان : العمل ، والامر للغير . وأنا أتعاطى أحدهما . وان تركت  
 الثاني كقوله ان الواجب على الوضوء ، والصلاة ، وأنا أصلي ، وان تركت الوضوء ، والمسنون  
 في حقى التسحر للصوم ، وأنا أتسحر ، وان تركت الصوم ، وذلك محال لأن التسحر  
 للصوم ، والوضوء للصلاة . وكل واحد شرط الآخر . وهو متقدم في الرتبة على المشروط .  
 10 فكذلك نفس المرء مقدمة على غيره . فليهدب نفسه أولا ، ثم غيره . أما اذا أهمل نفسه ،  
 واشتغل بغيره ، كان ذلك عكس الترتيب الواجب بخلاف ما اذا هدب نفسه وترك الحسبة ،  
 وتهديب غيره ، فان ذلك ممصبة ، ولكنه لا يتناقض فيه . وكذلك الكافر ليس له ولاية

---

( 1 ) فهما : ا ب د ، وهما : ج . فلا : ا ب ج ، ولا : د ( 2 ) بامرأة : ا ب د ،  
 - : ج . اياها : ا ب د ، - : ج ( 3 ) كشفها : ا ب د ، كشف : ج . وجهها : ا ب  
 ج ، لوجهها : د . وجهك : ب ج ، عن وجهك : ا د ( 4 ) محرما : ا ب ، بمحرم :  
 ج د ، والكشف لغير المحرم : ا ب ج ، والانكشاف بغير المحرم : د . مكرهة : ا ج  
 د ، مكرهوة : ب . مختارة : ب د ، ومختارة : ا ج . في كشف : ا ب ج ، لكشف : د  
 ( 5 ) في ان هذه : ج ، في ان هذا : ب ، ان هذه : ا ، من ان هذه : د ( 6 ) وان :  
 ب د ، ان : ا ج ( 7 ) ان : ج ، - : ا ب د ( 8 ) التسحر للصوم : ج . الصوم  
 والتسحر : ا ب د ، التسحر : د ، السحور : ا ب ج ( 9 ) للآخر : ا د ، الآخر  
 فيه : ب ، الآخر : ج . وهو : ب د ، فهو : ج ، وهذا : ا . على المشروط : ا ج د ،  
 كالمشروط : ب . فكذلك : ا ب ج ، وكذلك : د ( 10 ) مقدمة : ب ج ، مقدم : ا ،  
 مقدم تهديبها : د . اما اذا : ا ب ، فاما اذا : ج ، فاذا ما : د ( 11 ) بخلاف : ا ب ج ،  
 اما : د ( 12 ) لا يتناقض : ا ، لا يتناقض : ب ج ، لا يتناقض : د .

الدعوة الى الاسلام ما لم يسلم هو بنفسه . فلو قال : الواجب على شيثان ، ولى أن أترك  
 أحدهما دون الثاني ، لم يمكن منه .

والجواب أن حسة الزاني بالمرأة عليها ، ومنعها من كشفها وجهها جائزة عندنا ،  
 وقولكم ان هذه حسة باردة شنيعة ، فليس الكلام في أنها حارة ، أو باردة مستلذة .  
 5 أو مستبشعة . بل الكلام في أنها حق ، أو باطل . وكم من حق مستبرد مستقل وكم من  
 [84-b] باطن مستحل مستعذب . فالحق غير اللذيد ؛ والباطل غير الشنيع ؛ والبرهان القاطع فيه \*  
 هو أنا نقول : قوله لها لا تكشفى وجهك فانه حرام ، ومنعه اياها بالعمل قول ، وفعل .  
 وهذا القول ، والفعل اما أن يقال هو حرام ، أو يقال واجب ، أو يقال : هو مباح .  
 فان قلتم : انه واجب ، فهو المقصود وان قلتم : انه مباح ، فله أن يفعل ما هو مباح .  
 10 وان قلتم : انه حرام ، فاستند تحريمه ؛ وقد كان هذا واجبا قبل اشتغاله بالزنا ، فن  
 أين يصير الواجب حراما باقتحامه محرما ؟ وليس في قوله الأخير صدق عن الشرع  
 بانه حرام ، وليس في فعله الا المنع من اتخاذ ما هو حرام ، والقول بتحريم واحد منهما  
 محال ، ولنا نغنى بقولنا للفاسق ولاية الحسبة الا أن قوله حق ، وفعله ليس بحرام ،  
 وليس هذا كالصلاة ، والوضوء . فان الصلاة هي الأمور بها ، وشرطها الوضوء .

( 1 ) بنفسه : ا ب ، نفسه : د ، في نفسه : ج ( 2 ) لم يمكن منه : ا د ، لم يمكن منه : ب ،  
 لم يمكن صحته : ج ( 3 ) عليها : ا ج د ، - : ب . جائزة : ج د ، جائز : ا ب ( 4 ) باردة : ا ب د ،  
 - : ج . مستلذة او : ب د ، مستلذة و : ا ، مستلذة : ج ( 5 ) انها : ب د ، انه : ا ج  
 ( 6 ) مستحيل : د ، مستحل : ا ب ج . مستعذب : ا ب او مستعذب : ج د . الشنيع : ا  
 ب د ، البشع : ج ( 7 ) هو : ا ب د ، - : ج ( 8 ) هو حرام : ب ج ، انه حرام : د ،  
 حرام : ا . او يقال هو مباح . . . مباح وان : د ، او يقال مباح . . . مباح وان : ا ،  
 ام يقال هو مباح . . . مباح وان : ج ، او يقال مباح فله ان ما هو مباح وان : ب  
 ( 11 ) باقتحامه محرما : ا ج ، باقتحامه حراما : ب ، واقتحامه محرم : د ( 12 )  
 بانه : ا ب ج ، فانه : د . وليس : ا ب د ، ولا : ج . اتخاذ : د ، إيجاد : ا ، اتخاذ : ب ج  
 ( 14 ) كالصلاة والوضوء : ا ب د ، كالوضوء والصلاة : ج .

أن يشرب ويأمر بالترك . فهما واجبان فلا يلزم بترك أحدهما ترك الآخر . فان قيل :  
 [84-a] فيلزم على هذا \* أمور شنيعة . وهو أن يترى الرجل بامرأة تمكرها أياها على التمكن .  
 فإذا قال لها في أثناء الزنا عند كشفها وجهها باختيازها لا تكشفني وجهك ، فإن كنت  
 محرما لك ، والكشف لغير المحرم حرام . وأنت تمكره على الزنا مختارة في كشف الوجه  
 5 فامتنع من هذا . فلا شك في أن هذه حسنة باردة شنيعة لا يصير إليها عاقل . وكذلك  
 قوله : ان الواجب على شيطان العمل والامر للغير . وأما أنما طغى أحدهما ، وان تركت  
 الثاني كقوله ان الواجب على الوضوء ، والصلاة ، وأما أصلي ، وان تركت الوضوء والمستون  
 في حق التسحر للصوم . وأنا أنسخره وان تركت الصوم ، وذلك محال لأن التسحر  
 للصوم ، والوضوء للصلاة ، وكل واحد شرط الآخر . وهو مستعمل في الزنا على المشروط  
 10 فكذلك نفس المرأة مقدمة على غيرها ، فليهدب منه أولا ، ثم غيره . أما إذا أهمل  
 واشتغل بغيره كان ذلك عكس الترتيب الواجب بخلاف ما إذا هدب منه وترك الحسية  
 وتهديب غيره ، فان ذلك معصية ولكنه لا يتناقض فيه . وكذلك الكافر ليس له ولاية

(1) فهما : ا ب د ، وهما ج ه فلا : ا ب ج ه ولا ن د (2) بامرأة : ا ب د ،  
 - : ج ه . اياها : ا ب د ، - : ج (3) كشفها : ا ب د ، كشف : ج ه . وجهها : ا ب  
 ج ه ، لوجهها : د ه . وجهك : ب ج ه ، عن وجهك : ا د (4) محرما : ا ب ه ، محرمة :  
 ج د ه ، والكشف لغير المحرم : ا ب ج ه ، والانتكاش لغير المحرم : ج د ه . مكرهة : ا ب  
 د ه مكرهة : ب ج ه . مختارة : ب ج ه ، مختارة : ا ب ج ه . في كشف : ا ب ج ه ، لكشف :  
 (5) في ان هتية : ج ه في ان هتية : ب ج ه ، ان هتية : ا ب ج ه ، ان هتية : ج ه (6) وان  
 ب د ه ان : ا ب ج ه (7) ان : ج ه ، باب د (8) التسحر للصوم : ج ه . الصوم  
 والتسحر : ا ب د ه ، التسحر : د ه ، السحور : ا ب ج ه (9) للآخر : ا د ه ، الآخر  
 فيه : ب ه ، الآخر : ج ه . وهو : ب د ه ، فهو : ج ه ، وهذا : ا ب ج ه على المشروط : ا ب ج ه ،  
 كالمشروط : ب ه . فكذلك : ا ب ج ه ، وكذلك : د ه (10) مقدمة : ب ج ه ، مقدم : ا ه ،  
 مقدم تهديبا : د ه . اما اذا : ا ب ه ، فاما اذا : ج ه ، فاذا ما : د ه (11) بخلاف : ا ب ج ه ،  
 اما : د ه (12) لا يتناقض : ا ه ، لا يتناقض : ب ج ه ، لا يتناقض : د ه .

الدعوة الى الاسلام ما لم يسلم هو بنفسه . فلو قال : الواجب على شيطان ، ولى أن أترك  
 أحدهما دون الثاني ، لم يمكن منه .  
 والجواب أن حسنة الزاني بالمرأة عليها ، ومعناها من كشفها وجهها خاترة عندنا ،  
 وقولكم ان هذه حسنة باردة شنيعة ، فليس الكلام في أنها حارة ، أو باردة مستلثة .  
 5 أو مستبشمة ، بل الكلام في أنها حق ، أو باطل . وكم من حق مشرد مستقل وكم من  
 [84-b] باطل مستحل مستعذب . فالحق غير اللئيم ، والباطل غير الشنيع ؛ والرهان القاطع فيه \*  
 هو أما يقول : قوله لها لا تكشفني وجهك فإنه حرام ، ومعناه أياها بالعمل قول ، وقيل .  
 هو هذا القول ، والفعل أما ان يقال هو حرام ، أو يقال واجب ، أو يقال هو مباح .  
 10 وان قلتم : بأنه واجب ، فهو المقصود بترك فعله ، فلو ان فعل ما هو مباح  
 وان قلتم : أنه حرام ، فما مستند محرمة ؛ وهذا كان هذا الواجب قبل اشتغاله بالزنا ،  
 \* ان يصير الواجب حراما باقتحامه محرما ، وليس في قوله الا حر منقوع عن الشرع  
 بأنه حرام ، وليس في فعله الا المنع من اخذ ما هو حرام ، والقول حرام واحد منهما  
 محال ، ولنا نفي بقولنا للفاسق ولاية الحسية الا أن قوله حق ، وقوله ليس محرما ،  
 وليس هذا كالصلاة ، والوضوء . فان الصلاة هي للمأمور بها ، وشرطها الوضوء .

(I) بنفسه : ا ب ه ، قسه : د ه ، في قسه : ج ه (2) لم يمكن منه : ا د ه ، لم يكن منه : ب ه ،  
 لم يكن صحتة : ج ه (3) عليها : ا ج د ه ، ب : ج ه ، مختارة : ا ب ج ه ، مختارة : ا ب ج ه ،  
 مختلطة : ا ب ج ه ، مختلطة : ا ب ج ه ، مختلطة : ا ب ج ه (5) انها : ا ب ج ه ، ا : ج ه ،  
 (6) مستحيل : د ه ، مستحل : ا ب ج ه ، مستحب : ا ب ج ه ، أو مستعذب : ا ب ج ه ، الشنيع : ا  
 ب د ه ، البشع : ج ه (7) هو : ا ب د ه ، - : ج ه (8) هو حرام : ب ج ه ، انه حرام : د ه ،  
 حرام : ا ه . او يقال هو مباح . . . مباح وان : د ه ، او يقال مباح . . . مباح وان : ا ه ،  
 ام يقال هو مباح . . . مباح وان : ج ه ، او يقال مباح فله ان ما هو مباح وان : ب ه  
 (II) باقتحامه محرما : ا ج ه ، باقتحامه محرما : ب ه ، واقتحامه محرمة : د ه (12)  
 بانه : ا ب ج ه ، فانه : د ه ، وليس : ا ب د ه ، ولا : ج ه . اتخذ : د ه ، اتخذ : ا ه ، اتحاد : ب ج ه  
 (14) كالصلاة والوضوء : ا ب د ه ، كالوضوء والصلاة : ج ه .

فهى بغير وضوء معصية ، وليست بصلاة ، بل تخرج عن كونها صلاة . وهذا القول لم يخرج عن كونه حقا ، ولا الفعل خرج عن كونه منعا من الحرام . وكذلك السحور عبارة عن الاستعانة على الصوم بتقديم الطعام . ولا يعقل الاستعانة من غير العزم على الجهاد المستعان عليه .

5 وأما قولكم : ان تهديبه نفسه أيضا شرط تهديبه غيره . فهذا محل النزاع : فن أن عرفتم ذلك ؛ ولو قال قائل : تهديبه نفسه أيضا عن المعاصي شرط للغير ، ومنع الكفار ، وتهديبه نفسه عن العفائر شرط للمنع عن الكبار ، كان قوله مثل قولكم ، وهو خرق للاجماع . وأما الكافر فان حمل كافر آخر بالسيف على الاسلام ، فلا تمنعه منه . وتقول : عليه أن يقول لا اله الا الله ، وان يأمر غيره به ، ولم يثبت أن قوله شرط لأمره ، فله أن يقول وان لم يأمر ، وله أن يأمر وان لم ينطق . فهذا غور هذه المسئلة . وانما أردنا 10 ارادها ليعلم أن أمثال هذه المسائل لا تليق بفن الكلام ، ولا سيما بالمعتقدات المختصرة \* والله أعلم بالصواب .

(1) فهى : ب د ، وهى : ا ج . تخرج : ج ، خرجت : ا ب د (2) ولا لعقل خرج : ا ج د ، وهذا العقل لم يخرج : ب . كذلك : ا ج د ، كذا : ب (3) بتقديم : ا ج د ، وترك : ب . ولا يعقل : ا د ، ولا تعقل بتقديم : ب ، ولا تعقل : ج . الجهاد : ا ب ج ، اتحاد : د (5) واما : ا ب ج ، فاما : د . تهديبه : ب ج د . تهديب : ا ، تهديبه : ب ج د ، تهديب : ا (6) ايضا : ا ج د ، - : ب . للغير : ج ، للغزو : ا ب د (7) تهديبه نفسه : د ، تهديبه لنفسه : ب ، تهديب : ا ج (8) للاجماع : ا ب د ، الاجماع : ج . واما : ب ج د ، فاما : ا . فان .. كافرا . ا ج د ، لو ... كافر : ب . فلا تمنعه : ا ، فلا تمنعه : ب ج د . تقول : ا ، يقول : ج د . (9) عليه : ا ب ج ، عليك : د غيره : ا ب ج ، غيرك : د . شرط : ا ج د ، شرطا : ب (10) لم يأمر : ا ب ج ، لم .. يأمره : د . لم ينطق : ا ج د ، لم يقل : ب . غور : ا ب ج ، عقد : د (10-11) وانما اردنا ارادها ليعلم ان ، وانما قدمناه لنعلم ان : ب ، وانما اردنا لتعلم ان : ج ، وانما اردناها ليعلم ان : د (11) امثال : ب ج ، مثال : ا ، - : د . لا تليق : ا ب ج ، لا يليق : د ، بفن الكلام : ا ب د ، من الكلام : ج (12) بالصواب : ا - : ب ج د .

### الباب الثالث فى الامامة :

اعلم ان النظر فى الامامة (1) أيضا ليس هن المهمات ، وليس أيضا من فن المعقولات ، بل من الفقهيات . ثم انها مثار للتعصبات ، والمعرض عن الخوض فيها اسلم من الخائض فيها ، وان أصاب فكيف اذا أخطأ ؟ ولكن اذا جرى الرسم باختتام المعتقدات به اردنا أن نسلك المنهج المعتاد . فان فطام القلوب عن المنهج المخالف للمألوف شديد النفاذ ، ولكننا نوجز القول فيه ، ونقول : النظر فيه يدور على ثلاثة اطراف :

5 الطرف الاول فى بيان وجوب نصب الامام . ولا ينبغي أن نظن أن وجوب ذلك مأخوذ من العقل . فاننا بينا أن الوجوب يؤخذ من الشرع الا ان يفسر الواجب العقل الذى فيه فائدة ، او فى تركه ادنى مضرة . وعند ذلك لا يتكر وجوب نصب الامام لما فيه من الفوائد ، ودفع المضار فى الدنيا . ولكننا نقيم البرهان القطعى الشرعى على وجوبه . ولسنا نكتفى . بما فيه من اجماع الأمة ، بل تنبه على مستند الاجماع وتقول : نظام أمر الدين مقصود لصاحب الشرع - صلى الله عليه وسلم - قطعا . وهذه مقدمة

(2) اعلم ان : ا ، - : ب ج د . ليس : ا ب د ، - : ج . بل : ا ب د ، - : ج . (3) مثار للتعصبات : د ، التعصبات : ا ب ، المعصيات : ج (4) اخطأ : ا ب د ، خطيء : ج . اردنا : ب ج د ، و اردنا : ا (5) فطام القلوب : ب ، القلوب : ج د ، القلب : ا ، المنهج المخالف : ا ب ج ، مخالفة الشيء المألوف : د . شديد : ا ب ، شديدة : ج د (7) ان : ا ج د ، - : ب . وجوب : ا ب د ، - : ج (8) يفسر : ا ، تفسير : ج د ، نفس : ب ، بالعقل : ج د . هو العقل : ب ، بالفعل : ا . او : ا ب د ، و : ج . ادنى : د ، - : ا ب ج (10) تقيم : ا ب د ، تقول : ج (11) وجوبه : ب ج د ، وجوه : ا . نكتفى : ا ب ج ، ينبغي : د (13) صلى الله عليه وسلم : ب ج د ، صاوات الله عليه : ا . هذه : ا ب ج ، هو : د .

(1) فقد انكر ابن كيسان اصل وجوب الامامة ولا يلزم تكفيرا ولا يلتفت الى قوم يعظمون امر الامامة ويحملون الايمان بالامام مقرونا بالايمان بالله ... « فيصل التفرقة » . ص ٥٧ .

قطعية لا يتصور النزاع فيها؛ ولضيف إليها مقدمة أخرى، وهو أنه لا يحصل نظام الدين إلا بإمام مطاع، فيحصل من المقدمتين صحة الدعوى، وهو وجوب نصب الامام.

فان قيل: المقدمة الاخيرة غير مسلمة. وهو ان نظام الدين لا يحصل الا بامام. فنقول: البرهان عليه أن نظام الدين لا يحصل الا بنظام الدنيا، ونظام الدنيا لا يحصل الا بامام مطاع. فهاتان مقدمتان ففي أيهما النزاع؟ فان قيل: \* لم قلتم ان نظام الدين لا يحصل الا بنظام الدنيا؟ بل لا يحصل الا بخراب الدنيا، فان الدين والدنيا ضدان، والاشتغال بعمارة احدهما خراب الآخر.

قلنا: هذا كلام من لا يفهم ما زيده بالدنيا الآن. فانه لفظ مشترك، قد يطلق على فضول التنعم، والتلذذ، والزيادة على الحاجة، والضرورة، وقد يطلق على جميع ما هو محتاج اليه قبل الموت، واحدهما ضد الدين، والآخر شرطه. وهكذا يفلف من لا يميز بين معاني الالفاظ المشتركة. فنقول: نظام الدين بالعرفه، والعبادة، ولا يتوصل اليهما الا بصحة البدن، وبقاء الحياة، وسلامة قدر الحاجات من الكسوة، والمسكن، والأقوات، والأمن هو اجم الآفات. ولعمري من أصبح آمنا في سريره معافا في بدنه، وله قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها، وليس يأمن الانسان على روحه، وبدنه، وماله، ومسكنه، وقوته في جميع الاحوال،

(1) قطعية: ا ب د، - : ج (4) الاخيرة: ا ب د، - : ج. بامام: ا ب ج، بالامام: د (5) فنقول: ا ب د، مصلح فدوا عليها قلنا: ج (6) مطاع: ا ب د، مصلح: ج (7) ضدان: ا ب د، ضدتان: ج. الآخر: ب ج د، الاخرى: ا (9) لا: ب ج د، لم: ا. زريده: ا، زريد: ب ج د (10) التنعم والتلذذ: ب، النعم والتلذذ: ج، التنعم والتلذذ: د، التنعم: ا (11) معاني الالفاظ: ا ج د، معاني الكلام والالفاظ: ب (12) ولا: ا ج. لا: ب د (13) من: ا ج د، ان من: ب. امنا في سريره: ا ب ج، - : د (14) وله: ا ج د، معه: ب. فكأنما: ا ج د، كان كمن: ب. حيزت: ا ب د، خيزت: ج (15) وقوته: ا ج د، - : ب جميع: ا ج د، في جميع: ب. عن: ب ج د، من: ا.

بل في بعضها. فلا ينتظم الدين الا بتحقيق الأمن على هذه المهمات الضرورية، والا فن كان جميع أوقاته مستغرقا بحراسة نفسه عن سيوف الظلمة، وطلب قوته من وجوه القلبة، متى يتفرغ للعلم والعمل؟ وما وسيلته الى سعادة الآخرة. فاذن بان أن نظام الدنيا اعنى مقادير الحاجة شرط لنظام الدين.

5 وأما المقدمة الثانية: وهي أن الدنيا، والأمن على النفس، والأموال لا ينتظم الا بسلطان مطاع. فتشهد له مشاهدة أوقات الفتن يموت السلاطين، والأئمة. وان ذلك لو دام، ولم يتدارك بنصب سلطان آخر مطاع، دام الهرج، وعم السيف، وشمل القحط، وهلكت المواشي، وبطلت الصناعات، وكان كل من غلب، سلب، ولم يتفرغ أحد للعبادة، والعلم، ان بقى حياً. والا كثرون يهلكون تحت ظلال السيوف. ولهذا [86-a] قيل: الدين والسلطان تؤمان. ولهذا \* قيل: الدين اس، والسلطان حارس؛ وما لا اس له فهدم، وما لا حارس له فضائع. وعلى الجملة، لا يمتارى العاقل في أن الحلق على اختلاف طبقاتهم، وما هم عليه من تشتت الاهواء، وتباين الآراء، لو خلوا وراءهم ولم يكن لهم زأى مطاع يجمع شتاتهم، لهلكوا من عند آخرهم. وهذا داء لاعلاج له الا بسلطان قاهر مطاع يجمع شتات الآراء. فبان أن السلطان ضرورى في نظام الدنيا؛ ونظام الدنيا ضرورى في نظام الدين؛ ونظام الدين ضرورى في الفوز

(2) سيوف الظلمة: ب ج، سيوف الظلم: ا، وصول الظلم: د (3) متى: ا ب د، فتى: ج. ان: ا ب، - : ج د (5) واما: ب د، اما: ا ج. هي: د، هو: ا ب ج (6) فتشهد: ب ج، فيشهد: ا د. الفتن يموت: ب د، الفترة يموت: ا، موت: ج وان: ا ب، فان: ج، ان: د (9) للعبادة والعلم: ا ب د، للعلم والعبادة: ج (10) لهذا: ا د، - : ب ج (11) اس: ا ج د، امير: ب. لا: ا ب ج، فلا: د. تشتت: ب ج د، تشتتت: ا (13) لهم: ج، - : ا ب د. شتاتهم: ا ب د، شملهم: ج. لهلكوا: ب ج، هلكوا: ا د (14) بسلطان قاهر مطاع: ا ب د، سلطان مطاع قاهر: ج (15) في نظام: ج د، في نظم: ا ب، نظام: ا ج، نظم: ب، ان نظام: د. نظام... نظام: ا ج د، نظم... نظم: ب.

بسعادة الآخرة ، وهو مقصود الانبياء قطعا . فكان وجوب الامام من ضروريات الشرع الذي لا سبيل الى تركه .

الطرف الثاني في بيان من يتعين من بين سائر الخلق لأن ينصب اماما .

فنقول : ليس يخفى أن التنصيب على واحد نجعله اماما بالتمشي غير ممكن . فلا بد له من تميز بخصوصية يفارق سائر الخلق بها ، وذلك خاصيته في نفسه ، وخاصية من جهة غيره .  
5 أما من نفسه فان يكون أهلا لتدبير الخلق وحملهم على مرادهم ؛ وذلك بالكفاية ، والعلم ، والورع ؛ وبالجملة خصائص القضاة يشترط فيه مع زيادة نسب قرشي . وعلم هذا الشرط الرابع بالسمع ، حيث قال : النبي - صلى الله عليه وسلم - «الأئمة من قرشي» فهذا تميزه عن أكثر الخلق ولكن ربما يجتمع في قرشي جماعة موصوفون بهذه الصفة .  
10 فلا بد من خاصية أخرى تميزه ، وليس ذلك الا التولية والتفويض من غيره . فاما يتعين للامامة مهما وجدت التولية في حقه على الخصوص من دون غيره . فيبقى الآن النظر في صفة المولى ، فان ذلك لا يسلم لكل أحد ، بل لا بد فيه من خاصية . وذلك لا يصدر الا من أحد ثلاثة : اما التنصيب من جهة النبي - صلى الله عليه وسلم - واما التنصيب

من جهة امام العصر بان يعين لولاية العهد شخصا معيناً من اولاده أو من سائر قرشي ،  
[86-b] واما \* التفويض من رجل ذي شوكة يقتضى اتياده وتفويضه متابعة الآخرين ومبادرتهم الى المباينة . وذلك قد يسلم في بعض الاعصار لشخص واحد مرموق في نفسه مرزوق بالمباينة مستوى على الكفاية . ففي بيعته ، وتفويضه كفاية عن تفويض غيره ، لأن المقصود  
5 أن يجتمع شتات الآراء لشخص مطاع . وقد صار الامام بمباينة هذا المطاع مطاعاً ؛ وقد لا يتفق ذلك لشخص واحد بل لشخصين أو ثلاثة أو جماعة . فلا بد من اجتماعهم ، وبيعتهم ، وتوافقهم على التفويض حتى تتم الطاعة ، بل أقول : لو لم يكن بعد وفاة الامام الا قرشي واحد مطاع متبع ، فنهض بالامامة وتولاها بنفسه وتشاغل بها واستمتع كافة الخلق بشوكته ، وكفايته ، وكان موصوفاً بصفات الأئمة ، فقد انعقدت امامته ووجبت طاعته .  
10 فانه تعين بحكم شوكته ، وكفايته ؛ وفي منازعته اثاره الفتن الا أن من هذا حاله ، فلا يعجز أيضا عن أخذ البيعة من أكابر الزمان ، وأهل الحل والعقد . وذلك أبعد من الشبهة . فلذلك لا يتفق مثل هذا في العادة الا عن بيعة ، وتفويض .

فان قيل : فان كان المقصود حصول ذي رأى مطاع يجمع شتات الآراء ، ويمنع الخلق

( 2 ) يقتضى : ب ج د ، تقتضى : ا . المباينة : ب ج د ، المشايعة : ا ( 3 )  
الاعصار لشخص : ا ب ج ، الاعمار بشخص : د . مرموق : ا ب د ، مرهون : ج ،  
مرزوق : ا ج د ، مرموق : ب ( 5 ) يجتمع : ب ج د ، تجتمع : ا . شتات : ب ج د ، - : ا  
مطاع : ا ج د ، معين مطاع : ب . الامام بمباينة : ا ب ، الامام يشايه : ج ، هذا الامام  
بمتابعة : د ( 7 ) توافقهم : ا ج ، موافقتهم : ب ، يوافقهم : د . تم : ا ب د ، يتم : ج .  
( 8 ) قرشي : ا ب ج ، رجل قرشي : د . فهض : ا ج د ، نهض : ب . بنفسه وتشاغل :  
ا ب ، بنفسه ويشاغل : د ، بنفسه ونشا بشوكته وتشاغل : ج ( 9 ) بشوكته : ا د ،  
لشوكته : ب ج . فقد : ا ج د ، - : ب ( 10 ) فانه : ج د ، فان : ا ، و : ب ، تعين :  
ا ج د ، يعين : ب فلا يعجز : ا ج د ، لا يعجز : ب ( 11 ) من الشبهة : ب ج د ،  
عن الشبهة : ا ( 12 ) فلذلك : ا ب د ، ولذلك : ج ( 13 ) فان قيل : ا ج د ، قيل :  
ب . حصول : ا ب ج ، في حصول : د .

( 1 ) ضروريات : ا د ، ضرورة : ب ج ( 3 ) من بين سائر : ا د ، من سائر : ب ج .  
( 4 ) فنقول : ا ب د ، فيقول : ج . ليس : ا ج ، لا : ب د . من تميز : ج د ، تميزه : ا ،  
من التميز : ب ( 5 ) يفارق : ا ج ، يفارق بها : د ، تفارق : ب . بها وذلك : ا ب ج ،  
وذلك : د . خاصيته : د ، خاصية : ا ب ج . من جهة غيره اما من نفسه : ا ج ، من  
جهة غيره اما في نفسه : ب ، فاما الشيء من جهة نفسه : د ( 6 ) فان : ب ج د ، بان : ا .  
لتدبير : ا ب ج ، لتدبير ما يتعلق : د . الخلق : ا ب ج ، بالخلق : د . حملهم : ا ج د ،  
الحملهم : ب . وذلك : ا ب ج ، فذلك : د ( 7 ) يشترط : ب ، نشترط : ا ج د . نسب :  
ا ب د ، نسبة : ج . قرشي : ا ب ج ، في قرشي : د ( 8 ) قال . . . سلم : ا ب ،  
قال صلى الله عليه وسلم : ج ، قال عليه السلام : د . من : ا ج د ، في : ب ( 9 ) تميزه :  
ا ب ج ، تميزه : د ( 13 ) من : ج د ، - : ا ب . ثلاثة : ا ب ج ، ثلاثة اوجه : د  
اما التنصيب . . . سلم : ا ج ، اما التنصيب من جهة النبي : ب ، - : د .

من المحاربة، والقتال، ويحملهم على مصالح المعاش، والمعاد، فلو انتهض لهذا الأمر من فيه الشروط كلها سوى العلم، ولكنه مع ذلك يراجع العلماء، ويعمل بقولهم، فإذا ترون فيه؟ أيحجب خلعهم؟ ومخالفتهم؟ أم يجب طاعتهم؟

قلنا: الذي بزاه ونقطع به أنه يجب خلعهم، ان قدر على ان يستبدل به من هو موصوف بجميع الشروط من غير اثاره فتنة، وتهدية قتال. وان لم يكن ذلك الا تحريك قتال وجبت طاعته، وحكم بامامته، لأن ما يفوتنا من المصارفة بين كونه \* عالما بنفسه، أو مستفتياً من غيره دون ما يفوتنا بتقليد غيره اذا ادى ذلك الى تهيج فتنة لا ندرى عاقبتها، وربما يؤدي ذلك الى هلاك النفوس، والأموال. وزيادة صفة العلم انما هي مزية، وتتمه للمصالح. فلا يجوز أن يعطى اصالح المصالح في التشوق الى مزاياها، وتكاملاتها. وهذه مسائل فقهية فليهنون المستبعد لمخالفتهم المشهود على نفسه استبعاده، ولينزل من غلوائه. فالأمر اهون مما يظنه. وقد استقصينا تحقيق هذا المعنى في الكتاب «بالمستظهرى» (١) المصنف في الرد على الباطنية.

(1) من : ا ج د، عن : ب . المعاش : ا ب ج، في المعاش : د . انقض : ا ب ج، ينقض : د (3) ترون : ا ب ج، يرون : د . ام تجب : ج د . لم يجب : ا، او يجب : ب . تقطع : ا ب ج، تقطع انه : د، تقطع ونعمل انه : ب (4) الشروط : ا ب ج، الشرائط : د (5) تحريك : ا ج د، تهيج : ب (6) من المصارفة . . . يفوتنا : ا ج، عن المصارفة بين كونه عالما بنفسه او مستفتياً : د . ب . بتقليد : ا ب ج، د (7) اذا : ا ب د، فاذا : ج . ادى ذلك : ا، جرى ذلك : د . افتقرنا : ب ج . تهيج : ب ج د، تهيج : ا . لا ندرى : ب ، لا يدرى : ا ج ، ولا يدرى : د (8) وزيادة : ا ب د، فزيادة : ج . هي : د، قراى : ا ب ج . مزية : ا ج د، موته : ب . للمصالح : ب ج د، المصالح : ا . يعطى : ا ب ج، يعطى بها : د (9) مزاياها : ا ب ج، من اباها : د وتكاملاتها : ا ب ، وتكميلاتها : د . ج . فليهنون : ا د ، وليهنون : ب ، فيلون : ج . لمخالفة : ا ج د، لمخالفة : ب (10) ولينزل من : ج د، وليترك عن : ا، وليترك من : ب (11) الباطنية : ا ب ج، الباطنية الامامة : د .

(١) وهو المسمى ب «فصائح الباطنية» . وان طبع مرتين في (1916-1956) Ignaz Godziner الا انه جاء ناقصا لان الناشر اعتمد على نسخة ناقصة وتوجد للكتاب نسخة كاملة في فاس وسوريا .

فان قيل : فاذا تساعتم بخصلة العلم، لزمكم التسامح بخصلة العدالة، وغير ذلك من الخصال . قلنا : ليست هذه مسامحة عن الاختيار، ولكن الضرورات تبيح المحظورات . فنحن نعلم أن تناول الميتة محظور، ولكن الموت اشد منه . فليت شعري من لا يساعده على هذا، ويقضى ببطلان الامامة في عصرنا لفوات شروطها، وهو عاجز عن الاستبدال بالتصدي لها، بل هو فاقد للمتصف بشروطها . فأى احواله احسن ان يقول : القضاء معزولون، والولايات باطلة، والآنكحة غير منعقدة، وجميع تصرفات الولاية في اقطار العالم غير نافذة، وانما الخلق كلهم مقدمون على الحرام، أو ان يقول : الامامة منعقدة، والتصرفات، والولايات نافذة، بحكم الحال، والاضطرار؟ فهو بين ثلاثة امور : اما ان يمنع الناس من الآنكحة، والتصرفات المنوطة بالقضاء، وهو مستحيل، ومؤد الى تعطيل المعاش كلها، ومفض الى تشتيت الآراء، ومهلك للجماهير ومحرك للدعاهم، او يقول : انهم يقدمون على الآنكحة، والتصرفات، \* ولكنهم مقدمون على الحرام الا انه لا يحكم بفسقهم، ومعصيتهم لضرورة الحال .

واما ان تقول : يحكم باعتقاد الامامة مع فوات شروطها لضرورة الحال . ومعلوم ان البعيد مع الأبعد قريب . واهون الشرين خير بالاضافة . ويجب على العاقل اجتنابه . فهذا تحقيق هذا الفصل . وفيه غنية عند البصير عن التطويل . ولكن من لم يفهم

(1) فاذا : ا ب د، فان : ج (2) ليست : ا ب د، ليس : ج (4) لفوات : ب ج د، لفوت : ا . والولايات : ا ب د، والولاية : ج (7) يقول : ا ب ج، تقول : د . التصرفات والولايات : ب ج د، جميع الولايات والتصرفات : ا (9) مستحيل : ا ب د، مستحيلة : ج . مؤد : ا ب ج، يؤدي : د (10) ومفض : ا ب ج، ويفضى : د . الى تشتيت : ا ب د، بسبب : ج . مهلك : ا ب ج، هلاك : د . للجماهير : ا ب ، الجماهير : د ، والجماهير : ج ومحرك للدعاهم : ا ، والوهام : ب ج د (11) يقول : ا ج، تقول : ب د . مقدمون : ا ، يقدمون : ب ج د . انه : ا ب د، انهم : ج (12) لضرورة الحال : ا ب ج، الضرورة الحال : د (13) واما ان : ا ج د، او : ب . تقول : ا ب د، يقال : ج (15) الفصل : ا ج د، النظر : ب . عند : ب ج د، عن : ا . عن : ب ج د، الى : ا .



حقيقة الشيء ، وعلته ، وانما يثبت بطول الالف في سماعه ، فلا تزال النفرة عن تقيضه في طبعه . اذ فطام الضعفاء عن المألوف شديد ، عجز عنه الانبياء فكيف غيرهم ؟

فان قيل : فهلا قلتم : ان التنصيص واجب من النبي - صلى الله عليه وسلم - والخليفة كي يقطع ذلك دابر الاختلاف كما قاله بعض الامامية ، اذ ادعوا انه واجب .

قلنا : لأنه لو كان واجباً لنص عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولم ينص هو ، ولم ينص عمر ايضاً ، بل ثبتت امامة ابي بكر ، وامامة عمر وامامة عثمان ، وامامة

علي - رضي الله عنهم - بالتفويض . فلا تلتفت الى تجاهل من يدعى انه - صلى الله عليه وسلم - نص على امامة علي لقطع النزاع ، ولكن الصحابة كبروا النص ، وكنتموه .

فامثال ذلك يعارض بمثله ، ويقال : بم تنكرون علي من قال انه نص على ابي بكر ؟ فاجمع الصحابة على موافقته النص ، ومتابته ، وهو اقرب من تقدير مكابرتهم النص ،

(1) علته : ا ج د ، غالبته : ب . الالف : ج د ، الالف : ا ب . تزال ... في طبعه :

ب ج د ، تزال النفرة في طبعه عن تقيضه : ا ، يزال النفرة لمقتضيه في طبعه : د (2) اذ فطام : ا ج د ، ونظام : ب . عجز : ا ج د ، يعجز : ب (3) التنصيص : ب ج د ،

التنصيص على الامام : ا . صلى الله عليه وسلم : د ، - : ا ب ج (4) الخليفة : ا ب ج ، من الخليفة : د . يقطع ذلك : ب ج د ، ينقطع بذلك : ا . قاله : ا ، قالت : ب ج د

(5) لانه : ا ج د ، ذلك ليس بواجب لانه : ب . رسول الله ... سام : ا ب د ، الرسول عليه السلام : ج (6) ولم ينص ... ايضاً : ا ب ج ، ولنص عمر ايضاً : د . ابي :

ا ب ج ، ابو : د . بكر وامامة عمر وامامة عثمان : ب ، بكر وامامة عثمان : ج د ، بكر رضي الله عنه وامامة عثمان : ا (7) رضي الله عنهم : ب ، رضي الله عنهم اجمعين :

ج ، رضي الله عنهما : ا ، - : د . فلا تلتفت : ب ج د ، ليلتفت : ا . صلى الله عليه وسلم : ا ب ج ، عليه السلام : د (8) امامة : ب ، - : ا ج د . وكنتموه : ب ،

أو كنتموه : ا ج د (9) فامثال : ا ب ، وامثال : ج د . تنكرون : ا ب ج ، ينكرون : د (10) فاجمع : ا ب د ، فاجتمع : ج . مكابرتهم النص : ب د ، مكابرتهم للنص : ا ، مكابرتهم للتصريح : ج .

وكتائبهم . ثم انما يخيل وجوب ذلك لتعذر قطع الاختلاف ، وليس ذلك بمتعذر . فان البيعة تقطع مادة الاختلاف . والدليل عليه عدم الاختلاف في زمان عثمان ، وابي بكر - رضي الله عنهما - وقد توليا بالبيعة . وكثرة الخلاف في زمان علي - رضي الله عنه - ومعتقد الامامية أنه تولى بالنص .

5 الطرف الثالث في شرح عقيدة أهل السنة في الصحابة ، والخلفاء الراشدين - رضي الله عنهم - اعلم أن للناس في الصحابة ، والخلفاء الراشدين اسرافاً في اطراف : فن مبالغ في الثناء عليهم حتى يدعى ان العصمة للأئمة ، \* ومن متهم على الطعن يطلق اللسان بدم الصحابة ، فلا تكون من الفريقين ، واسلك طريق الاقتصاد في الاعتقاد .

واعلم أن كتليب الله تعالى مشتعل على الثناء على المهاجرين ، والأَنْصار . وتواترت الأخبار بتزكية النبي - صلى الله عليه وسلم - اياهم بألفاظ مختلفة كقوله 10 صلى الله عليه وسلم - «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم» ، وكقوله «خير الناس

(1) كتائبهم : ب ، كتائبه : ا ج د ، وليس : ا ب د ، اقليل : ج . بمتعذر : ا ب د ، بمتعذر : ج (2) تقطع : ا ب ، يقطع : ج د . والدليل ... الاختلاف : ا ب د ، - : ج . زمان : ا ب د ، زمن : ج (3) وقد ... علي : ا ، وقد توليا بالبيعة وكثرة في زمان علي : ج د ، - : ب . رضي الله عنه : ج د ، - : ا ب (4) الامامية : ب ج د ، الامامة : ا (5) شرح : ا ب ج ، - : د (5-6) رضي الله عنهم : د ، - : ا ب ج (6) الراشدين : ج د ، - : ا ب . اسرافاً : ا ج د ، اسراف : ب (7) عليهم : ج ، - : ا ب د . ان : ا ، - : ب ج د . للأئمة : ا ب ج ، الأئمة : د . من : ا ب ج ، منهم : د . متهم : ا ب د ، مفتحم : ج . يطلق : ا د ، يطلق : ب ج (9) تعالى : ب ج ، سبحانه : د ، سبحانه وتعالى : ا . مشتمل : ا ج د ، يشتمل : ب (10) تواترت : ج د ، تواتر من : ب ، وقد تواتر في : ا . النبي : ا ب ، السوي الله : ج ، الرسول : د . صلى الله عليه وسلم : ا ب ج ، عليه السلام : د (11) صلى الله عليه وسلم : ج ، - : ا ب د . كقوله : ا ب ، كقوله عليه السلام : ج د .

قرني، ثم الذين يلونهم» وما من احد الا ورد عليه ثناء خاص في حقه يطول نقله فينبى  
 أن تستصحب هذا الاعتقاد في حقهم، ولا تسمي الظن بهم بما يحكى من أحوال تخالف  
 مقتضى حسن الظن. فأكثر ما ينقل مخترع بالتصعب، ولا أصل له، وما ثبت نقله فالتأويل  
 متطرق اليه، ولم يجز ما لا يتسع العقل لتجوز الخطأ، والسهو فيه، وحمل افعالهم على  
 قصد الخير، وان لم يصيبوه. والمشهور من قتال معاوية مع علي - رضى الله عنه -  
 ومسير عائشة - رضى الله عنها - الى البصرة، والظن بعائشة انها كانت تطلب تغطية القتنة.  
 ولكن خرج الأمر عن الضبط. فاواخر الأمور لا تبقى على وفق ما طلب باهائلهما،  
 بل تنسل عن الضبط. والظن بمعاوية أنه كان على تأويل، وظن فيما كان يتعاطاه، وما  
 يحكى سوى هذا من روايات الآحاد. فالصحيح منها مختلط بالباطل. والاختلاف أكثره  
 اختراعات الروافض، والخوارج، وارباب الفضول الخائضين في هذه الفنون. فينبى  
 أن تلازم الإنكار في كل ما لم يثبت. وما ثبت فستنبط له تأويلاً. فما تعذر عليك، فقل  
 لعل له تأويلاً، وعذراً، لم اطلع عليه. واعلم أنك في هذا المقام بين أن تسمي الظن

(1) ثم الذين يلونهم: ج د، - ا ب. احد: ا ب، واحد: ج د. ورد:  
 ا ب ج، وورد: د. خاص: ا ج د، مخصوص: ب (2) تستصحب: ا ب ج،  
 يستصحب: د. تسمي: ا ب ج، يسمي: د. بما: ا ب ج، كما: د، من: ا ب د، عن:  
 ج (4) متطرق: ا ب ج، يتطرق: د (5) لم يصيبوه: ا ب د، لم يصيبوا: ج.  
 من: ا ج د، - ب. على رضى الله عنه: ا ب ج. على: د (6) رضى الله عنها: ا ج،  
 رضى الله عنهم: ب، - د. بعائشة: ا ج د، بها: ب (7) لا تبقى: ب ج د،  
 لا يبقى: ا. ما: ا ج د، - ب (8) تنسل: ا ب ج، ينسل: د وظن: ا ج د،  
 - ب. الاختلاف: ا ب د، الاختلافات: ج. أكثره: ب ج د، لكثرة: ا (10)  
 الخائضين: ا ج، الخائضون: ب د، تلازم: ا ب، يلزم: د لا يلزم: ج (11) فستنبط:  
 ا ب. فيستنبط: ج د، فما: ا ج د، ما: ب. فقل: ا ب د، - ج (12) لعل له:  
 ا ج، لعل وله: د. له: ب. تأويلاً وعذراً: ا ج د، تأويل وعذر: ب. انك: ا د،  
 بانك: ب ج. بين: ا ب ج، بين امرين: ا ما: د. تسمي: ا ب ج، يسمي: د.

[88-ب] بمسلم، وتظن فيه، وتكون كاذبا\*، او تحسن الظن به، وتكف لسانك عن الطعن،  
 وانت مخطيء مثلاً، والخطأ في حسن الظن بالمسلمين اسلم من الصواب بالطعن فيهم. فلو  
 سكت انسان مثلاً عن لعن ابليس، او لعن أبى جهل، أو أبى لهب، أو من شئت  
 من الأشرار طول عمره لم يضره السكوت. ولو هنا هفوة بالطعن في مسلم بما هو يرى  
 عند الله تعالى منه فقد تعرض للهلاك، بل أكثر ما يعلم في الناس لا يحل النطق به لتعظيم  
 5 الشرع الزجر عن الغيبة مع أنه اخبار عما هو متحقق في المقتاب. فن يلاحظ هذه  
 الفصول، ولم يكن في طبعه ميل الى الفضول آثر ملازمة السكوت، وحسن الظن بكافة  
 المسلمين، واطلاق اللسان بالثناء على جميع السلف الصالحين. هذا حكم الصحابة عامة.  
 فاما الخلفاء الراشدون فهم افضل من غيرهم. وترتيبهم في الفضل عند أهل السنة  
 10 كترتيبهم في الامامة. وهذا المكان قولنا فلان افضل من فلان أن معناه أن محله عند الله  
 تعالى في الدار الآخرة ارفع. وهذا غيب لا يطلع عليه الا الله، ورسوله ان اطلعه عليه.

(1) تطعن: ا ب ج، يظعن: د. تكون: ا ب ج، يكون: د. به: ا ب د،  
 فيه: ج. الطعن: ا ب ج، الطعن عليه: د (2) مخطيء: ا ب ج، يخطيء: د.  
 والخطأ: ا ب ج، فالخطأ: د. بالمسلمين: ا د، بالمسلم: ب ج (3) او لعن أبى  
 جهل: ب ج د، - ا. او أبى لهب: ا ب ج، او لعن أبى لهب: د (4) بالطعن:  
 ا ج د، فظن: ب. في: ا ب ج، على: د. يرى: ا ب ج، يرى: د (5) تعالى:  
 ب ج د، - ا. تعرض: ا ب ج، يعرض: د. في: ا ب ج، من: د (6) متحقق:  
 ا ب ج، مستحق: د. يلاحظ: ا ب، لاحظ: ج د (7) ملازمة: ا ج د، ملازمته:  
 ب (8) اطلاق: ا ب د، اطلق: ج. هذا: ا ب ج، وهذا: د. عامة: ا ج  
 د، عامة رضى الله عنهم: ب (9) فاما: ا ج، واما: ب د (10) قولنا: ا، ان  
 قولنا: ب ج د. فلان افضل من فلان: ب د، فلان افضل: ج، - ا. ان معناه: ا،  
 معناه: ب ج، فعناه: د. ان محله: ا ج، ان مكاه: ب، ان محله في الدار الآخرة: د.  
 (11) تعالى: ب، - ا ج د. في الدار الآخرة: ا ب، في الآخرة: ج، - د.  
 ارفع: ا ب ج، ارفع من محل الآخر: د.

ولا يمكن أن ندعى نصوصاً قاطعة من صاحب الشرع متواترة مقتضية للفضيلة على هذا الترتيب ، بل المنقول الثناء على جميعهم . واستنباط حكم الرجحان في الفضل من دقائق ثنائه عليهم رمى في عمية واقحام أمر اغنانا الله عنه ، وتعرف الفضل عند الله بالأعمال الظاهرة مشكل أيضاً . وغايته رجم ظن فكم من شخص متحرم الظاهر ، وهو عند الله

5 يمكن ليس في قلبه سواء وخلق حتى في باطنه ؛ وكم من مزين بالعبادة الظاهرة ، وهو في سخط الله لخبث مستكن في باطنه . فلا يطلع على السرائر الا الله تعالى ولكن اذا ثبت أنه لا يعرف الفضل الا بالوحي ، ولا يعرف ما النبي الا بالسماح ، واولى الناس [89- a] بسماح ما يدل على تفاوت الفضائل في الصحابة ، \* الملازمون لاحوال النبي - صلى الله عليه وسلم - وهم قد اجمعوا على تقديم أبي بكر - رضي الله عنه - ثم نص أبو بكر - رضي الله عنه - 10 على عمر - رضي الله عنه - ثم اجمعوا بعده على عثمان - رضي الله عنه - ثم اجمعوا بعده على علي - رضي الله عنه - وعنه اجمعين - وليس يظن بهم الخيانة في دين الله تعالى لغرض من

( 1 ) ندعى : ج . يدعى : ا ب د ، نصوصاً : ا . نصوصي : ب ج د ، من : ا ب ، عن : ج د ( 2 ) الثناء على جميعهم : ا ج د ، الينا عن جميعهم : ب ( 3 ) عليهم : ا ج د ، - : ب . اغنانا : ا ب د ، اغنى : ج . تعرف : ا د . يعرف : ب ج ( 4 ) فكم : ا ب ج ، وكم : د ( 5 ) ليس : ب ج ، اذ ليس : د ، لسر : ا . قلبه سواء : د ، قلبه : ا ب ج ، مزين : ا ب د ، متزى : ج . الظاهرة : ا ب ج ، ظاهرة : د ( 6 ) الله : ا ب د ، - : ج . لخبث : ا ب ج ، لخبث : د . مستكن : ا ب ج ، اسكن : د . يطلع : ا ج د ، مطلع : ب : تعالى : ج د ، - : ا ب ( 7 ) بالسماح : ا ب د ، بالسمع : ج ( 8 ) بسماح : ا ب ج ، باستماع : د . الفضائل : ا ج د ، في الفضل هم بين : ب . في الصحابة : د ، لصحابه : ا ب ج ( 9 ) وهم : ا ج د ، - : ب . على : ا ب ج ، بعده على : د ( 9 - 10 ) ابي بكر . . . . ثم اجمعوا : ا ج ، ابي بكر ثم نص ابو بكر على عمر ثم اجمعوا : ب د ( 10 ) بعده : ا ج د ، بعد ذلك : ب ( 10 - 11 ) عثمان . . . . اجمعين : ا ، عثمان رضي الله عنه ثم على رضي الله عنهم اجمعين : د ، عثمان ثم على رضي الله عنهم اجمعين : ب ج ( 11 ) وليس : ا ب د ، فلا : ج . تعالى : ا ب ، - : ج د .

الأغراض . وكان اجماهم على ذلك من احسن ما يستدل به على مراتبهم في الفضل . فمن هذا اعتقد أهل السنة هذا الترتيب في الفضل . ثم بحثوا عن الأخبار ، فوجدوا فيها ما عرف به مستند الصحابة ، وأهل الاجماع في هذا الترتيب . فهذا ما اردنا أن تقتصر عليه من أحكام الامامة . والله أعلم بالصواب .

#### الباب الرابع :

في بيان من يجب تكفيره من الفرق :

اعلم أن للفرق في هذا مبالغات ، وتمصبات ( ١ ) فربما انتهى بعض الطوائف الى تكفير كل فرقة سوى الفرقة التي يعتزى اليها . فاذا أردت أن تعرف سبيل الحق فيه ، فاعلم قبل كل شيء أن هذه مسألة فقهية ، أعنى الحكم بتكفير من قال قولاً ، او تعاطى فعلاً . فانها تارة تكون معلومة بأدلة سمعية ، وتارة تكون مظنونة بالاجتهاد ، ولا مجال للدليل العقل فيها ألبتة . ولا يمكن تفهيم هذا الا بعد تفهيم قولنا : ان هذا الشخص كافر ، والكشف عن معناه ؛ وذلك يرجع الى الاخبار عن مستقره في الدار الآخرة ، وأنه في النار على التأبيد ، وعن حكمه في الدنيا ، وأنه لا يجب عليه القصاص بقتله ، ولا يمكن من نكاح

( 1 ) وكان : ب ج ، مكان : ا ، كان : د . من : ج د ، - : ا ب . به : ا ب د ، فيه : ج . في الفضل : ج ، - : ا ب د ( 2 ) فمن : ا ج د ، ومن : ب ، اعتقد : ا ب ج ، واعتقاد : د ( 3 ) عرف : ا ب ج ، عرفوا : د ( 4 ) من : ا ب ج ، في : د . والله أعلم بالصواب : ا ، والله أعلم : ب ج ، - : د ( 6 ) بيان : ا ب ج ، - : د . الفرق : ا ب د ، الفرق واهل البدع : ج ( 7 ) للفرق : ا ب ج ، الفرق : د . فربما : ب د ، وربما : ا ج ( 8 ) يعتزى : ب ج د ، يعتزى : ا . فاذا : د ، فان : ا ب ج . تعرف : ا ب د ، تعلم : ج ( 9 ) او : ا ب ج ، و : د ( 10 ) فانها : د ، وانها : ا ج ، فانه : ب . تكون : ا ج د ، - : ب . ب . بأدلة : ا ب د ، - : ج . سمعية : ا ب ج ، شرعية : د . مجال : ا ب ، مجال : ج د ( 11 ) بعد : ا ب ج ، من بعد : د . والكشف : ا ب د ، وانكشف : ج ( 13 ) التأبيد : ا ب د . التأبيد : ج . عليه : ا ، - : ب ج د .

( ١ ) فانظر : الغزالي ، « فيصل التفرقة » ، ص . ٨١ ، الخ .

مسلمة ، ولا عصمة لدمه ، وماله ، الى غير ذلك من الاحكام . وفيه أيضا اخبار عن قول صادر منه ، وهو كذب ، أو اعتقاده هو جهل ، ويجوز أن يعرف بادلة العقل كون القول كذبا أو كون \* (١) الاعتقاد جهلا ، ولكن كون هذا الكذب ، والجهل موجبا للتكفير أمر آخر . ومعناه كونه مسلطا على سفك دمه ، وأخذ أمواله ، ومبيحا لاطلاق القول بأنه مخلد في النار . وهذه الأمور شرعية ، ويجوز عندنا أن يرد الشرع بان الكاذب ، أو الجاهل ، أو المكذب مخلد في الجنة ، وغير مكثرت بكفره ، وأن ماله ، ودمه معصوم . ويجوز أن يرد بالعكس أيضا . نعم ليس يجوز أن يرد بان الكذب صدق ، والجهل علم . وذلك ليس هو المطلوب بهذه المسئلة ، بل المطلوب ان هذا الجهل ، والكذب ، هل جعله الشرع سببا لابطال عصمته ؟ والحكم بأنه مخلد في النار ، وهو كمنظرنا في ان الصبي اذا تكلم بكلمتى الشهادة فهل هو كافر ، أو مسلم ؟ اى هذا اللفظ الذى صدر منه ، وهو صدق ؛ والاعتقاد الذى وجد في قلبه ، وهو حق . هل جعله الشرع سببا لعصمة دمه وماله ، ام لا ؟ وهذا الى الشرع . فاما وصف قوله بأنه كذب ، أو اعتقاده بأنه جهل ، فليس الى الشرع . فاذا معرفة الكذب والجهل يجوز ان يكون عقليا ، واما معرفة كونه كافرا ، أو مسلما ، فليس الا شرعيا ، بل هو كمنظرنا في الفقه في ان هذا الشخص هل

(١) وفيه : ب ج د ، وهذا فيه : ا (٢) او : ا ج د ، و : ب (٤) امواله ومبيحا : ا ج ، امواله ومعنى كونه مسلطا على سفك دمه واخذ امواله ومبيحا : د ، امواله : ب (٥) عندنا : ا ج د ، - : ب . الكاذب : ا ج ، الجاهل : ب ، الكذاب : د (٦) او الجاهل : ا د ، والكاذب : ب ، والجاهل : ج . او : ا ب د ، و : ج (٨) بهذه : ا ب د ، هذه : ج . الجهل : ا ب د ، يجتمل الجهل : ج (٩) جملة : ا ب د ، جعل : ج (١٠) فهل هو : د ، فهو : ا ب ج . كافر : ا ج د ، كافر بعد : ب . اى : ا ب د ، اذ : ج (١١) وهو : ا ج د ، هو : ب . والاعتقاد : ب ج ، الاعتقاد : ا د (١٢) فاما : ا ج د ، واما : ب . او : ا ب ج ، و : د (١٣) فليس : ا ج د ، ليس : ب . يكون : ب ج د ، تكون : ا . واما : ج د ، اما : ا ب (١٤) او مسلما فليس ... كمنظرنا : د ، او مسلما ليس ... كمنظرنا : ا ب ، - : ج . هل : ج ، - : ا ب د .

(١) فانظر : الغزالي ، «فصل التفرقة» ، ص . ١٩ .

هو رقيق ، أو حرّ ؟ ومعناه أن السبب الذى جرى هل نصبه الشرع مبطلا لشهادته ، وولايته ، ومزيلا لاملاكه ومقسطا للقصاص عن سيده المستولى عليه اذا قتله ؟ فيكون كل ذلك طلبا لاحكام شرعية لا يطلب دليلها الا من الشرع . ويجوز الفتوى في ذلك بالقطع مرة ، وبالظن ، والاجتهاد اخرى . فاذا تقرر هذا الأصل . فقد قررنا في أصول الفقه ، وفروعه أن \* كل حكم شرعى يدعيه مدع . فاما أن يعرفه باصل من اصول الشرع من اجماع ، أو نقل ، أو بقباس على اصل . وكذلك كون الشخص كافرا اما أن يدرك بأصل ، أو بقباس على ذلك الأصل . والأصل المقطوع به ان كل من كذب محمدا - صلى الله عليه وسلم - فهو كافر ، أى مخلد في النار بعد الموت ، ومستباح الدم ، والمال في الحياة الى جملة من الاحكام ، الا أن التكذيب على مراتب :

الرتبة الأولى تكذيب اليهود ، والنصارى (١) وأهل الملل كلهم من المنجوس ، وعبدة الأوثان ، وغيرهم . فتكفيرهم منصوص عليه في الكتاب ، وجمع عليه بين الأمة . وهو الأصل . وماعداه كالملاحق به .

الرتبة الثانية تكذيب البراهمة المنكرين لاصل النبوات ، والدهرية المنكرين لصانع

(١) هو : ج ، - : ا ب د (٣) كل : ا ب د ، - : ج . دليلها : ا ب د ، ادلتها : ج (٤) بالقطع مرة وبالظن والاجتهاد اخرى : ب د ، مرة بالقطع والاجتهاد والظن اخرى : ج ، بالقطع مرة وبالظن اخرى والاجتهاد : ا (٥) فاما ان : ا ب د ، فانما : ج (٦) نقل او بقباس : ا ، نقل او قياس : ب ، نقل او لقياس : ج ، نقل فتواتر او بقباس : د . وكذلك : ب ج ، فكذلك : ا ، وذلك ان : د (٧) بقباس : ا د ، لقياس : ج ، قياس : ب . والاصل : ا ب ج ، فالاصل : د (٧ - ٨) صلى الله عليه وسلم : ا ب ج ، عليه السلام : د (٩) من : ا ، - : ب ج د (١٠) الرتبة : ب ج د ، المرتبة : ا . اليهود والنصارى : ا ج د ، اليهودى والنصرانى : ب . اهل : ا ج د ، سائر : ب (١١) بين : ا ب د ، بعد من : ج (١٢) هو : ا ج د ، هذا : ب . به : ا ب ج ، - : د (١٣) الرتبة : ب ج د ، المرتبة : ا .

(١) فانظر : الغزالي ، «فصل التفرقة» ، ص . ١٩ .

العالم . وهذا ملحق بالمنصوص بطريق الاولى ، لان هؤلاء كذبوه ، وكذبوا غيره من الأنبياء أعنى البراهمة . فكانوا بالتكفير أولى من النصارى ، واليهود . والدهرية أولى بالتكفير من البراهمة . لانهم أضافوا الى تكذيب الانبياء انكار المرسل ، ومن ضرورة انكار النبوة . ويلتحق بهذه الرتبة كل من قال قولاً لا يثبت به النبوة في أصلها ، أو نبوة نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - على الخصوص الا بعد بطلان قوله .

الرتبة الثالثة الذين يصدقون بالصانع ، والنبوة ، ويصدقون النبي ، ولكن يمتدقون امورا تخالف نصوص الشرع . ويقولون ان النبي محق . وما قصد بما ذكره الا صلاح الخلق . ولكن لم يقدر على التصريح بالحق لكلال افهام الخلق عن دركه . وهؤلاء هم الفلاسفة . ويجب القطع بتكفيرهم في ثلاث مسائل :

الاولى وهي \* انكارهم لحشر الاجساد ، والتعذيب بالنار ، والتنميم في الجنة بالحور العين ، والمأكل ، والمشروب ، والملبوس .

الثانية قولهم ان الله تعالى لا يعلم الجزئيات ، وتفصيل الحوادث ، وانما يعلم الكلليات . وانما الجزئيات تعلمها الملائكة السماوية .

والثالثة قولهم ان العالم قديم ، وان الله تعالى متقدم على العالم بالرتبة مثل تقدم

(1) هنا : ا ب ج ، هو : د . كذبوه : ا ب ج ، كذبوه عليه السلام : د (2) فكانوا : ا ب ج ، وكانوا : د (3) المرسل : ا ب ج ، المرسل جلت قدرته : د . ضرورته : ا ب ج ، ضرورية : ج (4) به : ج ، - : ا ب د (5) محمد : ج ، - : ا ب د . صلى الله عليه وسلم : ب ، - : ا ج د (6) الرتبة : ب ج د ، المرتبة : ا . بالصانع : ب ج ، الصانع : ا د . والنبوة : ا ب د ، بالنبوة : ج (7) ويقولون : ج ، ولكن يقولون : ا ب د . ان : د ، - : ا ب ج . محق : ا ج د ، على الحق : ب . قصد : ا ب د ، قصده : ج (8) لكلال : ا ، لكلام : ب ج د . افهام الخلق : ب ج د ، الافهام : ا (9) ويجب : ا ب د ، - : ج . ثلاث : ج ، ثلاثة : ا ب د . مسائل : ب ج د . مسائل وهي : ا (10) الاولى : ا ، - : ب ج د ، التنعيم : ب ج د ، التنعم : ا (12) الثانية : ا ، الاخرى : ب ج د . تعالى : ا ج ، - : ب د . تفصيل : ا ج د ، من تفصيل : ب (13) تعلمها : ب ج د ، يعلمها : ا (14) والثالثة : ب ج د ، الثالثة : ا .

العلة على المعلول ، و الا فلم ير في الوجود الامتساويين . هؤلاء اذا اورد عليهم آيات القرآن زعموا ان اللذات العقلية تقصر الافهام عن دركها . فمثل لهم ذلك باللذات الحسية . وهذا كفر صريح . والقول به ابطال لفائدة الشرائع ، وسد لباب لاهتداء بنور القرآن . واستبعاد الرشد من قول الرسل . فانه اذا جاز عليهم الكذب لاجل المصالح بطلت الثقة باقوالهم . من قول يصدر عنهم الا ويتصور ان يكون كذبا . وانما قالوا ذلك لمصلحة .

فان قيل : فلم قلتم مع ذلك بانهم كفرة ؟

قلنا : لانه عرف قطعا من الشرع ان من كذب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فهو كافر . وهؤلاء مكذبون . ثم معلون للكذب بمعاذير فاسدة . وذلك لا يخرج الكلام عن كونه كذبا . الرتبة الرابعة : المعتزلة ، والمشبهة ، والفرق كلها (1) سوى الفلاسفة وهم الذين يصدقون ولا يجوزون الكذب لمصلحة ، وغير مصلحة ، ولا يشتغلون بالتعليل بمصلحة الكذب ، بل بالتأويل . ولكنهم مخطئون في التأويل . فهؤلاء أمرهم في محل الاجتهاد . والذي

(1) على المعلول : ا ب ج ، مع المعلول : د . فلم ير : ج ، فلم تر : ب ، يزالا : ا د . في الوجود : ا ب د ، الا في الوجود : ج . الا : ب ، - : ا ج د ، متساويين : ا ، متساويين : ب ، متساويتين : د ، مقرنين : ج . اورد : ا ، اوردنا : د ، اوردوا : ب ج (3) صريح : ا ج د ، صراح : ب (4) استبعاد : ب ، استفادة : ا ج د . فانه : ا د ، فانهم : ب ج (5) عنهم : ب ج ، منهم : ا د . وانما : ا ج د ، فانما : د (6) فلم : ا ج د ، لم : ب (7) صلى الله عليه وسلم : ج د ، - : ا ب (8) معلون : ا ب د ، يتعللون : ج (9) والمشبهة : ا ب د ، - : ج . كلها : ا ب د ، كلهم : ج (10) وغير مصلحة : ا ج ، لمو غير مصلحة : د ، ولا غيرها : ب . بمصلحة : ا ، المصلحة : ب ج د .

(1) « لان كل فرقة تكفر مخالفا وتنسب الى تكذيب الرسول عليه السلام . فالحنبلي يكفر الاشعري زاعما انه كذب الرسول في اثبات الفوق لله تعالى وفي الاستواء على العرش . والاشعري يكفره زاعما انه مشبه وكذب الرسول في انه ليس كمثل شيء . والاشعري يكفر المعتزلي زاعما انه كذب الرسول في جواز رؤية الله تعالى وفي اثبات العلم والقدرة والصفات له . والمعتزلي يكفر الاشعري زاعما ان اثبات الصفات تكثير للقدماء وتكذيب للرسول في التوحيد . . . » الغزالي ، « فيصل التفرقة » ، ص ٣٣ .

ينبغي أن يميل المحصل إليه الاحتراز عن التكفير بما وجد إليه سبيلا . فان استباحة  
 [91-a] الدماء ، والأموال من المصلين إلى القبلة المصرحين بقول : \* « لا إله الا الله محمد رسول الله »  
 خطأ . والخطأ في ترك الف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم  
 مسلم . وقد قال النبي - صلى الله عليه وسلم - أمرت « أن أقاتل الناس حتى أن يقولوا  
 لا إله الا الله فاذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم ، وأموالهم الا بحقها » .  
 5 وهذه الفرق ينقسمون إلى مسيرفين ، وغلاة ، وإلى مقتصدين بالإضافة إليهم . ثم المجتهد  
 الذي يرى تكفيرهم ، وقد يكون ظنه في بعض المسائل يطول ، ثم يشر الفتن ، والاحقاد .  
 فان أكثر الخائضين في هذا انما يحركهم التعصب ، واتباع الهوى دون النظر للدين .  
 10 ودليل المنع من تكفيرهم ان الثابت عندنا بالنص تكفير المكذب للرسول . وهؤلاء  
 ليسوا مكذبين أصلا . ولم يثبت لنا أن الخطأ في التأويل موجب تكفير . فلا بد من دليل  
 عليه ، وثبت ان العصمة مستفادة من قول « لا إله الا الله » قطعا . فلا يرفع ذلك الا بقاطع .  
 وهذا القدر كاف في التنبيه على أن اسراف من بالغ في التكفير ليس عن برهان ؛ فان  
 البرهان اما أصل ، واما قياس على أصل . والأصل هو التكذيب الصريح ؛ ومن  
 ليس بمكذب فليس في معنى المكذب أصلا ، فيبقى تحت عموم العصمة بكلمة الشهادة .

(1) يميل : ا ج د ، الميل : ب . عن : ا ج ، من : ب د . بما : ا ب ، ما : ا ج د (3)  
 خطأ : ب ، صلى الله عليه وسلم خطأ : ج ، خطر . عظيم : ا ، خطر : د . الخطاء : ب ج د ،  
 - : ا (4) مسلم : ا ج د ، - : ب . النبي : ا ، - : ب ج د (5) الا بحقها : ب ج د ،  
 - : ا (6) ينقسمون : ا ب د ، منقسمون : ج . مقتصدين : ا ب ، مقتصدين : ج د .  
 (7) يرى : ا ب د ، بانه : ج ، وقد : ب ج ، قد : ا د . يثير : ب ج ، يثير : ا ،  
 بين : د . الفتن : ا ب ج ، لفين : د (8) التعصب : ا ب د ، التعصب : ج . النظر :  
 ب ، التصب : ا د ، التطلب : ج . للدين : ا ب ج ، للدين : د (9) للرسول : ا ب  
 ج ، للرسول : د (10) مكذبين : ا ج د ، بمكذبين : ب (11) قول : ب ج د ، قوله : ا .  
 قطعا : ا ب ج ، محمد رسول الله قطعا : د . يرفع : ا ب ، يدفع : ج د (12) ان : ا ب  
 د ، - : ج . التكفير : ب ج د ، تكفيرهم : ا (13) اصل : ب ج د ، الاصل : ا .  
 الصريح : ا ب ج ، والصريح : د (14) فيبقى : ج . فيبقى : ب ، وبقي : ا ، لكونه : د .  
 تحت : ا ب ج ، تحت ظلي : د . بكلمة : ا ب ج ، وكلمته : د .

الرتبة الخامسة : من يترك التكذيب الصريح ولكن ينكر أصلا من أصول الشرعيات  
 المعلومة بالتواتر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويقول لست اعلم ثبوت ذلك عن  
 رسول الله كقول القائل الصلوات الخمس غير واجبة . فاذا قرىء عليه القرآن ،  
 والاعبار ، قال لست أعلم صدر هذا من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلعله غلط ،  
 [91-b] وتحريف ، وكن يقول أنا معترف بوجود الحج ، ولكن لا أدري \* أين مكة ، وأين  
 الكعبة ؛ ولا أدري أن البلد الذي يستقبله الناس ، ويحجونه هل هي البلدة التي حجها  
 رسول الله - صلى الله عليه وسلم - . وصفها القرآن ؟ ام لا ؟ فهذا أيضا ينبغي ان يحكم  
 بكفره ، لأنه مكذب . ولكنه محترز عن التصريح ، والا فالتواترات يشترك في دبركها  
 العوام ، والخواص . وليس بطلان ما يقوله كبطلان مذهب المعتزلة . فان ذلك يخص  
 10 بدركه أولو البصائر من النظائر الا ان يكون هذا الشخص قريب العهد بالإسلام او

(1) يترك : ا ب ، ترك : ج د . اصول : ا ج ، الاصول : د ، - : ج (2) المعلومة : ا ب  
 د ، العلوم : ج . عن : ا ج ، من : ب د - (2-3) ويقول ... ثبوت ... عن رسول  
 الله : ا ، ويقول ... ثبوت ... من رسول الله صلى الله عليه وسلم : ب ، ويقول :  
 . . . ثبوت . . . من رسول الله صلى الله عليه وسلم : د ، - : ج (4) صدر : ا ب  
 ج ، صدق : د . من : ب ج د ، عن : ا . صلى ... سلم : ا ج د ، - : ب (5) بوجود :  
 ا ب ج ، - : د . بالحج : ا ب ج ، بالحج : د . لكن : ب ج د ، لكني : ا (6) ان : ا ب  
 ج ، اين : د . يستقبله : ا د ، يستقبله : ب ج . هي : ا ب ج ، هو : د . البلدة : ا ج ،  
 البلد : ب د . التي حجها : ا ج ، الذي حجج : ب ، الذي حجج اليه : د (7) وصفها :  
 ا ج ، وصفه : ب د . ام لا : ا ، - : ب ج د . فهذا ايضا : ا ب د ، ايضا هنا : ج  
 (8) لانه : ا ج د ، فانه : ب . فالتواترات : ا ب ج ، فالتواترات : د . يشترك : ا ج د ،  
 نشترك : ب . دركها : ا ب ج ، دركه : ج (10) بدركه : ا ب د ، لدركه : ج . البصائر :  
 ا ب ج ، الابصار : د . العهد : ا ج ، عهد : ب د . او : ا ، و : ب ج د .

بالتواتر من اصول الدين ، ولكن ينكر ما علم صحته بالاجماع المجرد فلا مدرك لصحته  
 الا الاجماع . فاما التواتر فلا يشهد له كالنظام مثلا \* اذا انكر كون الاجماع حجة  
 قاطعة في أصله ، وقال : ليس يدل على استحالة الخطأ على اهل الاجماع دليل قطعي عقلي ،  
 ولا شرعي متواتر ، ولا يحتمل التأويل فكلما يستشهد به من الأخبار ، والآيات  
 له تأويل بزعمه . وهو في قوله هذا خارق لاجماع التابعين ، فاما نعلم اجماعهم على  
 ان ما اجمع عليه الصحابة حق مقطوع به لا يمكن خلافه ، فقد انكر الاجماع ، وخرق  
 الاجماع ، وهذا في محل الاجتهاد ، ولي فيه نظر ، اذ الاشكالات كثيرة في وجه كون الاجماع  
 حجة ، فيكاد يكون ذلك كالمهد للعدر ، ولكن لو فتح هذا الباب انجر الى امور شنيعة . وهو  
 ان قائلا لو قال : يجوز ان يبعث رسول بعد نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - فيبعد  
 التوقف في تكفيره ، ومستند استحالة ذلك عند البحث يستمد من الاجماع لاحالة ، فان  
 العقل لا يخيله . وما نقل فيه من قوله لابي بعمدي ، ومن قوله تعالى « وخاتم النبيين »  
 فلا يعجز هذا القائل عن تأويله فيقول خاتم النبيين أراد به اولى العزم من الرسل ، فان

( 1 ) ينكر : ا ج د ، منكر : ب ( 2 ) بالاجماع المجرد فلا مدرك ... الا الاجماع :  
 ا ب ، الا الاجماع : د ، بالاجماع : ج ( 2-3 ) حجة قاطعة في أصله : ب د ، في أصله  
 حجة قاطعة : ا ج ( 3 ) على : ا ج د ، في : ب . قطعي عقلي : ا ج ، عقلي قطعي : د ،  
 عقلي قطعي عندي : ب ( 4 ) شرعي : ب ج د ، شرعي عن : ا . لا يحتمل : ا د ،  
 الاحتمال : ب ، لا يحتمل : ج . فكلما : ا ب ج ، وكلما : د . يستشهد : ا ج د ، تستشهد :  
 ب . الآيات : ا ب ، الآثار : ج د ( 5 ) له تأويل بزعمه : ب ، مؤول بزعمه : ا ، له  
 مؤول بزعمه : د ، مؤول بزعمه : ج . قوله هذا : ا ج ، قوله : ب ، هذا : د . نعلم : ا ب د ،  
 نعلم قطعا : ج ( 6 ) ان : ا ج د ، - : ب . لا : ا ج د ، ولا : ب . الاجماع : ا ب د ، - :  
 ج ( 8 ) يكون : ا ب ج ، تكون : د . كالمهد : ا ب د ، كالمهد : ج ( 9 ) رسول :  
 ب ج د ، رسول الله : ا . محمد : ا ب د ، - : ج ( 10 ) تكفيره : ب ج د ، كفره : ا .  
 مستند : ا ب د ، مستند : ج . يستمد : ا ج د ، تستمد : ب ( 11 ) فيه : ب ج د ، - : ا .  
 وخاتم : ا ، ولكن رسول الله وخاتم : د ، خاتم : ب ج ( 12 ) : ا ب د ، - : ج .

لم تتواتر عنده بعد هذه الأمور . فيمهلها الى ان تتواتر عنده . ولسنا نكفره لانه  
 أنكروا أمرا معلوما بالتواتر . فأنه لو انكر غزوة من غزوات رسول الله - صلى الله عليه  
 وسلم - المتواترة او انكر نكاحه حفصة بنت عمر ، أو انكر وجود أبي بكر - رضی الله  
 عنه - وخلافته ، لم يلزم تكفيره . لانه ليس تكديبا في أصل من أصول الدين مما يجب  
 التصديق به بخلاف الحج ، والصلاة ، وأركان الاسلام . ولسنا نكفره بمخالفة  
 الاجماع . فان لنا نظرا في تكفير النظام ( 1 ) المنكر لاصل الاجماع ، لأن الشبه كثيرة  
 في كون الاجماع حجة قاطعة . وانما الاجماع عبارة عن التطابق على رأى نظرى . وهذا الذى  
 نحن فيه تطابق على الأخبار عن محسوس ، وتطابق العدد الكثير على الأخبار عن  
 محسوس على سبيل التواتر يوجب العلم الضرورى ، وتطابق اهل الحل ، والمقد على  
 رأى واحد نظرى لا يوجب العلم الا من جهة الشرع . ولذلك لا يجوز ان يستدل على  
 حدث العالم بتواتر الأخبار من النظائر الذين حكموا به ، بل لا تواتر الا في المحوسات .  
 الرتبة السادسة ان لا يصرح بالتكذيب ، ولا يكذب ايضا امرا معلوما على القطع

( 1 ) تتواتر : ا ، يتواتر : ب ج د . عنده : ب د ، اليه : ا ، بعد : ج . بعد :  
 ب د ، عنده : ج ، - : ا . فيمهلها : ب ج ، فيمهلها : د ، فيمهلها : ا . تتواتر : ا ، يتواتر :  
 ب ج د ( 2 ) رسول الله : ا ج د ، النبي : ب ( 3 ) او : ا ب ، و : ج د . بنت عمر :  
 ا ب د ، - : ج . او : ا ب د ، و : ج ( 3-4 ) رضی الله عنه : ا ب ج ، - : د .  
 ( 4 ) لم يلزم : ب ج د ، لم يلزم به : ا . تكديبا : ا ج د ، مكديبا : ب ( 5 ) التصديق  
 به : ا ب ج ، تصديقه : د ( 6 ) نظرا في : ا ب ج ، نظره : د . الشبه : ا ب ج ، الشبهة :  
 د ( 7 ) على : ا ب د ، عن : ج ( 8 ) وتطابق : ا ب د ، ويطابق : ج . الكثير :  
 ا ج ، الكثير : ب د ( 8-9 ) عن محسوس على : ا ج د ، غير محسوس على : ب  
 ( 9 ) تطابق : ا ب د ، يطابق : ج . الحل والمقد : ا ب ج ، المقد والحل : د ( 11 )  
 بل : ا ب ج ، اذ : د ( 12 ) ان : ا ب ج ، - : د . امرا معلوما : ا ج د ، بامر  
 معلوم : ب .

( 1 ) انكر النظام كون الاجماع حجة اصلا فصار كون الاجماع حجة مختلف فيه . . .

قوله النبيين عام، فلا يبعد تخصيص العام. وقوله لاني بعدى لم يرد به الرسول. و فرق بين النبي، والرسول. والنبي اعلى رتبة من الرسول الى غير ذلك من انواع الهديان. فهذا وامثاله لا يمكن ان تدعى استحاطه من حيث مجرد اللفظ. فانا في تأويل ظواهر التشبيه قضينا باحتمالات ابعده من هذا، ولم يكن ذلك مبطالا للنصوص، ولكن الرد على هذا القائل ان الأمة فهمت بالاجماع من هذا اللفظ، ومن قرأ ان احواله انه افهم عدم نبى بعده ابداء، وعدم رسول ابداء. وانه ليس فيه تأويل، ولا تخصيص. فنكر هذا [92] لا يكون الا منكرا للاجماع. وعند هذا يتفرع \* مسائل متقاربة مشتبكة يفتر كل واحدة منها الى نظر. والمجتهد في جميع ذلك يحكم بموجب ظنه نقيًا، واثباتًا.

والفرض الآن تحرير معاهد الاصول التي ينتهي عليها التكفير. وقد ترجع الى هذه المراتب الست. ولا يفرض فرع الا ويندرج تحت رتبة من هذه الرتب. فيمكن ان يجتهد بحسب الالتفات الى هذه الاصول. فالقصد التاصيل دون التفصيل. فان قيل: السجود بين يدي الصنم كفر. وهو فعل مجرد لا يدخل تحت هذه الروابط، فهل هو

(1) قوله: ا ب د، قالوا: ج. به: ا ب ج، - د: (2) والنبي: ا ب ج، بان النبي: د (3) تدعى: ب، يدعى: ا ج د (4) هنا: ب، هذه: ا ج د. للنصوص: ا ج د، للمنصوص: د (5) بالاجماع: ا ج د، بالاختراع: ب. احواله: ا ب د، احواله عليه السلام: ج. افهم: ا ج، فهم: ب د (6) رسول: ا ج، رسول الله: ب د. فنكر: ا ج د، ومنكر: ب (7) منكرا للاجماع: ا ب د، منكر الاجماع: ج. متقاربة: ب ج د، - ا: (8) واحدة: ا، واحد: ب ج د. والمجتهد: ا ب د، المجتهد: ج. جميع ذلك يحكم: ا ب د، يحكم فيه جميع ذلك: ج. نقيًا: ا ب د، يقينا: ج (9) تحرير: ا ج د، تجويز: ب. معاهد الاصول: ا ب د، قواعد الاستواء: ج. وقد: ب ج د، فقد: ا. ترجع: ب د، يرجع: ج، رجع: ا (10) الست: ا ج، الستة: ب د. ولا يفرض: ا ب، ولا يعترض: د، - ج. فرع... الرقب: ا د، فرع الا ويندرج تحتها اعني الرقب الست: ب، - ج (11) يجتهد: ا ب ج، يجتهد فيه: د. فالقصد: ا د، والمقصود: ب ج (12) فهل: ا ب د، فهذا: ج.

اصل آخر؟ قلنا: لا. فان الكفر في اعتقاده تعظيم الصنم. وذلك تكذيب لرسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وللقرآن، ولكن يعرف اعتقاده تعظيم الصنم تارة بصريح لفظه، وتارة بالاشارة ان كان أخرس، وتارة بفعل يدل عليه دلالة قاطعة كالسجود حيث لا يمتثل ان يكون السجود لله - تعالى - وانما الصنم بين يديه كالحائط، وهو غافل عنه، أو غير معتقد تعظيمه. وذلك يعرف بالقرآن. وهذا كتنظرنا أن الكافر اذا صلى بجماعتنا هل يحكم باسلامه؟ أي هل يستدل به على اعتقاد التصديق؟ فليس هذا اذن نظرا خارجا عما ذكرناه.

ولنقتصر على هذا القدر في تعريف مدارك التكفير. وانما اوردناه من حيث أن الفقهاء لم يتعرضوا له، والمتكلمين لم ينظروا فيه نظرا فقهيا، اذا لم يكن ذلك من قهيم. ولم ينتبه بعضهم لكون هذه المسئلة من الفقهيات، لأن النظر في الأسباب الموجبة للكفر من حيث أنها أكاذيب وجهالات نظر عقلي، ولكن النظر من حيث ان تلك الجهالات مقتضية بطلان العصمة، والحلود في النار نظر فقهى، وهو المطلوب. ولنختم الكتاب بهذا. فقد اظهرنا الاقتصاد في الاعتقاد، وحذفنا \* الحشو، والفضول المستغنى عنه خارجا [93-a]

(1) فان: ا ب ج، لان: د (2) للقران: ا ب، القران: ج د. اعتقاده... بصريح: ا ج، اعتقاد... تصريح: ب د (3) بالاشارة: ا ج د، باشارة: ب (4) السجود: ا ب د، سجود الله بخلاف من سجد لله: ج. تعالى: ج، - ا ب د (5) تعظيمه: ا ج د، لتعظيمه: ب. يعرف: ا ب ج، يعلم: د. بالقرآن: ا ج د، بقرآن الاحوال: ب. وهذا: ا ب د، فهو: ج. كتنظرنا: ا ج د، لمجتهدنا: ب. بجماعتنا: ب ج د، في جماعتنا: ا (6) اعتقاد: ا ج د، اعتقاده: ب. اذن: ب د، ايضا: ا ج د (7-6) نظرا خارجا عما ذكرناه: ا ب د، اذا صلى بجماعتنا ذكرناه: ج (9) المتكلمين: ج د، المتكلمون: ا ب (10) لم ينتبه: د، لم ينتبه: ا ج، لم ينتبه: ب. لكون: ا ج، بها لكون: ب د. للكفر: ا ب د، للتكفير: ب (11) نظر عقلي: ا ج د، نظر عقليا: ب (12) النار: ا ج د، النار وهو: ب. ولنختم: ا ج، ونختم: ب د.



عن أمهات العقائد ، وقواعدها . واقتصرنا من أدلة ما أوردناه على الجلي الواضح الذي لا تقصر أكثر الألفهام عن دركه . فنسأل الله - تعالى - ان لا يجعله وبالا علينا ، وان يضعه في ميزان الصالحات اذا ردت اعمالنا لنا بلطفه ، وسعة جوده . هذا آخر كتاب الاقتصاد في الاعتقاد ، والحمد لله رب العالمين وصلوته على سيد المرسلين وخاتم النبيين محمد وعلى آله وصحبه أبد الآبدين .

فرغ من كتابته صاحبه المبارك بن محمد بن عبدالكريم الجزري . نفعه الله به ، وورقه المعرفة ، والتوبة برحمة يوم السبت الثاني والعشر من شعبان الواقع في سنة ثلاث وستين وخمسمائة حامدا لله - تعالى - .

قوبل هذا الكتاب بالاصل المنقول عنه ، وصح مصححا حسنا حسب الطاقة . والله - تعالى - المعين . وذلك يوم الثلاثاء العاشر شهر رمضان في سنة ثلاث وستين وخمسمائة .

( 1 ) أمهات : ا ب ج ، مهمات في : د ( 2 ) لا تقصر : ا ب ، لا يقصر : ج د ( 3 ) يضعه : ا ب د ، بجمله : ج ( 2-5 ) اعمالنا لنا ... آمين : ا ، اعمالنا لنا بملطفه وسعة جوده . تم الكتاب بحمد الله تعالى ومنتته والصلاة على سيدنا محمد وعترته وهو كتاب الاقتصاد تصنيف الامام حجة الاسلام زين الدين محمد بن محمد بن محمد بن الفزالي رضى الله عنه ، اول جمادى الاولى سنة سبعون وخمسمائة حرره لنفسه العبد الفقير الى رحمة الله تعالى المهدي الجعفر بن الجعفر حامدا لله ومصليا على رسوله وآله رحمة الله من ترحم عليه وجميع المسلمين : ب ، اعمالنا لنا بلطفه وسعة جوده آمين آمين . . . وكان الفراغ من نساخته نهار الاخير السابع والعشرون من شهر رمضان المعظم . . . من شهور سنة احدى وعشرين وتسعمائة عن الجهرة التسوية على صاحبها الصلاة افضل تسليما وصلى الله على محمد سيدنا وآله وصحبه وسلم : ج ، اعمالنا لنا بلطف وسعة جوده والله اعلم بالصواب . تم كتاب الاقتصاد في الاعتقاد وكان الفراغ منه وقت الظهر يوم الخميس في السادس من شهر المحرم سنة تسع وثمانمئة بخط عبد الضعيف النحيف الفقير الراجي الى رحمة الله القوي على بن ابي بكر بن عثمان بن علي بن محمد بن محمود بن احمد بن قاسم القرشي اللهم اغفر لكأنته المالك ولمن ملك وقرأ وسطرو صحح بحرمه النبي وآله الطيبين آمين : د .

فهرس الأعلام

فهرس الكتب

فهرس الألفاظ ذات الدلالة الخالصة

فهرس الامكنة

فهرس الفرق والائتم

فهرس الأعلام

- ط -

الطنجى : محمد بن تاويت XV

- ع -

عثمان (ض) ٢٤٥

عائشة (ض) ٢٤٣

على بن ابى بكر بن عثمان بن على بن  
محمد بن محمود ابن أحمد بن قاسم القرشى

XIV ، ٢٥٧

على (ض) ٢٤٢ ، ٢٤٣

صمر (ض) ٢٤٥

عيسى (عم) ٢٠٥ ، ٢٠٦ ، ٢٠٨ ، ٢٠٩

- غ -

الغزالي XII ، XIII ، ١ ، ٧٩ ، ٢٥٧

Ignaz Goldziher ٢٣٩

- ف -

فخرالدين الرازى XII

- ك -

ابن كيسان ٢٣٤

- ل -

XII Louis Gardet

- م -

المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم

الجزوى XIII ، ٢٥٧

- أ -

آدم (عم) ٢٠٤

ابراهيم (عم) ١٨٠

ابليس ٢٤٤

ابن الاثير XIV

أحمد بن تيمية XII

الباقلان : محمد بن الطيب XII

أبو بكر (ض) ٢٤١ ، ٢٤٥ ، ٢٥٣

أبو جهل ١٨٠ ، ١٨١ ، ٢٤٤

أبو لهب ٢٤٤

الأشعري : على بن اسماعيل XII ، ١٦٩

امام الحرمين : أبوالمعالى الجوينى XII

- ت -

ابن تيمية : أحمد أبو العباس XII

- ج -

جبريل ٢١٧

- ح -

حفصة بنت عمر (ض) ٢٥٣

حلمى ضيا اولكن XII

- د -

XII D. B. Macdonald

- ش -

الشافعى : محمد بن ادريس ١١ ، ٢٣

الشيطان ١٧٧ ، ١٠٦ ، ٨٧ ، ١

محمد (عم) ١، ٥، ٥٠، ٢٠٥، ٢٤٨، ٢٥٧، موسى (عم) ٧٢، ١٢٣، ١٤٩، ٢٠٣، ٢٠٤

٢٠٥

محمد بن تاروت : الطنجي XV

XII - M. M. Arawāti

XIII Maurice Bouyges

معاوية (ض) ٢٤٣

المهدي الجعفر بن الجعفر XIV ، ٢٥٧

- ن -

النظام ٢٥٣ ، ٢٥٤

نوح (عم) ٢٠٤

فهرس الكتب

- أ -

احياء علوم الدين XIII ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ،  
٢٤ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٥١ ،  
١٠٠ ، ٧٩ ، ٨٠ ، ٩٩ ، ١٠٠ ، ١٠١ ،  
١٠٨ ، ١١٤ ، ١٧٤ ، ١٧٥ ، ١٧٨ ، ١٨٢ ،  
١٨٤ ، ١٩٥ ، ٢١٨ ، ٢٢٠

كتاب الأربعين XIII

الاقتصاد في الاعجاز XII ، XIII ، XIV ، ٣ ،  
١٣٥ ، ٢١٥ ، ٢٤٢ ، ٢٥٦

الجامع العوام عن علم الكلام XII ، ٣٩ ،  
٥٠ ، ٥١ ، ٢١٣

- ب -

بفية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة  
والباطنية XII

- ت -

تهافت الفلاسفة ١٠٥  
التوراة ٢٠٥

- ج -

جواهر القرآن ، XIII

- ر -

الرسالة القدسية XIII

- ف -

فضائح الباطنية ٢٣٩

فصل التفرقة بين الاسلام والزندقه XIII ،  
XII ، ٩ ، ٢٣٤ ، ٢٤٦ ، ٢٤٧ ، ٢٤٨ ،  
٢٥٠ ، ٢٥٣

- ق -

القسطنس المستقيم ٧٩  
كتاب قواعد العقائد XIII

- ك -

كتاب محك النظر ١٥  
كتاب مقياس العلم ١٥

- م -

المستظهرى ٢٣٩

المضنون الكبير ٢٠٩ ، ٢١٣ ، ٢٢٠ ،  
المقصد الاسنى شرح اسماء الله الحسنى XIII ،  
٨٠ ، ١٠٨

مناظرات XII

المنقذ من الضلال XIII ، XII ، ١٤ ، ٢٠٢

XIII Essai de Chronologie des  
oeuvres de al - Ghazali

XII Encyclopédie de l' Islam

XII Islam Felsefesi tarihi

XII Introduction à la Théologie  
Musulmane

— ك —  
الكرامة ٢٠١  
الكمة ٢٥٢  
الكلام ١١٤ ، ١٥ — ١٢٠ —  
— م —  
المتشابه ٥٢  
متكلم ١١٤ ، ١١٥ ، ١١٦ ، ١٣٠ ، ١٥٨  
المتواتر ٢١ ، ٢٣ ، ٢٥٣  
مريد ٧٩  
المعجزات ٢٠٤ ، ٢٠٦ ، ٢٠٨  
الميزان ٢٠٢ ، ٢١٣ ، ٢١٩  
— ن —  
النبوة ٢٤٨ ، ٢٤٩  
النبي ٢٤٢  
النشر ٢٠٢ ، ٢١٣  
— و —  
الواجب ١٦٠ ، ١٦١  
— ي —  
اليقين ١

— ط —  
الطلسمات ١٩٧  
— ع —  
العبت ١٦٣ ، ١٦٥  
العقل ٢ ، ١٠ ، ٣٩ ، ١١٤ ، ١٦٠ ، ١٦١ ، ١٦٣ ، ١٧٢ ، ١٨١ ، ١٨٧ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ، ١٩٠ ، ١٩٢ ، ١٩٤  
٢١٣ ، ٢٤٣ ، ٢٤٧  
العقل المحض ٢٠  
العقليات ٢٢  
العلم ٩٩  
علم الكلام ١٤ ، ١٥  
— ف —  
الفرق المتدعة ٦  
الفقهاء ٢٥٦  
— ق —  
قادر ٧٩  
القبلة ٢٥١  
القيح ١٦٠ ، ١٦٣  
القديم ٩٩  
القيامه ٢

— أ —  
الائمة ٢٤٢  
الاجام ١١٤ ، ٧٠ ، ٢٢٩ ، ٢٤٦ ، ٢٥٣ ، ٢٥٥  
الأخبار ٢٤٢  
الارادة ١٠١ ، ١٠٢  
الاعتقاد ٢٢٧  
الاعتقاد التقليدي ٢٢٥  
الامامة ٢٣٤ ، ٢٣٧ ، ٢٣٨ ، ٢٤٦  
أهل الحق : أهل السنة  
أهل السنة ٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ٢٤٢ ، ٢٤٤ ، ٢٤٦  
الإيمان ٢٢٥ ، ٢٢٦ ، ٢٣٤  
— ب —  
بصير ٧٩  
— ت —  
التخييلات ١٩٧  
التصديق التقليدي ٢٢٧  
— ج —  
الجنة ٢٤٧  
جهنم ٢٢٠  
— ح —  
الحج ٢٥٢ ، ٢٥٣  
— د —  
الدهر ١٦٥  
— س —  
السجدة ١٨٣  
السحر ١٩٧ ، ١٩٨  
السفه ١٦٠ ، ١٦٣  
السمعيات ٢٢ ، ٢٣  
— ش —  
الشبهة ١٣ ، ١٤ ، ١٤٩ ، ١٦٩ ، ١٩٧ ، ١٩٨ ، ٢٣٨  
الشك ٢٠٠  
ص  
الصراط ٢٠٢ ، ٢٢٠  
الصراط المستقيم ٢٢٠  
— ض —  
الضلال ١١



— ن —	المتدعة ١٠ ، ١٤
النصارى ٢٠٥ ، ٢٠٦ ، ٢٠٩ ، ٢٤٨ ، ٢٤٩	المجيرة ٨٧
— ه —	المترلة ٦٤ ، ١٠٣ ، ١٣٢ ، ١٣٩ ، ١٤٤ ، ٢٣١
الهنود ١٦٨	١٤٨ ، ١٥٢ ، ١٨١ ، ١٨٤ ، ٢١٦ ، ٢٢٩
— ي —	٢٥٠ ، ٢٥٢
اليهود ١٦٨ ، ٢٠٢ ، ٢٠٥ ، ٢٢٧	المطلة ٨٨ ، ٨٩
٢٤٨ ، ٢٤٩	الملايكة ٨٧ ، ١٠٥ ، ٢٢٠ ، ٢٤٩
	المهاجرين ٢٤٢

جدول الخطأ والصواب

ص	سطر	الخطأ	الصواب	ص	سطر	الخطأ	الصواب
٢٢٠	٢	متفضل	متفضل	١٩١	٧	تحت	تحت
٢٢٥	٣	لايتكر	لايتكر	١٩٣	٨	شفاؤك	شفاؤك
٢٢٦	٩	يضع	يضع	١٩٦	١١	كلهم	كلهم
٢٢٧	٤	فالتفاوت	فالتفاوت	٢٠٠	١٤	حرق	حرق
٢٣٩	٢٥	Godziher	Godziher	٢٠٤	٢	ثم	ثم
٢٤٠	٧	ناقده	ناقده	٢٠٧	١١	تثبت	تثبت
٢٤٤	٢	بالمسلمين	بالمسلمين	٢١٨	٢	ضافت	ضافت

ص	سطر	الخطأ	الصواب	ص	سطر	الخطأ	الصواب
١٠١	١٠	ولا يؤثر	ولا يؤثر	١٠١	١١	يتعلق	يتعلق
١٠٣	٨	خير	خير	١٠٣	٨	خير	خير
١٠٧	٢	فول	فول	١٠٧	٢	فول	فول
١٠٧	١٠	فريق	فريق	١١٢	٣	الرايحة	الرايحة
١٣٤	١٤	المعتزلة	المعتزلة	١٣٤	١٤	المعتزلة	المعتزلة
١٣٤	١٤	الكرامية	الكرامية	١٣٤	١٤	الكرامية	الكرامية
١٣٥	٨	المختلفات	المختلفات	١٣٦	٦	فيجب	فيجب
١٣٦	٦	فيجب	فيجب	١٤٤	١٤	فلا بد	فلا بد
١٤٤	١٤	فلا بد	فلا بد	١٤٩	٤	عبر	عبر
١٤٩	٤	عبر	عبر	١٥١	٨	الآخر	الآخر
١٥١	٨	الآخر	الآخر	١٥١	١١	يتعلق	يتعلق
١٥٢	٤	المعتزلة	المعتزلة	١٥٢	٤	المعتزلة	المعتزلة
١٥٣	١١	عطاءك	عطاءك	١٥٣	١١	عطاءك	عطاءك
١٦٨	٦	فيح	فيح	١٦٨	٦	فيح	فيح
١٧١	٢	ترجيح	ترجيح	١٧١	٢	ترجيح	ترجيح
١٧١	٢	الاتقاد	الاتقاد	١٧٢	٤	الديار	الديار
١٧٢	٤	الديار	الديار	١٧٢	٧	اوطال	اوطال
١٧٨	٨	وان كان	وان كان	١٧٨	٨	وان كان	وان كان
١٨٢	٦	الدعوة	الدعوة	١٨٢	٦	الدعوة	الدعوة
١٨٣	٩	الريح	الريح	١٨٣	٩	الريح	الريح
١٨٥	٤	النارلة	النارلة	١٨٥	٤	النارلة	النارلة
١٨٧	٩	خالد	خالد	١٨٧	٩	خالد	خالد
١٩٠	٧	الاستحاثات	الاستحاثات	١٩٠	٧	الاستحاثات	الاستحاثات
٦	١٢	عقائدهم	عقائدهم	١٠١	١٠	التحقيق	التحقيق
٧	١٠	التحقيق	التحقيق	١٠٣	٨	على لعلم	على لعلم
٩	١٠	على لعلم	على لعلم	١٠٧	١٥	فاه	فاه
٩	١٥	فاه	فاه	١٢	٥	الأزراء	الأزراء
١٢	٥	الأزراء	الأزراء	١٤	٤	خرج	خرج
١٤	٤	خرج	خرج	١٤	٤	لفسه	لفسه
١٤	٤	لفسه	لفسه	١٥	١١	اجتبابا	اجتبابا
١٩	٧	أذا	أذا	١٩	٧	أذا	أذا
٢٨	٥	[2-a]	[2-a]	٢٨	٥	[2-a]	[2-a]
٣٠	٧	حسم	حسم	٣٠	٧	حسم	حسم
٣١	١١	لتدقيق	لتدقيق	٣١	١١	لتدقيق	لتدقيق
٣٢	٣	عبر	عبر	٣٢	٣	عبر	عبر
٣٣	٦	اضيف	اضيف	٣٣	٦	اضيف	اضيف
٣٦	٧	بشيء	بشيء	٣٦	٧	بشيء	بشيء
٤١	٦	حلف	حلف	٤١	٦	حلف	حلف
٤٣	٩	اصفر	اصفر	٤٣	٩	اصفر	اصفر
٤٧	٥	الحرارة	الحرارة	٤٧	٥	الحرارة	الحرارة
٤٨	١١	اتخير	اتخير	٤٨	١١	اتخير	اتخير
٦٥	٩	تريده	تريده	٦٥	٩	تريده	تريده
٦٦	١٠	أن	أن	٦٦	١٠	أن	أن
٧٣	٣	قريبه	قريبه	٧٣	٣	قريبه	قريبه
٨٥	٥	يمكن	يمكن	٨٥	٥	يمكن	يمكن
٩٠	١٤	فيستحيل	فيستحيل	٩٠	١٤	فيستحيل	فيستحيل
٩٣	١	المتعلقة	المتعلقة	٩٣	١	المتعلقة	المتعلقة
٩٥	٧	منهما	منهما	٩٥	٧	منهما	منهما
٩٨	٩	يطلان	يطلان	٩٨	٩	يطلان	يطلان

O, al-Munkiz Min ad-Dalâl'da, al-Mustasfa Min ilm al-Usul'da kitab al-Maksad al-Asna Şerh Esmâ'l-Lah al-Husnâ ve Faysal at-Tafrika Bayn al-İslâm Va'z-Zandaka'da az çok kelâm ilminden bahsetmiştir. Fakat onun bu konuda yazdığı en önemli eseri Kitab al-İktisad Fil-İtikad'dır. Gazzali, kitab al-Erbain'de (6), cevahir al-Kur'an'da (7) ve İhya Ulûm ad-Din'de (8) bu eserinden bahsetmiştir. Bundan al-İktisad Fil-İti kad'ın İhya'dan önce yazıldığı neticesi çıkarılabilir. Gazzali, İhya'da ve Kitab al-Erbain'de (9) kelâm'dan bahsederken muğlak meselelerin al-İktisad Fil-İtikad'da daha kolay anlaşılabilirliğini ima ediyor. Hâsılı bu eserin, Gazzali'nin eserleri arasında seçkin bir yeri olduğu inkâr edilemez.

İşte biz böyle önemli bir eserin yayınlanması görevini yüklenmiş bulunuyoruz. Gerçi bu eser bir kaç kere basılmıştır. Fakat hemen kaydedelim ki bu basımlar, ilmi olmaktan çok ticarî olmuştur. Nitekim elimizde bulunan matbu nüshaların metinleri yanlışlarla doludur. Biz yayınlamakta olduğumuz al-İktisad Fil-İtikad metninde hiç hatâ ve zuhul eseri bulunmadığını iddia edecek değiliz. Fakat Türkiye Kütüphanelerinde bulunan 4 mühim yazma üzerinde senelerce çalıştıktan sonra bu metni tesbit ettiğimizi belirtmek isteriz. Bu yazmalardan en eski ve en önemlisi, al-Mubarek b. Muhammed b. Abd al-Kerim al-Cezeri (10) tarafından istinsah edilmiş olan nüshadır. Bu nüsha 563 tarihinde yani Gazzali'nin vefatından 58 sene sonra istinsah edilmiş olup 93 varaktan ibarettir. Bu yazma Dil ve Tarih-Coğrafya Fakültesi Kütüphanesinde, İsmail Saib kitapları arasında Gazzali'nin iki küçük risalesiyle beraber 1/4129 numarada kayıtlıdır. Biz edisyon kritiğimizi yaparken onu (1) harfiyle gösterdik. Notlarda (ب) harfiyle gösterdiğimiz ikinci nüshamız, Ayasofya Kütüphanesinde 2182 numarada kayıtlıdır. Bu nüshanın müstensihi al-Mehdi al-C'afer b. al-C'afer. Ancak bu nüshanın başından 10 varak zayi olmuş ve bu kısım sonradan başka bir müstensih tarafından tamamlanmıştır. Yazmanın tamamı 55 varaktır. Bu nüsha birinci nüshadan 7 sene sonra yani 570 hicri yılında istinsah edilmiştir. (ز) harfiyle gösterdiğimiz üçüncü nüshamız Nur-u Osmaniye Kütüphanesinde 1687 numarada kayıtlıdır. Bu nüsha 108 varak olup hicri 921 yılında

(6) — Bak. al - Gazzali, kitab al - Erbain, s. 27, Mısır 1923.

(7) — Bak. al - Gazzali, Cevahir al - Kuran, s. 21, Mısır 1933.

(8) — Bak al - Gazzali, İhya Ulum ad - Din c. I, s. 40, Matbaat al - İstikamet, Kahire; Maurice Ecuyses, Essai de Chronologie Des Oeuvres de al - Ghazali, s. 34.

(9) — al - Gazzali, kitab al - Erbain, s. 27.

(10) — Bu müstensih meşhur tarihçi ibn al-Esir'in kardeşidir.

istinsah edilmiştir. (د) harfiyle karşıladığımız dördüncü nüshamız, Süleymaniye Kütüphanesinde Beşir Ağa kitapları arasında 650 numarada kayıtlı çok kıymetli bir mecmua içindedir. Al-İktisad Fil-İtikad bu mecmuada 164-213 varaklar arasında yer almıştır. Bu nüsha, hicri 809 senesinde Ali b. Ebu Bekr, b. Osman, b. Ali, b. Muhammed, b. Mahmud, b. Ahmed, b. Kasım, al-Kureşi tarafından istinsah edilmiştir.

Biz bu nüshalar arasında gerek metninin sağlamlığı ve gerekse müstensihinin şöhreti sebebiyle (1) nüshasına dayandık. Bununla beraber diğer nüshalardaki mânaya daha uygun gelen ibareleri, (1) nüshasına tercih ederek aldık.

Ayrıca notlarda Gazzali'nin al-İktisad Fil-İtikad'da geçen fikirlerinin diğer eserlerindeki ve özellikle Kavaid al-Akaid'deki kelâma dair düşünceleriyle münasebetini göstermeğe çalıştık.

Biz, bizden öncekilerin yaptığı hataları düzelterek al-İktisad Fil-İtikad'ın yeni bir basımını ilim âlemine sunmağa çalıştık. Bizim hatâ ve zuhullerimizi de daha salâhiyetli bilginlerin ve gelecek nesillerin düzelteceğini ümit ederiz.

Bu önsözümüze son vermeden önce al-İktisad Fil-İtikad üzerindeki çalışmalarımıza ilgisini esirgemeyen Sayın Prof. Muhammed at-Tanji'ye teşekkür etmeyi bir borç biliriz.

İbrahim Ağâh Çubukçu

Hüseyin Atay



## ÖNSÖZ

Gazzali (Ölm. H. 505/M. 1111) islâmi ilimlerin bir çok dallarında verdiği çeşitli eserlerle şöhret yapmış büyük bir bilgindir. Biz burada onun şahsiyetinden ve sayısı yüze yaklaşan eserlerinin hepsinden bahsedecek değiliz. Fakat sadece neşretmekte olduğumuz al-İktisad Fi'l-İtikad adlı kitabından ve bu kitap dolayısıyla kelâm ilmi karşısındaki durumundan kısaca bahsedeceğiz.

Gazzali Kelâm ilminde İmam al-Harameyn (Ölm. H. 478/M. 1085)' den ve Kadı Ebu Bekr al-Bakillani (Ölm. H. 403/M. 1012)' nin eserlerinden faydalanmıştır (1). O, kelâmda Eş'ari'nin izinde yürümekle beraber (2) az da olsa, bazı meselelerde ona muhalefet etmiştir (3). Zaten Gazzali'ye göre kelâm ilmi kalbi güçlükleri çözmek hususunda, itminan verici değildir (4). O faydadan çok zarar görecekları düşüncesiyle cahil kimselerin kelâm ilmini öğrenmelerini doğru bulmuyordu. Bu amaçla İlcam al-Avamm An İlm al-Kelâm adlı eserini yazdı.

Onun sırf kelâmî meselelerden bahsettiği başlıca eserlerinden birisi Kitab Kavaid al-Akaid'dir. Bazan müstakil yazmalarına rastlanmakla beraber, gerçekte bu eser İhya Ulûm ad-Din'in ikinci kitabıdır. Bu kitabın üçüncü faslı ise ar-Risale al-Kudsiye Fi Kavaid al-Akaid adlı risaleden ibarettir. Gazzali'nin bu risaleyi İhya'dan ayrı olarak yazdığı ve onu sonradan İhya'nın bu kitabına dercettiği anlaşılmaktadır (5).

- (1) — Bak. İbn Teymiye. Kitab Bugyat al-Murtad fi'r-Radd Ala'l-Mutefelsife Va'l-Karamita Va'l-Batiniye, as-Sab'iniye, Fetava, c.v, s. 107, al-Kahire 1359.
- (2) — Bak. D. B. Macdonald, Encyclopédie de l'Islam, c. II, s. 155.
- (3) — Bak. Prof. H. Z. Ülken, İslâm Düşüncesi, c. II, İslâm Felsefesi Tarihi, s. 325, İst. 1957; al-Gazzali, Faysal at-Tafrika, s. 1, Mısır H. 1325/M. 1907; Fahrettin Razi, Münazarat s. 29 Haydarabad 1355.
- (4) — Bak. al-Gazzali, al - Munkiz Min ad - Dalâl, s. 7, Mısır 1309; Louis Gardet et M. M. Anawati, Introduction A la Théologie Musulmane, s. 68, Paris 1948.
- (5) — Bak. Maurice, Bouyges, Essai de Chronologie Des Oeuvres de Al-Ghazali, s. 35, Beyrouth 1959.